عسل النحل المغذى على رحيق زهور النباتات السامة والمخدرة (تناوله والتداوي به) بين الفقه الإسلامي والتكنولوجيا الطبية الحيوانية والنباتية

(دراسة فقهية طبية معاصرة)

إعداد

د . محمد محمد محمود الجارحي

مدرس الفقه بكلية الشريعة والقانون بتفهنا الأشراف – دقهلية

(جامعة الأزهر)

موجز عن البحث

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده .. وبعد:

فقد ذكر الله – عز وجل – النحل في القرآن الكريم وكرمه، حتى بلغ هذ التكريم منتهاه حين خص الله – تعالى– سورة في القرآن الكريم عرفت باسم (سورة النحل)، فقال تعالى: ﴿ **وَأَوْحَى رَبُّكَ إِلَى النَّحْلِ أَنِ اتَّخِذِي مِنَ الْجِبَالِ بُيُوتًا وَمِنَ الشَّجَرِ وَمِمَّا يَعْرِشُونَ* ثُمَّ كُلِي مِنْ كُلِّ الثَّمَرَاتِ فَاسْلُكِي سُبُلَ رَبِّكِ ذُلُلًا**﴾[1]، ومن الحقائق المعلومة في علمي : النبات ، والحيوان أن النحل عندما يمتص رحيق الأزهار من النباتات، فإنه

(١) الآيتان رقم ٦٨، ٦٩ من سورة النحل.

ينقل خصائص هذه النباتات التي يمتص رحيقها إلى العسل الذي ينتجه النحل، وبذلك يكون العسل مصنوعا من ذلك الرحيق – كل نبات حسب طبيعته – قال تعالى:﴿**يَخْرُجُ مِنْ بُطُونِهَا شَرَابٌ مُخْتَلِفٌ أَلْوَانُهُ فِيهِ شِفَاءٌ لِلنَّاسِ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ**﴾[1]، وهكذا وعلى حسب هذا الرحيق يتميز العسل بصفة غذائية دوائية كاملة هي نفس الصفة الغذائية والدوائية للنباتات التي يمتص منها الرحيق، إلا أن بعض هذه النباتات يكون لها رحيق يحتوي على مواد سامة، وذلك مثل رحيق زهرة (**الشوكران**)[2]، والذي يعد من النباتات السامة والمخدرة شديدة الخطورة؛ فربما يأكله الإنسان عن طريق الخطأ، أو ربما يتغذى النحل على رحيق أزهار هذا النبات السام، فتنتقل هذه المواد السامة والمخدرة من هذه النباتات إلى العسل، فيتناوله الإنسان، فيسمم به، وقد يزداد الأمر خطورة فيؤدي إلى الوفاة ، لهذا كله ولغيره فقد قويت رغبتي – بفضل الله تعالى– في المشاركة في بحث هذا الموضوع المعاصر:(**عسل النحل المغذى على رحيق زهور النباتات السامة والمخدرة – تناوله والتداوي به – بين الفقه الإسلامي والتكنولوجيا الطبية الحيوانية والنباتية – دراسة فقهية طبية معاصرة**)، وعزمت بحول الله – عز وجل – وقوته على دراسته ، وقد اقتضت مشيئة الله – تعالى– فيه أن يشتمل على مقدمة وتمهيد،

(١) جزء الآية رقم ٦٩ من سورة النحل.

(٢) الشوكران، وهو العقار الذي يخدر الجسم تدريجا ابتداءً من القدمين إلى أعلى أجزاء الجسم، ثم يقضي على من يتعاطاه حين يصل إلى قلبه.

يراجع: قصة الحضارة ٧/ ٣٤، تأليف: وِل ديورَانت = ويليام جيمس ديورَانت المتوفى: ١٩٨١ م ، تقديم: الدكتور/ محيي الدّين صَابر، وترجمة: الدكتور/ زكي نجيب محمُود وآخرين، دار النشر: دار الجيل– بيروت – لبنان، المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم– تونس، عام النشر: ١٤٠٨ هـ – ١٩٨٨م.

وثلاثة مباحث، وخاتمة:-

أما المقدمة: فقد تضمنت: أهم الأسباب التي دعتني إلى اختيار هذا الموضوع، وأهداف البحث، وأهمية البحث، وتمهيدا.

وأما التمهيد: ففي عسل النحل، وتركيبته الكيميائية، وقيمته الغذائية، وخصائصه، وحكم التداوي به.

وأما المبحث الأول: ففي ماهية تغذية النحل على رحيق الزهور الطبيعية والمفيدة، والتغذية بالسكر.

وأما المبحث الثاني: ففي النحل والمواد الكيميائية السامة، والخطيرة على صحة الإنسان.

وأما المبحث الثالث: ففي النحل والمواد الكيميائية المخدرة، والخطيرة على صحة الإنسان.

وأما الخاتمة: فهي تشتمل على:-

١- نتائج البحث.

٢- التوصيات والمقترحات.

٣- المصادر والمراجع.

سائلا المولى – العلي القدير– التوفيق والسداد، والوصول إلى ما فيه الخير والرشاد، إنه ولي ذلك والقادر عليه، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، وصلِّ اللهم على سيدنا ونبينا محمد، وعلى آله وصحبه وسلم.

الكلمات المفتاحية : عسل النحل ، رحيق الزهور ، النباتات السامة والمخدرة ، التكنولوجيا الطبية ، دراسة فقهية طبية معاصرة

Honey Bees Fed On The Nectar Of Poisonous And Narcotic Plants (Take It And Treat It) Between Islamic Jurisprudence And Animal And Plant Medical Technology (Contemporary Medical Jurisprudence Vision)

Mohamed Mohamed Mahmoud El Garhy
Department of Jurisprudence, Faculty of Sharia and Law in Tafahna Al-Ashraf - Dakahlia, Al-Azhar University, Egypt

E-mail: moh2007188@gmail.com

Abstract :

Praise be to God alone, and prayers and peace be upon the one after whom there is no prophet.. and after: God Almighty mentioned the bees in the Noble Qur'an and their generosity, until this honor reached its limit when God Almighty singled out a surah in the Noble Qur'an known as (Surat An-Nahl). And from what they perch: ﴿ **wahaya rabik ela alnahl liakhudh min aljibal wamin alashijar wamin eurushihim thuma Kuli min kol elthamrat fasloki sobli raboki tholelin.**﴾, and from the well-known facts in the sciences of flora and fauna is that when bees absorb the nectar that is made from the flowers of these plants, honey bees transfer to the plants that are, From that nectar - each plant according to its nature - the Almighty said: ﴿ **yakhruj man butunihim sharab mukhtalifat alwanoho fehi shefaon lilnaasi, ina fi thalaka laiyatin lekomin yatafakroun.**﴾, which is considered a very dangerous poisonous and narcotic plant; Perhaps a person eats it by mistake, or perhaps bees feed on the nectar of the flowers of this poisonous plant, and these poisonous and narcotic substances are transferred from these plants to honey, and a person takes it and poisons with it, and the matter may become more dangerous and lead to death. By the grace of God Almighty - in participating in the research of this contemporary topic: (Honey bees fed on the nectar of poisonous and narcotic plants - taking it and treating it with it - between Islamic jurisprudence and animal and plant medical technology - a contemporary medical jurisprudence study), and I resolved, by God Almighty - and His power to His study, and the will of God - the Most High - required that it include an introduction and a preface, three sections, and a conclusion: - As for the introduction, it included: the most important reasons that led me to choose this topic, the objectives of the research, the importance of the research, and a preface. As for the preamble: in bee honey, its chemical composition, its nutritional value, its properties, and the ruling on treatment with it. As for the first topic: the nature of bees feeding on the nectar of natural and useful flowers, and feeding with sugar. As for the second topic: in bees and toxic chemicals, which are dangerous to human health. As for the third topic: in bees and narcotic chemicals, which are dangerous to human health.

As for the conclusion: it includes:-

1-Search results.

2- Recommendations and suggestions.

3- Sources and references. Asking the Lord - the Almighty, the Almighty - for success and payment, and access to what is good and guidance, for he is the guardian of that and the one who is able to do it, and our last prayer is that praise be to God, Lord of the worlds.

Keywords: Bee Honey, Flower Nectar, Poisonous And Narcotic Plants, Medical Technology, Contemporary Medical Jurisprudence Study.

خطة البحث

لقد اقتضت طبيعة هذا البحث أن يشتمل على مقدمة، وتمهيد، وثلاثة مباحث ، وخاتمة:-

أما المقدمة: فقد تضمنت: أهم الأسباب التي دعتني إلى اختيار هذا الموضوع، وأهداف البحث، وأهمية البحث، وتمهيدا.

وأما التمهيد: ففي عسل النحل، وتركيبته الكيميائية، وقيمته الغذائية، وخصائصه، وحكم التداوي به، ويشتمل على خمسة مطالب:-

المطلب الأول: في التعريف بعسل النحل.

المطلب الثاني: التركيبة الكيميائية لعسل النحل.

المطلب الثالث: القيمة الغذائية لعسل النحل.

المطلب الرابع: خصائص عسل النحل ومنافعه.

المطلب الخامس: التداوي بعسل النحل في القرآن الكريم، والسنة النبوية المطهرة، ويشتمل على فرعين:-

الفرع الأول: الحكم الشرعي للتداوي.

الفرع الثاني: التداوي بعسل النحل في القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة، ويشتمل على مسألتين:-

المسألة الأولى: التداوي بعسل النحل في القرآن الكريم.

المسألة الثانية: التداوي بعسل النحل في السنة النبوية المطهرة.

وأما المبحث الأول: ففي ماهية تغذية النحل على رحيق الزهور الطبيعية والمفيدة، والتغذية بالسكر، ويشتمل على مطلبين:-

المطلب الأول: عسل النحل الناتج عن تغذية النحل على رحيق أزهار النباتات الطبيعية والمفيدة، وأثر ذلك في زيادة الإنتاج الزراعي.

المطلب الثاني: عسل النحل الناتج عن التغذية بالسكر.

وأما المبحث الثاني: ففي النحل والمواد الكيميائية السامة، والخطيرة على صحة الإنسان، ويشتمل على ثمانية مطالب:-

المطلب الأول: تسمم النحل بالإيثانول.

المطلب الثاني: تسمم النحل بالمواد الكيميائية الصناعية، كالأسمدة والمبيدات الحشرية.

المطلب الثالث: تسمم النحل بالمواد الكيميائية الطبيعية السامة الموجودة في بعض النباتات التي يتغذى عليها، ويشتمل – على سبيل المثال– على ستة عشر فرعا:-

الفـــرع الأول : عسل النحل المغذى على رحيق زهرة نبات الشوكران.

الفـــرع الثاني : عسل النحل المغذى على رحيق زهرة نبات الكاماس.

الفـــرع الثالث : عسل النحل المغذى على رحيق زهرة نبات قفاز الثعلب.

الفـــرع الرابع : عسل النحل المغذى على رحيق زهرة نبات الأفعى البيضاء.

الفـرع الخامس: عسل النحل المغذى على رحيق زهرة نبات الدفلي، والمسمى بـ (ورد الحمير).

الفـرع السادس : عسل النحل المغذى على رحيق زهرة نبات التوت الأبيض السام.

الفـــرع السابع : عسل النحل المغذى على رحيق زهرة نبات كولونيا، والمسمى بـ (أبواق الملائكة).

الفـــرع الثامن : عسل النحل المغذى على رحيق زهرة نبات خانق الذئاب.

الفـــرع التاسع : عسل النحل المغذى على رحيق زهرة نبات الخروع.

الفـــرع العاشـــر:عسل النحل المغذى على رحيق زهرة نبات مسبحة البازلاء، والمسمى بـ (عين العفريت).

الفرع الحادي عشر: عسل النحل المغذى على رحيق زهرة نبات الطقسوس الأوروبي.

الفرع الثانـــي عشر: عسل النحل المغذى على رحيق زهرة نبات شجرة ستينكينغ والمسمى بـ (الشجر اللاذع).

الفرع الثالـــث عشر : عسل النحل المغذى على رحيق زهرة نبات بانبري الأبيض.

الفرع الرابـــع عشر : عسل النحل المغذى على رحيق زهرة نبات البلادونا اللفاح، والمسمى بـ (ست الحسن).

الفرع الخامـس عشر : عسل النحل المغذى على رحيق زهرة نبات النرجس البري.

الفرع الســادس عشر : عسل النحل المغذى على رحيق زهرة نبات الأزاليا.

المطلب الرابـع: تعرض النحل لأنواع من المواد السامة الأخرى(كالعسل الملوث بالفطريات).

المطلب الخامس: الآثار المترتبة على تسمم النحل.

المطلب السادس: سمية عسل النحل(العسل السام).

المطلب السابـع: حكم تناول، أو بيع عسل النحل السام والخطير على صحة الإنسان، وفيه فرعان:-

الفرع الأول: حكم تناول النباتات السامة.

الفرع الثاني: التكييف الفقهي لتناول عسل النحل السام، الناتج عن تغذية النحل على رحيق أزهار النباتات السامة.

المطلب الثامــن: حكم التداوي بعسل النحل السام، الناتج عن تغذية النحل على رحيق أزهار النباتات السامة.

وأما المبحث الثالث: ففي النحل والمواد الكيميائية المخدرة، والخطيرة على صحة الإنسان، ويشتمل على ثلاثة مطالب :-

المطلب الأول: نماذج من عسل النحل المغذى على رحيق أزهار النباتات المخدرة، ويشتمل على فرعين:-

الفرع الأول: عسل النحل المغذى على رحيق زهرة نبات الخشخاش(الأفيون) المخدرة.

الفرع الثاني: عسل النحل المغذى على رحيق زهرة نبات الرودندرين المخدرة (عسل الجنون).

المطلب الثاني: حكم تناول، أو بيع عسل النحل المخدر الناتج عن تغذية النحل على رحيق أزهار النباتات المخدرة، والخطير على صحة الإنسان، ويشتمل على فرعين:-

الفرع الأول: حكم تناول النباتات المخدرة.

الفرع الثاني: التكييف الفقهي لتناول عسل النحل المخدر، الناتج عن تغذية النحل على رحيق أزهار النباتات المخدرة.

المطلب الثالث: حكم التداوي بعسل النحل المخدر، الناتج عن تغذية النحل على رحيق أزهار النباتات المخدرة.

وأما الخاتمة: فهي تشتمل على:-

١- نتائج البحث.

٢- التوصيات والمقترحات.

٣- المصادر والمراجع.

سائلا المولى – العلي القدير- التوفيق والسداد، والوصول إلى ما فيه الخير والرشاد، إنه ولي ذلك والقادر عليه، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، وصلِّ اللهم على سيدنا ونبينا محمد، وعلى آله وصحبه وسلم.

المقدمة

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده .. وبعده:

فإنه من المعلوم في علمي : النبات ، والحيوان- والذي هو من عظيم قدرة الله – تعالى- وبديع صنعته – أن النحل عندما يمتص رحيق الأزهار من النباتات، فإنه ينقل خصائص هذه النباتات- غذائية كانت أو دوائية – التي يمتص رحيقها إلى العسل الناتج من هذا الرحيق- كل نبات حسب طبيعته – قال تعالى: ﴿**يَخْرُجُ مِنْ بُطُونِهَا شَرَابٌ مُخْتَلِفٌ أَلْوَانُهُ**﴾، إلا أن بعض هذه النباتات يكون لها رحيق سام أو مخدر، لذلك فإنه إذا توفرت مساحات واسعة من هذه النباتات السامة أو المخدرة التي يتغذى النحل على رحيقها، بحيث إن الغالبية العظمى من رحيقها يدخل في تركيب العسل، فإن العسل الناتج منها حينئذ يكون ساما أو مخدرا لا محالة، ومما يزيد الأمر خطورة أن عملية التمثيل الغذائي للنحل والبشر مختلفة بما فيه الكفاية، ومعنى ذلك أن النحل يمكنه وبأمان جمع الرحيق من النباتات التي تحتوي على مركبات سامة أو مخدرة بالنسبة للإنسان، وقد لا يتأثر النحل به تأثرا كبيرا، أو قد يتأثر ولكنه لا يموت، بل ويكمل المسيرة حينئذ حيث يمكنه أن ينتج العسل السام أو المخدر من هذا الرحيق المحتوي على المواد السامة أو المخدرة، فإذا استهلكه الإنسان ، فإنه يقع تحت تأثير سم هذه النباتات ومخدرها- عن طريق تناول هذا العسل الناتج من تغذية النحل على رحيقها، بما يشبه من يقع تحت تأثير سم الخمر، والمخدرات والمسكرات، وغيرها، مما يذهب العقل، ورغبة مني في المشاركة في بحث هذه النازلة الجامعة بين علوم النبات والحيوان والإنسان، والتي هي بعنوان:(**عسل النحل المغذى على رحيق زهور النباتات السامة والمخدرة- تناوله والتداوي به- بين الفقه الإسلامي والتكنولوجيا الطبية الحيوانية والنباتية – دراسة فقهية طبية معاصرة**)، فإني قد عزمت بحول الله – العلي القدير- وقوته على البحث فيها، للوصول إلى حكم سديد، أملا وطمعا أن أرزق من الله فيه للأمة النفع والرشاد،

سائلا المولى – العلي القدير– التوفيق والسداد، والوصول في المسألة إلى ما فيه الخير والرشاد، إنه ولي ذلك والقادر عليه، وصلى اللهم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

أهم الأسباب التي دعتني إلى اختيار هذا الموضوع:

١- اتجاه بعض مربي النحل في مختلف الدول للثراء السريع – والذي قد لا يبالي البعض فيه، أمن الحرام أم من الحلال هذا الثراء – وذلك عن طريق إنتاج عسل النحل السام أو المخدر، بطريقة تغذية النحل على رحيق أزهار النباتات السامة والمخدرة قصدا، دون النظر لخطورة ذلك العسل على صحة الإنسان، أو دون النظر للحكم الشرعي في ذلك الأمر.

٢- كون هذا الموضوع (**عسل النحل المغذى على رحيق أزهار النباتات السامة والمخدرة – تناوله والتداوي به – بين الفقه الإسلامي والتكنولوجيا الطبية الحيوانية والنباتية– دراسة فقهية طبية معاصرة**) جامعا بين الكتابة في علوم النبات، والحيوان، والإنسان، ومعاصرا للتكنولوجيا الطبية النباتية، والحيوانية، والبشرية الحديثة، وكذلك فقه النوازل والواقعات المعاصرة.

٣- أن من أخطر البحوث التي يقوم بها العلماء اليوم – وخاصة علماء النبات والحيوان والطب البشري – ما يتعلق منها بنفس الإنسان وعقله، وهما – أعني النفس والعقل – من الضروريات الخمس التي جاءت الشرائع السماوية بحفظها، حيث تنحصر مصالح الناس الضرورية في هذه الأشياء، بل إن مقاصد الشريعة الأساسية مرتبطة بها، وهي:١ – حفظ الدين، **٢-** حفظ النفس، **٣** – حفظ العقل، **٤** – حفظ النسل أو العرض أو النسب، ٥- حفظ المال، وقد اتفقت الشرائع السماوية على مراعاة هذه الأصول الأساسية والمصالح الضرورية للناس فأردت أن أبحث في هذا الموضوع؛ لأبين الأحكام الشرعية

والضوابط اللازمة المتعلقة بهذا الأمر، والتي يجب مراعاتها في مثل هذه العملية.

أهداف البحث:

١- الوقوف على التصور الكامل لعملية إنتاج عسل النحل المغذى على رحيق أزهار النباتات السامة والمخدرة، من خلال دراسة ذلك في علوم النبات والحيوان والإنسان، والتكنولوجيا الطبية النباتية، والحيوانية، والبشرية، وكذلك في فقه النوازل والواقعات.

٢- دراسة المخاطر التي يمكن حدوثها من جراء عملية تناول عسل النحل السام أو المخدر الناتج عن تغذية النحل على رحيق أزهار النباتات السامة والمخدرة.

٣- الخروج بحكم شرعي لإنتاج أو تناول أو بيع عسل النحل السام أو المخدر.

٤- التوعية من المحاذير المترتبة على إنتاج عسل النحل السام أو المخدر.

أهمية البحث:

وتكمن أهمية هذا البحث في الوصول لحكم شرعي، من شأنه توعية الناس وتبصيرهم بالمحاذير الشرعية المترتبة على إنتاج عسل النحل السام أو المخدر، والناتج عن تغذية النحل على أزهار النباتات السامة والمخدرة.

سائلا المولى – القدير – التوفيق والسداد، والوصول في المسألة إلى ما فيه كل الخير والرشاد، إنه ولي ذلك والقادر عليه، وصلِّ اللهم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعي

التمهيد
في عسل النحل، وتركيبته الكيميائية، وقيمته الغذائية، وخصائصه، وحكم التداوي به

ويشتمل على خمسة مطالب:-

المطلب الأول: في التعريف بعسل النحل

الْعَسَلُ في اللغة: يعرف العسل في اللغة بأنه لعاب النحل، تخرجه من أفواهها؛ وذلك لأنها تأكل من الأزهار والأوراق ما يملأ بطونها، ثم إنه – تعالى- يقلب تلك الأجسام في داخل أبدانها عسلا، ثم تلقيه من أفواهها، فتكون من، في قوله تعالى: **(يخرج من بطونها)**، للتبعيض، ورجحه الغزنوي، قال: لأن استحالة الأطعمة لا تكون إلا في البطن، وقال آخرون: إنه يخرج من أدبارها، حكاه ابن عطية، عن سيدنا علي – رضي الله تعالى عنه – ، فإنه حكي عنه أنه قال، محتقرا للدنيا: أشرف لباس ابن آدم فيها لعاب دودة، وأشرف شرابه فيها رجيع نحلة.(١)

والعسل اصطلاحا: مادّة حُلْوَة يُخْرجها النحل من بُطُونه ممَّا يجْمَعه من رحيق الأزهار، وهو من الأغذية الهامة؛ لأنه يحتوي على سكريات أغلبها أحادي، وخمائر، وأحماض أمينية، وفيتامينات متنوعة، ومعادن، حيث يتم تصنيع العسل من رحيق الأزهار الذي تجمعه شغالات النحل من الأزهار المتنوعة والمنتشرة في حدود المراعي التي يتغذى عليها النحل حول المنحل.(٢)

---

(١) يراجع: تاج العروس من جواهر القاموس مادة ع س ل ٢٩/ ٤٧٢، تأليف: محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني، أبي الفيض، الملقّب بمرتضى، الزَّبيدي المتوفى: ١٢٠٥هـ ، تحقيق: مجموعة من المحققين، دار النشر: دار الهداية للطباعة والنشر والتوزيع- الكويت- ١٩٦٥م.

(٢) يراجع: الموسوعة الحرة ويكيبيديا بتصرف: Wikipedia ، مادة عسل.

المطلب الثاني: التركيبة الكيميائية لعسل النحل

يتركب عسل النحل أساسا من فحم (كربون)، وهيدروجين وأوكسجين (وهي المكونات الأساسية للمواد العضوية)، بالإضافة إلى أملاح أخرى موجودة بنسب متفاوتة نعرضها في الجدول التالي: (والوحدة هي ملج/ كلج):-

١ – البوتاسيوم K : 200 – 1500	٨ – المنجنيز Mn : 0.2 – 10
٢ – الكالسيوم Ca : 40 – 300	٩ – النحاس Cu : 0.2 – 6.0
٣ – الصوديوم Na : 16 – 170	١٠ – النيكل Ni : 0.3 – 1.3
٤ – المغنيسيوم Mg : 7 – 130	١١ – الكوبالت Co : 0.01 – 0.5
٥ – الألومنيوم Al : 3 – 60	١٢ – الكروم Cr : 0.1 – 0.3
٦ – الحديد Fe : 0.3 – 40	١٣ – الرصاص Pb : <0.02 – 0.8
٧ – الزنك Zn : 0.5 – 20	١٤ – الكادميوم Cd : <0.005 – 0.1. [1]

وإلى وقتنا الحالي نجد أن علم الكيمياء يعجز عن وضع إجابات حاسمه في عسل النحل، فلذلك لو تتبعنا مراحل تكون العسل من رحيق الزهرة إلى صورته النهائية لوجدنا أن النحل الذي يجمع الرحيق من الأزهار يبدأ في تعليق نقط الرحيق في السقف العلوي للفراغ الموجود داخل قرص العسل، وهذه العملية مثيرة للاهتمام وعلى درجة فائقة من الأهمية، حيث إن النقطة المعلقة من الرحيق لها معدل تبخر سريع، وبذلك يتبخر الماء بسرعة من الرحيق، حيث إن الرحيق يحتوي على (**من ٤٠ ٪ إلى ٨٠ ٪**) من الماء، ولتحضير العسل يجب على النحل إزالة **٣/ ٤** هذه الكمية من الماء، فيقوم النحل بتعليق نقط الرحيق في السقف العلوي للفراغ الموجود داخل قرص العسل، فيتبخر الماء بسرعة من الرحيق مكونا العسل. [2]

---

(١) يراجع: الموسوعة الحرة ويكيبيديا: Wikipedia ، مادة عسل.

(٢) يراجع: صفحة نادي الكيمياء التطبيقية على الفيس بوك بتاريخ ٧ نوفمبر ٢٠١٦م.

المطلب الثالث: القيمة الغذائية لعسل النحل

إن لعسل النحل قيمة غذائية كبيرة جعلته – بقدرة الله تعالى– فيه الشفاء للناس، قال الله – تعالى– في كتابه الكريم (**يَخْرُجُ مِنْ بُطُونِهَا شَرَابٌ مُخْتَلِفٌ أَلْوَانُهُ فِيهِ شِفَاءٌ لِلنَّاسِ**)[1] ، ومعنى أن العسل مختلف ألوانه: يعني ما بين أبيض، وأحمر، وأصفر، وأسود، إلى غير ذلك من ألوان العسل الذي ينتجه النحل، وذلك على قدر ما تأكل النحلة من الثمار والأزهار، ويستحيل في بطونها عسلا بقدرة الله – تعالى– ثم يخرج من أفواهها يسيل كاللعاب.

وبالتالي فلا يمكن لنحلة أن يكون غذاؤها على محصول واحد، أو على نبات واحد فقط، كما أنه لا يوجد عسل من نوع واحد من الزهور بصورة صافية تماما: فالأعسال السائدة هي نتائج أغلبية وغزارة نوع نباتي مع ظروف ملائمة للتلقيح، ويقال عن عسل أنه ناتج من نوع زهري واحد عندما يتضمن إذن وكحد أقصى بين (٧٠ ٪ : ٩٥٪) من المواد الناتجة عن رحيق وحبوب طلع نفس النوع النباتي.[2]

وأما عن قيمة عسل النحل الغذائية، فالقيمة الغذائية له عالية جدا، فوفقًا لوزارة الزراعة الأمريكية، فإن ١٠٠ جرام من عسل النحل تحتوي على ما يأتي:-

١- السعرات الحرارية : ١٦٧ سعرة حرارية.
٢- الدهـــــــون: ٦,٦٧ جرام.
٤- السكريـــــــات: ٢٠ جرام.
٥- الألياف الغذائيـــة: ٣,٣ جرام.

(١) جزء الآية رقم ٦٩ من سورة النحل.

(٢) يراجع: نباتات العسل– النحل ومنتجاته – التداوي بالعسل ص ٢٣، تأليف: د/ آلان سوري، دار النشر والترجمة: دار طلاس للدراسات والترجمة والنشر– دمشق– سوريا ١٩٩٢م، مراجعة: د/ لؤي أهدلي اليماني– جامعة دمشق.

٣- الكربوهيـــــدرات: ٢٦,٦٧ جرام. ٦- الصوديـــــــوم: ٨٣٣ مليجرام.

وفيما يلي بيان بالقيمة الغذائيّة لمعلقة من عسل النحل تزن ٢١ جراما:-

١- المـــــــــاء: ٣,٥٩ جرام. ١٠- الفسفـــــور: ٠,٨٤ ميليجرام.

٢- الطاقـــــــــة : ٦٣,٨ سعرة حرارية. ١١- البوتاسيـــوم: ١٠,٩ ميليجرام.

٣- البروتيـــــــن: ٠,٠٦٣ جرام. ١٢- الصوديـــوم: ٠,٨٤ ميليجرام.

٤- الكربـــــوهيدرات: ١٧,٣جرام. ١٣- الزنـــــك: ٠,٠٤٦ ميليجرام.

٥- الألياف الغذائيـــة: ٠,٠٤٢ جرام. ١٤- النحـــــاس: ٠,٠٠٨ ميليجرام.

٦- السكريـــــــات: ١٧,٢ جرام. ١٥- المنجنـــــيز: ٠,٠١٧ ميليجرام.

٧- الكالســـــــيوم: ١,٢٦ ميليجرام. ١٦- فيتاميـــــن ج: ٠,١٠٥ ميليجرام.

٨- الحديـــــــــد : ٠,٠٨٨ ميليجرام. ١٧- فيتاميـــن ب٢: ٠,٠٠٨ ميليجرام.

٩- المغنيسيـــــــوم: ٠,٤٢ ميليجرام. ١٨- فيتاميـــن ب٦: ٠,٠٠٥ ميليجرام.

ومما سبق يتبين لنا أن قوام العسل يتكون من: (البروتين، وبعض الأنواع المختلفة من السكر، وكثير من الأملاح المعدنية كالحديد، والنحاس، والمنجنيز، والكالسيوم، والصوديوم، والكبريت، والبوتاسيوم، والفوسفور..... إلخ)، كما يحتوي العسل على جميع الأحماض الأمينية التي يحتاج إليها الجسم تقريبا، الأمر الذي يجعل عسل النحل ذات قيمة غذائية مفيدة كبيرة جدا، بل ونعمة تحتاج إلى تكاتف الجهود، لئلا تعبث به أيد البشر اللذين يريدون أن يسلكوا به مسلك المخدرات والمسكرات.[1]

(١) يراجع: مستشفى عسل النحل- التداوي بعسل النحل، ص ٣٧، تأليف: عبد اللطيف عاشور، دار النشر: مكتبة القرآن ١٩٨٥م – ١٣٠٦هـ.

المطلب الرابع: خصائص عسل النحل ومنافعه

يتميز العسل الطبيعي بخصائص عدة تميزه عن العسل المغشوش أو العسل المُصنع، وهذه الخصائص كما يلي:-

١- يتميز العسل الطبيعي بأنه ليس له رغوة، فإن أصبح العسل رغوياً فإنه يكون مغشوشاً.

٢- العسل الطبيعي له لزوجة عالية ، ولهذا فإن سيلانه يكون بطيئاً، ولا يسيل من الوعاء الذي يُحفظ به إلّا بصعوبة، وذلك على العكس تماما من العسل المغشوش الذي يسيل بسرعة.

٣- العسل الطبيعي نسيجه ناعم وخالٍ من وجود أي تكتّلات، أما العسل المغشوش فيكون نسيجه خشنا ومليئاً بالتكتّلات.

٤- العسل الطبيعي خصائصه الفيزيائية تختلف باختلاف النبات الذي جمع منه النحل الرحيق. **إذاً**: فالأعسال الجيدة لها ميل للتجمد كقطعة لينة غير ناعمة.[١]

المطلب الخامس
التداوي بعسل النحل في القرآن الكريم، والسنة النبوية المطهرة

ويشتمل على فرعين:-

الفرع الأول: الحكم الشرعي للتداوي

اتفقت كلمة الفقهاء على مشروعية التداوي، ولكنهم اختلفوا في حكمه على أربعة أقوال:-

١- **القول الأول**:ذهب الحنفية والشافعية والحنابلة والظاهرية، إلى القول بوجوب

(١) يراجع: العسل فيه شفاء للناس ص ٥٩، تأليف: الدكتور/ محمد نزار الدقر، دار النشر: المكتب الإسلامي- بيروت- لبنان، الطبعة: الثالثة فريدة ومنقحة ١٤٠١هـ- ١٩٨١م.

التداوي، إذا تأكد لدى المريض الشفاء من المرض بالتداوي بمشيئة الله تعالى.[1]

٢- **القول الثاني**: ذهب بعض الشافعية والحنابلة والزيدية وبعض الحنفية ، إلى القول باستحباب التداوي.[2]

٣- **القول الثالث**: ذهب الجمهور من الحنفية والمالكية والشافعية والحنابلة، إلى القول بإباحة التداوي، ولكن قد يتغير هذا الحكم نظرا لطروء في طبيعة المرض، وقد ذكر البابرتي الإجماع على إباحة التداوي.[3]

---

(١) يراجع: الفتاوى الهندية٥/ ٣٥٥، تأليف: لجنة علماء برئاسة نظام الدين البلخي، دار النشر: دار الفكر ، الطبعة: الثانية ١٣١٠هـ ، إحياء علوم الدين ٤/ ٢٨٨، تأليف: أبي حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي المتوفى: ٥٠٥هـ ، دارالنشر: دار المعرفة – بيروت– لبنان، الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف المطبوع مع المقنع والشرح الكبير ٢/ ٤٦٣، تأليف: علاء الدين أبي الحسن علي بن سليمان بن أحمد المَرْداوي المتوفى: ٨٨٥ هـ ، تحقيق: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي ،الدكتور عبد الفتاح محمد الحلو، دار النشر: دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان-القاهرة - جمهورية مصر العربية، الطبعة: الأولى ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥م، المحلى بالآثار٧/ ٤١٦، تأليف: أبي محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري المتوفى: ٤٥٦هـ ، دار النشر: دار الفكر - بيروت– لبنان، الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ.

(٢) يراجع : مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج١/ ٣٥٦، تأليف: شمس الدين، محمد بن أحمد الخطيب الشربيني الشافعي المتوفى: ٩٧٧هـ ، دار النشر: دار الكتب العلمية - بيروت– لبنان، الطبعة: الأولى١٤١٥هـ - ١٩٩٤م ، كشاف القناع عن متن الإقناع٢/ ٧٦، تأليف: منصور بن يونس بن صلاح الدين ابن حسن بن إدريس البهوتي الحنبلي المتوفى:١٠٥١هـ ، دار النشر: دار الكتب العلمية - بيروت– لبنان.، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع ٥/ ١٢٧، تأليف: علاء الدين، أبي بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني الحنفي المتوفى: ٥٨٧هـ ، دار النشر: دار الكتب العلمية - بيروت– لبنان، الطبعة: الثانية ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.

(٣) يراجع: فتح القدير٨/ ٥٠٠، تأليف: كمال الدين محمد بن عبد الواحد السيواسي المعروف بابن الهمام المتوفى: ٨٦١هـ ، دار النشر: دار الفكر- بيروت– لبنان، الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ.، إحياء علوم الدين ٤/ ٢٨٨، الإنصاف للمرداوي٢/ ٤٦٣

٤- **القول الرابع:** ذهب بعض المتصوفة إلى القول بحظر التداوي.[١]

١) أدلة أصحاب القول الأول:

استدل القائلون بوجوب التداوي بأدلة من الكتاب والسنة كما يلي:-

أولا: أدلتهم من الكتاب:

- قال تعالى:﴿**وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ**﴾.[٢]

وجه الدلالة من هذه الآية:أن الآية نصت على أن الله تعالى نهانا أن نلقي بأيدينا إلى التهلكة، وترك التداوي فيه إلقاء بالنفس إلى التهلكة، وهو منهي عنه شرعا.

الاعتراض الوارد على ذلك:

واعترض على ذلك بأن الآية تحمل على ظاهرها، كما هو واضح من سبب نزولها، وذلك أن بعض الأنصار انشغلوا بالزرع عن الجهاد فأنزل الله هذه الآية، وأن صنيعهم هذا تهلكة لهم، **فعن أسلم أبي عمران قال: غزونا من المدينة نريد القسطنطينية، وعلى الجماعة عبد الرحمن بن خالد بن الوليد، والروم ملصقو ظهورهم بحائط المدينة، فحمل رجل على العدو، فقال الناس: مه مه لا إله إلا الله، يلقي بيديه إلى التهلكة، فقال أبو أيوب: (إنما نزلت هذه الآية فينا معشر الأنصار لما نصر الله نبيه، وأظهر الإسلام قلنا: هلم نقيم في أموالنا ونصلحها)، فأنزل الله تعالى: ﴿ وَأَنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللهِ وَلَا تُلْقُوا**

(١) يراجع: الجامع لأحكام القرآن = تفسير القرطبي١٠/ ١٣٨،عون المعبود شرح سنن أبي داود١٠/ ٢٤٠، ومعه حاشية ابن القيم: تهذيب سنن أبي داود وإيضاح علله ومشكلاته، تأليف: محمد أشرف بن أمير بن علي بن حيدر، أبي عبد الرحمن، شرف الحق، الصديقي، العظيم آبادي المتوفى: ١٣٢٩هـ ، دار النشر: دار الكتب العلمية – بيروت– لبنان، الطبعة: الثانية ١٤١٥هـ.

(٢) جزء الآية رقم ١٩٥ من سورة البقرة.

بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ ﴾[البقرة: ١٩٥]، فالإلقاء بالأيدي إلى التهلكة أن نقيم في أموالنا ونصلحها وندع الجهاد)، قال أبو عمران: «فلم يزل أبو أيوب يجاهد في سبيل الله حتى دفن بالقسطنطينية»[1]، كما أن بعض المفسرين حملوا التهلكة على فعل المعاصي، فإنها تهلك الإنسان، وكيف لنا أن نحمل الآية على وجوب التداوي وحرمة تركه، وهناك أحاديث نبوية صحيحة – سنذكرها فيما بعد- قد رغبت في ترك التداوي.

ثانيا: أدلتهم من السنة:

- **عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، «أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَضَى أَنْ لَا ضَرَرَ وَلَا ضِرَارَ»**[2]

- وجه الدلالة من هذا الحديث:

أن النبي صلى الله عليه وسلم نهانا عن الضرر، فوجب علينا دفعه، وترك التداوي فيه ضرر وهلاك للنفس، فوجب دفعه.

- **وعن أسامة بن شريك، قال: شهدت الأعراب يسألون النبي – صلى الله عليه وسلم- : أعلينا حرج في كذا؟ أعلينا حرج في كذا؟ فقال لهم: «عباد الله، وضع الله الحرج، إلا**

(١) الحديث: أخرجه الإمام أبو داوود في سننه في باب : في قوله تعالى: ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة [البقرة: ١٩٥] برقم ٢٥١٢، يراجع: سنن أبي داود ٣/ ١٢، تأليف: أبي داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير ابن شداد بن عمرو الأزدي السِّجِسْتاني المتوفى: ٢٧٥هـ ، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، دار النشر: المكتبة العصرية – صيدا – بيروت- لبنان.

(٢) الحديث: أخرجه ابن ماجة في سننه في باب: مَنْ بَنَى فِي حَقِّهِ مَا يَضُرُّ بِجَارِهِ برقم ٢٣٤٠، يراجع: سنن ابن ماجة / ٧٨٤، تأليف: ابن ماجة أبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني، وماجة اسم أبيه يزيد المتوفى: ٢٧٣هـ ، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار النشر: دار إحياء الكتب العربية – فيصل عيسى البابي الحلبي.

من اقترض، من عرض أخيه شيئا، فذاك الذي حرج» فقالوا يا رسول الله: هل علينا جناح أن لا نتداوى؟ قال: «تداووا عباد الله، فإن الله، سبحانه، لم يضع داء، إلا وضع معه شفاء، إلا الهرم»، قالوا: يا رسول الله ما خير ما أعطي العبد قال: «خلق حسن»[1]

- وجه الدلالة من هذا الحديث:

أنه واضح في الأمر بالتداوي، والأمر يفيد الوجوب، فوجب علينا أن نتداوى.

الاعتراض الوارد على ذلك:

واعترض علي هذا الحديث أن الأمر في الحديث مصروف عن حقيقة الوجوب إلى الندب أو الإباحة بحديث الأعمى، **فعن عثمان بن حنيف، أن رجلا ضرير البصر أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: ادع الله أن يعافيني قال: «إن شئت دعوت، وإن شئت صبرت فهو خير لك». قال: فادعه، قال: فأمره أن يتوضأ فيحسن وضوءه ويدعو بهذا الدعاء: «اللهم إني أسألك وأتوجه إليك بنبيك محمد نبي الرحمة، إني توجهت بك إلى ربي في حاجتي هذه لتقضى لي، اللهم فشفعه في»: هذا حديث حسن صحيح غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه من حديث أبي جعفر وهو الخطمي)**[2]،وكذلك حديث المرأة التي كانت تصرع وتتكشف ، فدل ذلك على عدم الوجوب.

---

(١) الحديث: أخرجه ابن ماجة في سننه في باب: ما أنزل الله داء، إلا أنزل له شفاء ، برقم ٣٤٣٦، يراجع: سنن ابن ماجة ٢/ ١١٣٧.

(٢) الحديث: أخرجه الإمام الترمذي في سننه برقم ٣٥٧٨،يراجع: سنن الترمذي٥/ ٥٦٩،تأليف: محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبي عيسى المتوفى: ٢٧٩هـ ، تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر جـ ١، ٢ ، ومحمد فؤاد عبد الباقي جـ ٣ ، وإبراهيم عطوة عوض المدرس في الأزهر الشريف جـ ٤، ٥ ، دار النشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي – مصر، الطبعة: الثانية، ١٣٩٥ هـ – ١٩٧٥م.

١ – أدلة أصحاب القول الثاني:

وقد استدل القائلون باستحباب التداوي بأدلة من السنة النبوية ومنها:-

-عن أسامة بن شريك، قال: شهدت الأعراب يسألون النبي- صلى الله عليه وسلم : أعلينا حرج في كذا؟ أعلينا حرج في كذا؟ فقال لهم: «عباد الله، وضع الله الحرج، إلا من اقترض، من عرض أخيه شيئا، فذاك الذي حرج» فقالوا يا رسول الله: هل علينا جناح أن لا نتداوى؟ قال: «تداووا عباد الله، فإن الله، سبحانه، لم يضع داء، إلا وضع معه شفاء، إلا الهرم»، قالوا: يا رسول الله ما خير ما أعطي العبد قال: «خلق حسن».[1]

- وجه الدلالة من هذا الحديث:

دل الحديث على استحباب التداوي، وذلك لوجود الأمر في الحديث، ولأنه لما كان الأمر لا يأتي إلا للوجوب أو الندب، وقد وجدت قرينة تصرف الوجوب إلى الندب، وهي ورود الأحاديث التي زهدت في التداوي ورغبت في تركه، دل هذا على أن الأمر هنا للاستحباب.

- وعَنْ جَابِرٍ، عَنْ رَسُولِ اللهِ – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- أَنَّهُ قَالَ: «لِكُلِّ دَاءٍ دَوَاءٌ، فَإِذَا أُصِيبَ دَوَاءُ الدَّاءِ بَرَأَ بِإِذْنِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ»[2].

- وجه الدلالة من هذا الحديث:

دل هذا الحديث أن الله – تعالى – خلق الدواء، وضع دواء وشفاء لكل داء، فهي

(١) الحديث: سبق تخريجه.

(٢) الحديث: أخرجه الإمام مسلم في صحيحه في باب لِكُلِّ دَاءٍ دَوَاءٌ وَاسْتِحْبَابِ التَّدَاوِي ، برقم ٢٢٠٤، يراجع : صحيح مسلم٤/ ١٧٢٩

دعوة لطلب الشفاء والدواء، وإلا لما كان من خلق هذا الدواء من فائدة، فدلت الدعوة والإشارة لطلب الدواء والتماسه على الندب والاستحباب.[١]

٢- أدلة أصحاب القول الثالث:

استدل القائلون بإباحة التداوي بأدلة من الكتاب والسنة والأثر والإجماع :-

أولا: أدلتهم من الكتاب:

- قال تعالى:﴿يَخْرُجُ مِنْ بُطُونِهَا شَرَابٌ مُخْتَلِفٌ أَلْوَانُهُ فِيهِ شِفَاءٌ لِلنَّاسِ﴾.[٢]

- وجه الدلالة من هذه الآية:

دلت الآية على إباحة التعالج بشرب الدواء وغير ذلك، خلافا لمن كره ذلك من العلماء.[٣]

ثانيا: أدلتهم من السنة: – عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، قال: قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم: «إن الله عز وجل لم ينزل داء إلا وأنزل له شفاء، علمه من علمه، وجهله من جهله» هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه.[٤]

---

(١) يراجع: عمدة القاري شرح صحيح البخاري ٢١/ ٢٣٠، تأليف: أبي محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابى الحنفى بدر الدين العينى المتوفى: ٨٥٥هـ ، دار النشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت– لبنان.

(٢) جزء الآية رقم ٦٩ من سورة النحل.

(٣) يراجع: الجامع لأحكام القرآن تفسير القرطبي ١٠/ ١٢٠

(٤) الحديث: أخرجه الحاكم في المستدرك في كتاب: الطب ، برقم ٨٢٠٥، يراجع: المستدرك على الصحيحين ٤/ ٤٤١، تأليف: أبي عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نُعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع المتوفى: ٤٠٥هـ ، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار النشر: دار الكتب العلمية – بيروت– لبنان، الطبعة: الأولى ١٤١١هـ – ١٩٩٠م.

- وجه الدلالة من هذا الحديث:

في الحديث إشارة إلى إباحة التداوي وإلا لما كان لخلق الدواء فائدة.(١)

- عن عطاء بن أبي رباح، قال: قال لي ابن عباس: ألا أريك امرأة من أهل الجنة؟ قلت: بلى، قال: هذه المرأة السوداء، أتت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت: إني أصرع، وإني أتكشف، فادع الله لي، قال: «إن شئت صبرت ولك الجنة، وإن شئت دعوت الله أن يعافيك» فقالت: أصبر، فقالت: إني أتكشف، فادع الله لي أن لا أتكشف، فدعا لها حدثنا محمد، أخبرنا مخلد، عن ابن جريج، أخبرني عطاء: «أنه رأى أم زفر تلك امرأة طويلة سوداء، على ستر الكعبة».(٢)

- وجه الدلالة من هذا الحديث: دل هذا الحديث على الإباحة وجواز ترك التداوي، وعلى عدم وجوبه، وذلك في تخيير النبي - صلى الله عليه وسلم - لهذه المرأة، وهذا دليل على الإباحة.(٣)

ثالثا: دليلهم من الأثر: واستدلوا من الأثر بأن جمعا من الصحابة والتابعين لم يكونوا يتداوون، بل كان فيهم من اختار المرض، كأبي بكر الصديق رضي الله عنهن، فعن أبي السفر، قال: دخل على أبي بكر ناس من إخوانه يعودونه في مرضه فقالوا: يا خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم، ألا ندعو لك طبيبا ينظر إليك، قال: «قد نظر إلي» قالوا:

---

(١) يراجع: عمدة القاري للعيني ٢١/ ٢٣٠

(٢) الحديث: أخرجه الإمام البخاري في صحيحه في باب: فضل من يصرع من الريح ، برقم ٥٦٥٢، يراجع: صحيح البخاري ٧/ ١١٦

(٣) يراجع: نيل الأوطار٩/ ٧٥، تأليف: محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني المتوفى: ١٢٥٠هـ، تحقيق: عصام الدين الصبابطي، دار النشر: دار الحديث- مصر، الطبعة: الأولى١٤١٣هـ - ١٩٩٣م.

فماذا قال لك؟ قال: قال: إني فعال لما أريد. [١]

رابعا: دليلهم من الإجماع:

أنه قد نقل الإجماع على أن التداوي مباح، ونقل المناوي الإجماع على ذلك.[٢]

٣- أدلة اصحاب القول الرابع:

واستدل القائلون بحظر التداوي، بالكتاب والسنة النبوية، كما يلي:-

أولا: دليلهم من الكتاب:

- قوله تعالى:﴿مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي أَنْفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَابٍ مِنْ قَبْلِ أَنْ نَبْرَأَهَا إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللهِ يَسِيرٌ﴾.[٣]

- وجه الدلالة من هذه الآية: أن الله – تعالى- قد علم أيام الصحة والمرض، ولو حرص الخلق على دفع المرض ما استطاعوا، فالواجب على الخلق أن يتركوا التداوي اعتصاما بالله تعالى، وثقة به، فما دام كل شيء بقضاء وقدر فلا حاجة إلى التداوي.[٤]

الاعتراض على ذلك: واعترض على ذلك بأن من تأمل خلق الأضداد في هذا العالم

---

(١) الأثر: أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه في باب: كلام أبي بكر الصديق رضي الله عنه ، برقم ٣٤٤٤٠، يراجع: الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار٧/ ٩٣، تأليف: أبي بكر بن أبي شيبة، عبد الله بن محمد بن إبراهيم ابن عثمان بن خواستي العبسي المتوفى: ٢٣٥هـ ، المحقق: كمال يوسف الحوت، دار النشر: مكتبة الرشد – الرياض- المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى ١٤٠٩هـ.

(٢) يراجع: فيض القدير شرح الجامع الصغير٤/ ٣٤٧، تأليف: زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي، ثم المناوي القاهري المتوفى: ١٠٣١هـ ، دار النشر: المكتبة التجارية الكبرى – مصر، الطبعة: الأولى ١٣٥٦هـ.

(٣) الآية رقم ٢٢ من سورة الحديد.

(٤) يراجع: الجامع لأحكام القرآن تفسير القرطبي ١٠/ ١٣٨.

ومقاومة بعضها لبعض، ودفع بعضها ببعض، وتسليط بعضها على بعض، تبين له كمال قدرة الرب، وحكمته، وإتقانه ما صنعه، وتفرده بالربوبية، والوحدانية، والقهر، وأن كل ما سواه فله ما يضاده ويمانعه كما أنه الغني بذاته وكل ما سواه محتاج بذاته، وفي الأحاديث الصحيحة الأمر بالتداوي وأنه لا ينافي التوكل، كما لا ينافيه دفع داء الجوع والعطش، والحر، والبرد بأضدادها، ولا تتم حقيقة التوحيد إلا بمباشرة الأسباب التي نصبها الله مقتضيات لمسبباتها، وأن تعطيلها يقدح في نفس التوكل، كما يقدح في الأمر والحكمة ويضعفه من حيث يظن معطلها أن تركها أقوى في التوكل، فإن تركها عجزا ينافي التوكل الذي حقيقته اعتماد القلب على الله في حصول ما ينفع العبد في دينه ودنياه، ودفع ما يضره في دينه ودنياه، ولا بد من مباشرة الأسباب وإلا كان معطلا للحكمة والشرع فلا يجعل العبد عجزه توكلا ولا توكله عجزا، كما أن هذه الأدوية والرقى والتقى (هي من قدر الله فما خرج شيء عن قدره، بل يرد قدره بقدره وهذا الرد من قدره) ، فلا سبيل إلى الخروج عن قدره بوجه ما، وهذا كرد قدر الجوع والعطش والحر والبرد بأضدادها، وكرد قدر العدو بالجهاد وكل من قدر الله الدافع والمدفوع والدفع.[1]

ثانيا: دليلهم من السنة:

– عن عقار بن المغيرة، عن أبيه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «من اكتوى، أو استرقى، فقد برئ من التوكل».[2]

(١) يراجع: زاد المعاد في هدي خير العباد ٤/ ١٥، تأليف: محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية المتوفى: ٧٥١هـ ، دار النشر: مؤسسة الرسالة- بيروت ، مكتبة المنار الإسلامية- الكويت ، الطبعة: السابعة والعشرون ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م.

(٢) الحديث: أخرجه ابن ماجة في سننه في باب الكي، برقم ٣٤٨٩، يراجع: سنن ابن ماجه٢/ ١١٥٤

- وجه الدلالة من الحديث:

أن التداوي سواء بالكي أو بالرقى ينافي التوكل ويقدح فيه.[١]

الاعتراض على ذلك:

واعترض على ذلك بأن هذا الأمر بمن كان يعتقد أن الشفاء ليس من الله بل هو في الكي والرقى دون الاعتقاد أن الشافي هو الله؛ أي بمعنى أنهم يعتقدون أن الأدوية نافعة بطبعها ولا يفوضون الأمر إلى الله.[٢]

القول الراجح والمختار:

بعد عرض أقوال الفقهاء كما سبق، وذكر أدلتهم ، وتوجيه هذه الأدلة، فإن القول بإباحة التداوي هو القول المختار، وقد يتغير الحكم فيه نظرا لحدوث طاريء في طبيعة المرض وغيره، مما يجعل الأصل في التداوي الإباحة، وقد تعتريه الأحكام التكليفية الخمسة، وهو ما أفتى به مجمع الفقه الإسلامي[٣]، وذلك لما يأتي:-

١- أن هذا القول يتماشى مع روح التشريع، ومقاصد الشريعة ومرونتها.

٢- أن هذا القول يجمع بين الأقوال، والجمع والإعمال أولى من ترك أحدهما.

٣- قوة أدلة هذا القول وظهور رجحانها على غيرها من الأدلة.

٤- أن علة التداوي علة غير منضبطة، بل هي ظنية، تخضع لواقع الطب باختلاف الزمان

---

(١) يراجع: فتح الباري شرح صحيح البخاري١٠/ ١٣٩، تأليف: أحمد بن علي بن حجر أبي الفضل العسقلاني الشافعي، دار النشر: دار المعرفة - بيروت - لبنان ١٣٧٩هـ ، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب.

(٢) يراجع: عمدة القاري للعيني٢١/ ٢٦٢

(٣) يراجع: العدد السابع من مجلة مجمع الفقه الإسلامي ٣/ ٧٣١

والمكان والأشخاص، مما يجعله أمرا تعتريه الأحكام التكليفية الخمسة.

الفرع الثاني
التداوي بعسل النحل في القرآن الكريم، والسنة النبوية المطهرة

ويشتمل على مسألتين:

المسألة الأولى: التداوي بعسل النحل في القرآن الكريم

إن من جملة ما أمرنا الله – تعالى– بالتداوي به العسل، حيث ذكره الله – تعالى– كدواء وعلاج للأمراض والأسقام، وأن فيه شفاء للناس فقال تعالى:﴿**وَأَوْحَى رَبُّكَ إِلَى النَّحْلِ أَنِ اتَّخِذِي مِنَ الْجِبَالِ بُيُوتًا وَمِنَ الشَّجَرِ وَمِمَّا يَعْرِشُونَ* ثُمَّ كُلِي مِن كُلِّ الثَّمَرَاتِ فَاسْلُكِي سُبُلَ رَبِّكِ ذُلُلاً يَخْرُجُ مِن بُطُونِهَا شَرَابٌ مُّخْتَلِفٌ أَلْوَانُهُ فِيهِ شِفَاء لِلنَّاسِ إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَةً لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ**﴾[1] ، فجعل الله – تعالى– بيوت النحل في هذه الأنواع الثلاثة: **(إما في الجبال وكواها، وإما في متجوف الأشجار، وإما فيما يعرش ابن آدم من الأجباح والحيطان ونحوها)**، ثم ذكر – تعالى– أمر العسل في قوله:﴿ **يَخْرُجُ مِنْ بُطُونِهَا**﴾، وجمهور الناس على أن العسل يخرج من أفواه النحل، وورد عن علي بن أبي طالب – رضي الله عنه – أنه قال في تحقير الدنيا:(**أشرف لباس ابن آدم فيها لعاب دودة، وأشرف شرابه رجيع نحلة**).[2]

ومن الإعجاز العلمي في خلق النحلة، أن الله – تعالى– جعل من أجزاء فمها خرطوما طويلا يختلف في أطواله من نوع لآخر، حتى يتناسب كل نوع مع الزهرة التي تزورها النحلة – عميقة كانت أو ضحلة – فتمتص به الرحيق من أعماق الأزهار والثمار، مستخدمة في ذلك الخاصة الشعرية، مع مساعدة بلعومها في عملية سحبه إلى

---

(١) الآيتان رقم ٦٨، ٦٩من سورة النحل.

(٢) يراجع: تفسير القرطبي ١٠/ ١٣٥

حوصلتها، كما أمدها الله – سبحانه – بحوصلة قابلة للتمدد؛ لتخزن فيها الرحيق بكميات كبيرة، لتتمكن من القيام برحلة طويلة، فتطير مدة طويلة، ولمسافات بعيدة، فتقلل من الجهد المبذول، ولتزور أكبر عدد ممكن من الأزهار والثمرات في الرحلة الواحدة، فتجمع أكبر قدر تستطيع جمعه من الرحيق.(١)

المسألة الثانية: التداوي بعسل النحل في السنة النبوية المطهرة

لقد حفلت السنة النبوية بالكثير من النصوص التي حثت على التداوي ، منها ما ورد عنْ جَابِرٍ – رضي الله عنه – عَنْ رَسُولِ اللهِ – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ– أَنَّهُ قَالَ: «**لِكُلِّ دَاءٍ دَوَاءٌ، فَإِذَا أُصِيبَ دَوَاءُ الدَّاءِ بَرَأَ بِإِذْنِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ**»(٢)، ومن تلك الأدوية عسل النحل؛ خاصة في الأمراض الباطنية، **فعَنْ أَبِي سَعِيدٍ: أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – فَقَالَ: أَخِي يَشْتَكِي بَطْنَهُ، فَقَالَ: «اسْقِهِ عَسَلًا» ثُمَّ أَتَى الثَّانِيَةَ، فَقَالَ: «اسْقِهِ عَسَلًا» ثُمَّ أَتَاهُ الثَّالِثَةَ فَقَالَ: «اسْقِهِ عَسَلًا» ثُمَّ أَتَاهُ فَقَالَ: قَدْ فَعَلْتُ؟ فَقَالَ: «صَدَقَ اللهُ، وَكَذَبَ بَطْنُ أَخِيكَ، اسْقِهِ عَسَلًا» فَسَقَاهُ فَبَرَأَ**).(٣)

يقول المقريزي– رحمه الله تعالى:–

(وأودع سمعك فائدة جليلة، وهي: أن الطب النبوي جميعه قسمان: **أحدهما**: ما كان من عادة العرب التداوي به ، **والثاني**: ما جاء بوحي إلاهي، **فالأول**: قسم من أقسام

(١) يراجع: من أوجه الإعجاز العلمي في عالم النحل ص٥٢، تأليف: د/ عبد المنعم محمد الحفني، وهو بحث منشور ضمن أبحاث المؤتمر العالمي الأول للإعجاز العلمي في القرآن والسنة، دار النشر: دار أجياد للنشر والتوزيع– المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى ١٤٣٣هـ – ٢٠١٢م.

(٢) الحديث: رواه الإمام مسلم في صحيحه في كتاب: السلام ، في باب: بَابُ لِكُلِّ دَاءٍ دَوَاءٌ وَاسْتِحْبَابِ التَّدَاوِي ، برقم٢٢٠٤، يراجع: صحيح مسلم ٤/ ١٧٢٩

(٣) الحديث: رواه الإمام البخاري في صحيحه في كتاب: الطب ، في باب: الدواء بالعسل ، برقم٥٦٨٤، يراجع: صحيح البخاري٧/ ١٢٣

الطب، **والثاني**: لا يصح تأثيره إلا مع قوة إيمانية، و يقين صادق، وإلا فلا منفعة له، فإنه إذا اقترن به – ما شرطناه – لأنجح دواء، وأسرع شفاء، فطال ما استشفى وشفى أهل الله، وخاصة بآية من القرآن، ولعقة من عسل، أدواء يعجز عنها حذاق الأطباء،(**وَاللهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ**)[1]،[2].

(١) جزء الآية رقم ٢١٣ من سورة البقرة.

(٢) يراجع: نحل عبر النحل ص ٥٢، تأليف: الإمام تقي الدين، أحمد بن علي المقريزي، المتوفى سنة ٨٥٤هـ ، تحقيق وشرح وتعليق: الدكتور/ أحمد السايح، والدكتور/ السيد الجميلي، دار النشر: مركز الكتاب للنشر والتوزيع– مصر الجديدة– القاهرة.

المبحث الأول
ماهية تغذية النحل على رحيق الزهور الطبيعية والمفيدة، والتغذية بالسكر، ويشتمل على مطلبين:-

المطلب الأول
عسل النحل الناتج عن تغذية النحل على رحيق أزهار النباتات الطبيعية والمفيدة، وأثر ذلك في زيادة الإنتاج الزراعي

من عجيب صنع الله – تعالى- في عالم النحل أنه يقوم بتلقيح ثلث ما نأكله من النباتات والمحاصيل، مما يجعل لهذا النحل دوراً حيوياً عظيما في الحفاظ على النظم البيئية على كوكب الأرض، فنحو ٨٤٪ من المحاصيل المزروعة للاستهلاك البشري في حاجة للنحل أو الحشرات الأخرى لتلقيحهم؛ لزيادة الغلة وجودتها.

المطلب الثاني
عسل النحل الناتج عن التغذية بالسكر

تمهيد:

من المعلوم أن الأزهار تذبل ويقل عددها في فصل الشتاء مما يؤثر على غذاء النحل الذي يستمده من رحيقها، كما أنه في بعض الأحيان قد تتعرض مستعمرات النحل لأضرار كبيرة؛ نظرًا للظروف المناخية والتقلبات الجوية بالشتاء، مما يقل مخزون العسل الذي يعتبر غذاؤها خلال هذه الفترة، وحينئذ يتجه أصحاب المناحل لاتباع الطرق اليدوية التقليدية لتغذية النحل، وبالتالي فقد يباع هذا العسل دون توضيح مصدر تغذية النحل لإنتاج هذا العسل، ومن المعلوم شرعا أن الله – تعالى- قد حرم الغش والخديعة والتدليس، وأوجب – سبحانه وتعالى- النصيحة في الدين عامة وفي المعاملات خاصة، **فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- مَرَّ عَلَى صُبْرَةِ طَعَامٍ فَأَدْخَلَ يَدَهُ فِيهَا، فَنَالَتْ أَصَابِعُهُ بَلَلًا فَقَالَ: «مَا هَذَا يَا صَاحِبَ الطَّعَامِ؟» قَالَ أَصَابَتْهُ**

السَّمَاءُ يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ: «أَفَلَا جَعَلْتَهُ فَوْقَ الطَّعَامِ كَيْ يَرَاهُ النَّاسُ، مَنْ غَشَّ فَلَيْسَ مِنِّي»[1]، ومن هنا، فمن أخفى عيوب سلعته فقد غش، ومن غش فليس على هدي وسنة سيد المرسلين.[2]

وبناء على ما سبق:

فإن تغذية النحل على السكر لإنتاج العسل وبيعه للتجار، مع إخبار المشتري أنه عسل ناتج عن تغذية النحل على محلول سكري وتوضيح الأمر له، أمر ليس على البائع فيه من حرج، إذا لم يغلب على ظنه أن التجار سيغشون به المستهلكين، وأما إذا علم البائع منهم ذلك أو غلب على ظنه أن التجار سيغشون به المستهلكين، فإنه لا يجوز له أن يبيعه لهم؛ وذلك لأن العسل المغذى بالسكر يختلف في جودته وقيمته الغذائية والدوائية عن العسل الذي لا يتغذى بالسكر فحينئذ يجب على البائع أن يبين للمشتري بأن هذا العسل من نحل يتغذى بالسكر؛ لئلا يقع البائع في الغش الذي نهى عنه النبي – صلى الله عليه وسلم– حيث قال: «**من غش فليس منا**»[3]، و لئلا تفوته البركة في بيعه، **فعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الحَارِثِ، رَفَعَهُ إِلَى حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (البَيِّعَانِ بِالخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا، – أَوْ قَالَ: حَتَّى يَتَفَرَّقَا – فَإِنْ صَدَقَا**

---

(١) الحديث: رواه الإمام مسلم في صحيحه في كتاب: الْإِيمَانَ ، في باب: بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ غَشَّنَا فَلَيْسَ مِنَّا» ، برقم١٠٢، يراجع: صحيح مسلم ١/ ٩٩

(٢) يراجع: فتح المنعم شرح صحيح مسلم ١/ ٣٣٠، تأليف: الأستاذ الدكتور موسى شاهين لاشين، دار النشر: دار الشروق، الطبعة: الأولى لدار الشروق – ١٤٢٣ هـ – ٢٠٠٢م.

(٣) الحديث: رواه الإمام مسلم في صحيحه في كتاب: الْإِيمَانَ ، في باب: بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ غَشَّنَا فَلَيْسَ مِنَّا» ، برقم١٠٢، يراجع: صحيح مسلم ١/ ٩٩

وَبَيَّنَا بُورِكَ لَهُمَا فِي بَيْعِهِمَا، وَإِنْ كَتَمَا وَكَذَبَا مُحِقَتْ بَرَكَةُ بَيْعِهِمَا)[1]، أي أن لكل منهما الحق في أن يختار ما يريد من إمضاء البيع أو فسخه ما داما (البائع والمشتري) لم يتفرقا، فإذا افترقا وتفردا وجب البيع، وانتهى الخيار، فعلى الإنسان أن يتعامل مع الناس بالصدق والوضوح والأمانة في البيع والشراء، وبالمعاملة التي يحب أن يعاملوه بها ؛ لأن هذا هو حقيقة الإيمان، **فعَنْ أَنَسٍ بن مالك – رضي الله عنه – عَنِ النَّبِيِّ – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – قَالَ: «لاَ يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ، حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ»**[2].

(١) الحديث: رواه الإمام البخاري في صحيحه في كتاب: البيوع ، في باب: إِذَا بَيَّنَ البَيِّعَانِ وَلَمْ يَكْتُمَا وَنَصَحَا ، برقم٢٠٧٩، يراجع: صحيح البخاري ٣/ ٥٨

(٢) الحديث: رواه الإمام البخاري في صحيحه في كتاب: الإيمان ، في باب: مِنَ الإِيمَانِ أَنْ يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ ، برقم١٣، يراجع: صحيح البخاري ١/ ١٢

المبحث الثاني
النحل والمواد الكيميائية السامة والخطيرة على صحة الإنسان

ويشتمل على ثمانية مطالب:-

المطلب الأول: تسمم النحل بالإيثانول

لقد أجرى بعض العلماء دراسة علمية على سلوك نحل العسل المتسمم بالإيثانول، وذلك في عدد من الجامعات كما في (**جامعة ولاية أوهايو**)، وكما في (**جامعة ولاية أوكلاهوما**)، بالولايات المتحدة الأمريكية كنموذج محتمل لآثار الكحول على الإنسان، ومن خلال كيفية تفاعل النحل مع المواد الكيميائية، أوضحت جولي موستارد، وهي باحثة في ولاية أوهايو ما يلي:-

١- أنه على المستوى الجزيئي، تعمل أدمغة نحل العسل، وكذلك العقل البشري على نفس المستوى مما قد يساعدنا على فهم: كيف يؤثر الإدمان على الذاكرة والسلوك عند الإنسان؟.

٢- أنه قد بدأ للتو تقييم نموذج النحل المتسمم بالإيثانول من الفقاريات، ولكن يبدو أنه واعد، حيث يتم تغذية النحل بمحلول الإيثانول وملاحظة سلوكه.

٣- وقد أشارت (**جولي موستارد**) إلى أن الكحول يؤثر على النحل والبشر بطرق مشابهة، فهو يضعف أداء المحرك إلى جانب التعلم، ومعالجة الذاكرة[١]،[٢].

---

(١) يراجع: تطوير نموذج إيثانول باستخدام الحشرات الاجتماعية: ٢. تأثير Antabuse على الاستجابات الاستهلاكية والسلوك المتعلم لنحل العسل (Apis mellifera L.، Fellows GW، Browne BL، Lawson A، Ortiz RA ". Abramson CI تأليف: مندوب بسيتشول .٩٢ (٢): ٣٦٥– ٧٨ (أبريل ٢٠٠٣م)،وهو بحث منشور بالموسوعة الحرة ويكيبيديا:(wikipedia)، مادة: النحل والمواد الكيميائية السامة.

(٢) يراجع: تطوير نموذج الإيثانول باستخدام الحشرات الاجتماعية – الدراسات السلوكية لنحل العسل (Apis mellifera L.)- الارتباطات العصبية والنفسية والاجتماعية والنمائية للشرب"، إدمان الكحول: البحوث السريرية والتجريبية، تأليف: تشارلز آي أبرامسون شيريل، م. ريتشارد أ. أليساندرا لوكاردي كايلا إل فان ؛ كيت د. جاستن رايس (أغسطس ٢٠٠٠م)، ٢٤ (٨): ١١٥٣–٦٦. دوى: ١٠.١١١١ / j.1530-0277.2000.tb02078.x. PMID 10968652، مؤرشف من الأصل في ١ يناير ٢٠١٣م، بالموسوعة الحرة ويكيبيديا:(wikipedia)، مادة: النحل والمواد الكيميائية السامة.

المطلب الثاني
تسمم النحل بالمواد الكيميائية الصناعية، كالأسمدة والمبيدات الحشرية

يتأثر النحل تأثرا كبيرا بكثير من المواد الكيميائية الصناعية، فأحيانا قد يرجع تلوث العسل إلى وجود العناصر الثقيلة مثل الرصاص، والكاديوم، وأحيانا يرجع تلوث العسل إلى المبيدات الحقلية، والتي يتم رشها على النباتات المجاورة للمنحل، حيث يزورها النحل، وأحيانا قد يحدث دخول لتلك المبيدات إلى طوائف النحل بشكل غير مباشر بواسطة الرياح مثلا، وقد تصل هذه المبيدات الحشرية إلى العسل، نتيجة قيام النحل بتصنيع العسل باستخدام زهور تم رشها بالمبيدات، أو تلوث النحل أو خلية النحل بالمبيدات التي تم رشها عليها مباشرة، أو قيام النحل المنتج للعسل بشرب مياه لوثت بالمبيدات.[1]

المطلب الثالث
تسمم النحل بالمواد الكيميائية الطبيعية السامة الموجودة في بعض النباتات التي يتغذى عليها

تمهيد: إن أساس تصنيف العسل يقوم على العشبة التي تأكلها النحلة، وقد يحدث هذا طبيعيا دون تدخل الإنسان، وقد يحدث عن عمد، وذلك بتطبيع النحلة على أكل هذه العشبة دون غيرها، وهذا الأمر قصدا يتم بطريقتين:-

الطريقة الأولى: أن نحدد موقعاً لا يوجد فيه إلا هذه العشبة، وعندئذ نضمن بنسبة (٧٠٪) بأن هذا العسل من هذه العشبة، ثم نقوم بعد ذلك بتحليل العسل للتأكد من صحة المعلومة.

أما الطريقة الثانية: فهي أن نحدد منطقة معينة مثلا، ونعرف أنه لا يتواجد فيها إلا

(١) يراجع: مقال بعنوان: أضرار العسل- حساسية وتسمم أكثر ، على موقع ويب طب:
(https://www.webteb.com)

نبات معين، حيث نقوم بأخذ كمية من زهور هذا النبات، ونغليها على نار خفيفة ثم بعد ذلك نضع هذه الكمية مع الماء المخصص لشرب النحل، ويقوم النحل بشرب هذا الماء الذي تتواجد فيه جزئيات من رائحة هذه الزهرة أو العشبة التي وضعناها له، فيقوم النحل بعد شربه للماء باستيعاب رائحة الزهرة في ذاكرته، فيقوم بالانطلاق نحوها بشكل تلقائي دون تدخل أحد.(١)

وبناء على ما سبق: فقد أثبتت الدراسات أنه يوجد عدد من النباتات التي تنتج رحيقا يحتوي على مواد سامة لنحل العسل، حيث توجد مجموعتين رئيسيتين من المواد السامة:-

الأولـــــــى: (diterpenoids).

والثانيـــــة : (pyrrazolidinealkaloids).(٢)

وفيما يلي نماذج من تلك النباتات السامة، أو المخدرة، والتي يمكن أن يتغذى النحل على رحيق أزهارها منتجا العسل السام، والتي سنقوم بدراسة عدد منها – كنماذج على سبيل المثال لا الحصر- حيث يشتمل هذا المطلب - على سبيل المثال - على ستة عشر فرعا:-

---

(١) يراجع: كيمياء عسل النحل ص ٤، تأليف: الدكتور/ علاء السيد أمين، دار النشر: دار زهران للنشر والتوزيع- الأردن- عمان، تاريخ النشر ٢٠٠٣م.

(٢) يراجع: Panter, K. E., James, L. F. (1989). Death camas-early grazing can be hazardous. Rangelands, 11: 147-149. ، ويراجع: Skinner, J. (2009). Are there plants that produce nectar that is poisonous to either honey bees or humans? University of Tennessee. (www.extension.org) ، ويراجع: Stefan Bogdanov (2009). Book of Honey, Chapter 5.

الفرع الأول: عسل النحل المغذى على رحيق زهرة نبات الشوكران السام

يعرف الشوكران (**cicuta virosa**) أيضا باسم (**الشوكران السام**)، و(**الشوكران المائي الأوروبي**)، وهو نبات عالي السمية، وله أزهار بيضاء، أو خضراء، على شكل مظلة، وتعزى سمية النبات إلى وجود مادة (**السيكوتوكسين**)، والتي توجد في جميع أجزاء النبات، لكنها توجد بتركيز أعلى في الجذور، والرايزومات، حيث إنه إذا تناول الإنسان أجزاء من هذا النبات سيصاب بالغثيان والقيء، وبآلام معوية حادة، وبارتباك ذهني وارتعاش، ومن ثم فقد تحدث الوفاة نتيجة لقصور في وظائف الجهاز التنفسي أو نتيجة للانقباض الحاد في عضلات البطن، وذلك بعد ساعات قليلة من تناول أجزاء من هذا النبات.[١]

والاسم العلمي لهذا النبات هو: هايوسايمس (Hyoscyamous)، ويتبع الفصيلة الباذنجانية Fam. Solanacae ، ويستخرج منه القلويدات (Alkaloids) التالية: (هيوسيامين Hyoscyamine) و(سكوبالامين Scopalamine) ، وكلاهما يستخدم في الطب، ويستخدم الهايوسيامين بصورة خاصة في أدوية المغص وأوجاع البطن وتعسر الطمث..... إلخ.[٢]

ووفقًا لوزارة الزراعة الأمريكية (**USDA**)، فإن هذا النبات هو الأكثر سمًا في أمريكا الشمالية، حيث يحتوي على السيكيوتوكسين، وأغلب متناوليه كان مصيرهم الموت مباشرة، حيث تحتوي أجزاء النبات على (**قلويدات الببريدين**) السامة أهمها:

(١) يراجع: النباتات السامة ص ٦، وهو بحث منشور بمجلة العلوم والتقنية – مجلة فصلية تصدرها مدينة الملك عبد العزيز للعلوم والتقنية kacst ، المملكة العربية السعودية، السنة ٢٩ ، العدد ١١٥ – رجب ١٤٣٦هـ – مايو ٢٠١٥م.

(٢) يراجع: التداوي بالمحرمات ٨ / ١٣٧٧، وهو بحث للدكتور/ محمد علي البار، وهو منشور بمجلة مجمع الفقه الإسلامي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي بجدة والتي تصدر عن منظمة المؤتمر الاسلامي بجدة.

(الكونيين: Coniine).[1]

الفرع الثاني: عسل النحل المغذى على رحيق زهرة نبات الكاماس

إن زهرة نبات الكاماس هي أحد أنواع الزنابق، والزنابق تحتوي على نسب مختلفة من السموم وهذه أشدها، وتعتبر أزهار نبات الكاماس أو الزنبق من الزهور الجميلة لكنها قاتلة ؛ حيث تعتبر من أشد أزهار الزنبق سمية فهي تودي بحياة البشر، وكذلك الحيوان الذي يقتاتها، ومن أعراض التسمم بها :(**الإحساس الشديد بالغثيان، والإقياء، والدوار**)، مما يؤدي للموت بعد عدة ساعات من التسمم بها.[2]

الفرع الثالث: عسل النحل المغذى على رحيق زهرة نبات قفاز الثعلب

إن نبات قفاز الثعلب، أو القمعية، أو الدِّيجيتال (**بالإنجليزية: Digitalis**)،هو جنس من النباتات من الفصيلة الحملية السامة من رتبة الشفويات والتي تشمل نحو عشرين نوع، وأصلها في:(**أوروبا الغربية، والجنوبية الغربية، وآسيا الوسطى، والغربية، والمغرب العربي**)، والاسم اللاتيني مشتق من كلمة (**باللاتينية: digitus**) اللاتينية بمعنى إصبع، وهو مأخوذ من شكل أزهارها، ويستخدم مصطلح الديجيتال أيضاً للإشارة إلى مجموعة الأدوية المعروفة بالجليكوسيدات القلبية السامة (مركبات عضوية تحتوي على سكر نباتي (السكر)، وخاصة الديجوكسين، التي تُستخلص من مختلف أنواع هذا الجنس(الديجيتال)، أو قفاز الثعلب.[3]

الفرع الرابع: عسل النحل المغذى على رحيق زهرة نبات الأفعى البيضاء

ينمو نبات الأفعى البيضاء في أمريكا الشمالية، ويشتهر بأنه السبب الذي أدى إلى وفاة والدة الرئيس الأمريكي لنكولن، ويغفل الكثير من الناس عن هذه النبتة بسبب صغر

---

(١) يراجع: الموسوعة الحرة: ويكيبيديا: wikipedia ، مادة: شوكران أبقع.

(٢) يراجع: مقال بعنوان: ١٠ أزهار سامة قادرة على قتل الإنسان على الرابط: http://www.topsarabia.com

(٣) يراجع: الموسوعة الحرة ويكيبيديا بتصرف: Wikipedia ، مادة عسل.

حجمها ولونها الأبيض لتبدوا أنها مسالمة، ومن المعروف أن هذه النبتة تؤدي إلى موت الحيوانات التي تقتات عليها بكميات قليلة أو كبيرة، ولكن اختلف العلماء في مدى تأثيرها على حياة الإنسان بالرغم من وجود تأكيدات بإصابة الإنسان بآلام شديدة بعد شرب حليب البقر الذي يقتات على نبتة الأفعى البيضاء، وحيث يعتبر من أخطر أنواع النباتات السامة على حياة الحيوان عند تناوله، فإنه يتسبب في مقتل الحيوان بشكل سريع، سواء كانت الكمية كبيرة أو صغيرة، وتتصف بصغر حجمها، وتنمو بكثرة في قارة أمريكا الشمالية.(١)

الفرع الخامس: عسل النحل المغذى على رحيق زهرة نبات الدفلي (ورد الحمير)

إن نبات الدفلي، أو الدفلي الزيتية (**الاسم العلمي: Nerium oleander**): تتبع جنس الدفلي من الفصيلة الدفلية، وموطنه الأصلي حوض البحر الأبيض المتوسط امتداداً إلى الصين، وتسمى التفلة أو الورد الكاذب، وهي شديدة السمية.

قَالَ الأَزهري: (**الدفلي: هي شجرة مرة وهي من السموم**).(٢)

وعن هشام الدستوائي، قال: (**كان عيسى ابن مريم عليه السلام يقول: يا معشر العلماء، مثلكم مثل الدفلي يعجب ورده من نظر إليه، ويقتل طعمه من أكله**).(٣)

ويعدّ نبات الدفلة نباتًا طبيًا هامًا في الطب الشعبي الهندي، وبالرغم أن جميع أجزاء

---

(١) يراجع: مقال بعنوان: النباتات السامة الأكثر خطورة على وجه الأرض ، للكاتبة إيلا ديفيس- صحفية علمية - بي بي سي بتاريخ ٢٥ أغسطس/ آب ٢٠١٥م.

(٢) يراجع: لسان العرب ١١/ ٢٤٦، تأليف: محمد بن مكرم بن على، أبي الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعي الإفريقى،المتوفى: ٧١١هـ، دار النشر: دار صادر-بيروت- لبنان، الطبعة:الثالثة ١٤١٤هـ.

(٣) يراجع: حلية الأولياء وطبقات الأصفياء ٦/ ٢٧٩، تأليف: أبي نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني المتوفى: ٤٣٠هـ، دار النشر: دار السعادة - مصر ١٣٩٤هـ - ١٩٧٤م.

النبات سامّة إلا أنها تحتوي على مجموعة متنوعة من جليكوسيدات القلب والتي تشمل:(**النيرين، والأولياندين، والكاردينولايد، والجنتيوبيوزيان**)، كما تنتج النبتة مستقلباتٍ ثانوية مثل: (**القلويات ، والفلافونويد، والمنشطات**)، والتي تستخدم في المجالات العلاجية، وفيما يأتي بعض الفوائد الطبية لنبات الدفلة:-

١- يمتلك نبات الدفلة نشاطا مضادا للبكتيريا.

٢- يمتلك نبات الدفلة نشاطا مضادا للأكسدة.

٣- كما يساعد نبات الدفلة مرضى السكري على الوقاية من اعتلال عضلة القلب.

٤- يعمل نبات الدفلة على تقليل نسبة الدهون الضارة في الدم.

ولكن، وكما أن لهذه النبتة فوائدها الكثيرة، إلا أن لها أضرارا خطيرة منها:-

١- أن كل جزء من أجزاء نبات الدفلة يعدّ سامًا وبشدّة.

٢- كما تحتوي زهرة نبات الدفلة على سم قاتل يُدعى «**كاردينولايد جليكوسايدز بوز**»، ففي حالة قطع أشجارها وحرقها فإن الدخان الناتج منها يُعد ساما، كما أن العسل الذي ينتجه النحل الذي يقتات من أزهارها، يُؤدي إلى التسمم أيضـًا.

٣- كما أظهرت دراسات السمية، أن الثدييات حساسة بشكل خاص لتأثيرات الجليكوسيد القلبية، وقد يفضي التسمم الحاد إلى الغيبوبة، وحتى الموت.[1]

الفرع السادس: عسل النحل المغذى على رحيق زهرة نبات التوت الأبيض السام

يعتبر نبات التوت الأبيض السام من أغرب النباتات بل وأقواها سمية في العالم، ويعرف باسمه العلمي (**Actaea pachypoda**)، وهو واحد من النباتات التي تعتبر من أولها وأكثرها سمية على وجه الأرض، وموطنه الأصلي يعود إلى قارة أمريكا الشمالية، ويشتهر هذا النبات باسم آخر هو :(**عيون الدمية :Doll's eyes**)، وجميع أجزاء هذا

(١) يراجع: النباتات السامة ص ١٠

النبات سامة، ولكن تعد الثمرة هي الجزء الأكثر سمية وخطرا؛ لأنها تتميز بطعم حلو المذاق، وهو ما يدفع كثيرا من الأطفال لتذوقها، وتجرع سمها العالي، الذي قد يسبب الوفاة فورا، لما له من تأثير ضار على عضلات القلب.(١)

الفرع السابع: عسل النحل المغذى على رحيق زهرة نبات كولونيا (أبواق الملائكة)

نبات الكولونيا (**باللاتينية: Brugmansia**)، جنس نباتي من الفصيلة الباذنجانية، ويضم سبعة أنواع موطنها المناطق المدارية من أمريكا الجنوبية، وتسمى بالإنجليزية: (**أبواق الملاك**)، ويقال له أبواق الملائكة أو ملكة الليل(**Cestrum Diurnum**)، وجميع أجزائها تحتوي على السموم القاتلة، كما كان السكان الأصليين للقارة الأمريكية يمزجون القليل منها مع الشاي لصنع شراب مخدر يؤدي للهلوسة والموت في حال زيادة معدل الجرعة، ويحتوي جميع أجزاء النبات على المواد السامة التالية: (**التوكسي الكالويد Toxic Alkaloids، والكوبولامين أتروبين Scopolamine Atropine، والهوسيامين Hyoscyamine**)، وهي مواد سامة يمكن أن تدخل في صناعة الأدوية، بل وهي سامة جدًا إذا تم استعمالها دون إشراف طبي، ويحدث التسمم حين دخول هذه المواد عن طريق الفم، ومن أعراض التسمم بهذه المواد: (**توسع حدقة العين، وارتفاع حرارة الجسم، والهلوسة، والدخول في غيبوبة**)، وإذا لم تقدم له الإسعافات اللازمة يمكن أن يؤدي التسمم إلى الوفاة.(٢)

الفرع الثامن: عسل النحل المغذى على رحيق زهرة نبات خانق الذئاب

يعتبر نبات (خانق الذئب) من النباتات السامة؛ وذلك لاحتواءه على مادة (الأكونيتين)، وهي مادة شديدة السمية للقلب والأعصاب، حيث إن كمية قليلة جدا قدرها ٢ ملليجرام من المادة الفعالة كافية لقتل إنسان (مما يبدو أنه أخطر من اسمه)،

(١) يراجع: النباتات السامة ص ٦

(٢) يراجع: الموسوعة الحرة: ويكيبيديا: wikipedia ، مادة: كولونيا نبات .

ومن أهم التأثيرات السامة لنبات خانق الذئاب ما يلي:-

١- اضطرابات بالجهاز الهضمي، وتشمل غثيانًا، وقيئًا، وإسهالًا.

٢- تنميل وخدر بالوجه. ٣- ضعف العضلات. ٤- انخفاض الضغط، والخفقان.

٥- قد يؤدي إلى الموت.

آلية تأثيرات نبات (خانق الذئاب) السامة على القلب والأعصاب:

إن التأثير السام الذي يسببه (**الأكونيتين**)، يرجع إلى تنشيطه المستمر لقنوات الصوديوم في عضلات القلب والأعصاب، حيث يحتوي النبات على سم يعرف بـ (**alkaloid pseudaconitine**)، وفي الجرعات الكبيرة منه قد يتوفى المصاب خلال ساعتين إلى ست ساعات، حيث إن ٢٠ مللي منه تكفي لقتل إنسان بالغ.[١]

الفرع التاسع: عسل النحل المغذى على رحيق زهرة نبات الخروع

نبات الخروع (**بالإنجليزية: Castor oil plant**)، واسمه العلمي (**باللاتينية: Ricinus communis**)، وهي بذور وأوراق نبات الخروع، وهي سامة جدا، وهو نبات شجري يتبع العائلة الفربيونية، وثماره تحتوي على لوزة زيتية تعتصر ويخرج منها زيت مشهور، وتحتوي بذرة الخروع على حوالي ٥٠ ٪ من وزنها زيتا، وهذا الزيت هو المستخدم طبيا، وهو زيت غير سام ويحضر من البذور التي تحتوي مادة ريسين السامة وتذوب في الماء ولا تذوب في الزيت.[٢]

الفرع العاشر: عسل النحل المغذى على رحيق زهرة نبات مسبحة البازلاء(عين العفريت)

نبات مسبحة البازلاء، ويُعرف باسم عين العفريت، وهو نبات متعرش يُمكن أن يبلغ

(١) يراجع: النباتات السامة ص ١٢

(٢) يراجع: النباتات السامة ص ٤، الموسوعة الحرة: ويكيبيديا: wikipedia ، مادة: خروع.

قمة الأشجار العالية، وموطنه الأصلي إندونيسيا، والمناطق الاستوائية، وشبه الاستوائية في العالم، ويحتوي نبات (عين العفريت، أو مسبحة البازلاء) على بذور سوداء وحمراء اللون تستخدم على نطاق واسع في صنع المجوهرات المستوردة، وتملك بذور عين العفريت سما يسمى سم (الأبرين)، حيث يعتبر سم (الأبرين) أكثر سمية من الريسين، فحوالي ٢,٥ ملليجرام من (الأبرين) تكفي لقتل إنسان، كما أن السم يمنع تكوين البروتين عن طريق الترابط مع أغشية الخلايا، فإذا مُضغت أو كسرت وبلعت هذه البذور، فإنها تسبب تأثيرات خطيرة، حيث تتحرر المركبات السامة مثل مركب (اللاكتين والأبرين)، وتتمثل أعراض التسمم الناجمة عن ابتلاع بذور أ أوراق نبات عين العفريت في:(تخثر كريات الدم الحمراء، وتسبب دوخة، وقيئا، وإسهالا، وآلاما مبرحة في المعدة، وتوسع حدقة العين، وتقرحات، ودماء في الفم والقناة الهضمية، كما تفقد الأمعاء وظيفتها، ويتلف الكبد، وفي الحالات الشديدة يحدث تشنج قوي للجسم، ثم إغماء، وقد يعقب ذلك وفاة سريعة).[1]

الفرع الحادي عشر: عسل النحل المغذى على رحيق زهرة نبات الطقسوس الأوروبي

يعرف نبات الطقسوس الأوروبي باسم الطقسوس التوتي، أو الزَرْنَب، أو الرَيْحَان التُرْجَانِي أو سَرْو تُركِسْتَان، (و**الاسم العلمي**: **Taxus baccata**) (و**بالإنجليزية**: **European yew**)، وهو نوع من النباتات يتبع جنس الطقسوس من الفصيلة الطقسوسية، وهو نوع من الأشجار، وكل أجزاء هذه الشجرة سامة للإنسان والحيوان، وخاصة الأوراق والحبوب، وهي لا تعتبر من النباتات الطبية، وتؤثر السموم التي في هذه النبتة على

(١) يراجع: النباتات السامة ص ٥، الموسوعة الحرة: ويكيبيديا: wikipedia ، مادة: عين العفريت.

الجهاز العصبي، لكنها لا تأتي بعوارض وهنية (مثل الأفيون والسموم الأخرى)، بل إنها تضر بالوظائف الحياتية.[1]

الفرع الثاني عشر: عسل النحل المغذى على رحيق زهرة نبات شجرة ستينكينغ (الشجر اللاذع)

شجرة ستينكينغ، أو الشجر اللاذع، شجرة كبيرة تتواجد في غابات استراليا، وإندونيسيا، وهي من أكثر الأنواع فتكاً بمجرد لمسها بسبب لسعتها السُمية الحادة التي تؤدي إلى وفاة البشر.

الفرع الثالث عشر: عسل النحل المغذى على رحيق زهرة نبات بانبري الأبيض

يعتبر نبات بانبري الأبيض نباتا عشبيا دائم النمو، حيث ينتج الزهور البيضاء في فصل الربيع، وموطنه الأصلي في شرق أمريكا الشمالية، ويحتوي النبات على مواد سامة للغاية والتي يُمكن أن تُسبب النوبات القلبية والموت للإنسان، إلا أنها غير مؤذية على حياة الطيور.

الفرع الرابع عشر: عسل النحل المغذى على رحيق زهرة نبات البلادونا اللفاح (ست الحسن)

يسمى نبات ست الحسن، أو أتروبا بيلادونا، أو الباذنجان المميت، ويعرف باسم البلادونا **Belladonna**، ويعرف علمياً باسم (**Atropa Belladonna**)، ولدى هذه النبتة تاريخ طويل كدواء، وكمادة تجميلية وكسم، فقبل العصور الوسطى، كانت تستخدم مادة (**الأتروبين**) كوسيلة تخدير في العمليات: كما استخدمها الرومان القدماء كسم (فزوجة الإمبراطور أوغسسطس، وزوجة كلوديوس كلاهما كان يشاع أنهما استخدمتاها للقتل): وسبق ذلك استخدامها لصنع رؤوس السهام المسمومة.[2]

---

(١) يراجع: النباتات السامة ص ٥، الموسوعة الحرة: ويكيبيديا: wikipedia ، مادة: طقسوس توتي.

(٢) يراجع: النباتات السامة ص٥

الفرع الخامس عشر: عسل النحل المغذى على رحيق زهرة نبات النرجس البري

النرجس البري،(**الاسم العلمي:Narcissus pseudonarcissus**) ،وتوجد الأنواع الأصلية منه في:(**غرب أوروبا من إسبانيا، والبرتغال، والشرق إلى ألمانيا، والشمال إلى إنجلترا**)، ويشتهر النبات بسميته، ويستعمل طبياً كمقيء، ويستخرج منه زيت يستعمل في التهاب الشعب، والسعال الديكي، والتهاب البلعوم.(١)

الفرع السادس عشر: عسل النحل المغذى على رحيق زهرة نبات الأزاليا

نبات الأزاليا (**Rhododendron**)، وهي شجيرة معمرة تتبع الفصيلة الخلنجية(**Ericaceae**)، ولها منظر جذاب لتميزها بغزارة أزهارها، حيث إنها تغطي النبات وتظهر في الشتاء وأوائل الربيع، ذات المنظر الجميل والألوان الزاهية، إلا أنه يمتلك السموم في جميع أجزائه، فمضغ ورقة واحدة منه فقط تؤدي إلى صعوبة التنفس، وتؤدي أيضا إلى الشلل تدريجيا، وتناوله يسبب إسهالا وضيقا في التنفس، كما سجلت حالات تسمم من جراء تناول عسل جمع من نحل تم تغذيته على أزهار النبات، حيث وجد أن النبات يحتوى على مادة(**grayanotoxin**) السامة.(٢)

وبناء على ما سبق:

فإنه تكمن خطورة هذا النباتات السامة السابق ذكرها، في أن تناول العسل الذي ينتجه النحل الذي يقتات من أزهارها، ويتغذى عليها، يُؤدي إلى التسمم أيضـاً؛ بناء على أن عملية التمثيل الغذائي للنحلة تختلف عن عملية التمثيل الغذائي للإنسان، مما قد يجعل هذا النحل لا يتأثر بهذه المواد السامة الموجودة في رحيق أزهار هذه النباتات تأثرا

(١) يراجع: الموسوعة الحرة: ويكيبيديا: wikipedia ، مادة: نرجس كاذب.

(٢) يراجع: النباتات السامة ص ١٢

كبيرا- وإن تأثر فلا يموت – بل ويمكنه أن يكمل مسيرته؛ لإنتاج العسل السام المحتوي على المواد السامة المنتقلة من النبات إلى العسل، مما قد يسبب خطرا كبيرا على الإنسان إذا ما تناول هذا العسل السام، حيث إن النبات يحتوى على المواد السامة الخطيرة على صحة الإنسان، وقد تصل إلى حد الموت.

المطلب الرابع

تعرض النحل لأنواع من المواد السامة الأخرى(العسل الملوث بالفطريات)

إن لتلوث عسل النحل عدة أسباب منها: التلوث بالمضادات الحيوية، والتي يتم استخدامها بشكل أساسي في مكافحة أمراض الحضنة داخل طوائف النحل، حيث يعتبر التلوث بالمضادات الحيوية هو المشكلة الرئيسة في وقتنا الحالي، وفي دول الاتحاد الأوربي، حيث لا يسمح بتسويق العسل المحتوى على تلك المضادات.

ومن الفطريات السامة والقاتلة، الفطريات البرية، وفطر (**أسبرجيلس فلافس: Aspergulius Flavus**)، والذي ينتج سم (**الأفلاتوكسين Aflatoxin**) القاتل والمسرطن، بل إن بعضا من أنواع العسل في السوق ملوثة بالفطريات؛ لأحد الأسباب الآتية:-

١- قد يكون العسل مرتفع الرطوبة، سواء من الغش أو عدم النضج، وكذلك التخزين السيئ في أماكن رطبة، أو قد يكون العسل مغشوشا بسكر الجلوكوز.

٢- قد يكون العسل معبأ بطريقة بدائية غير نظيفة، وبأدوات غير معقمة، أو مخزنا لفترة طويلة، حتى تمكنت منه الفطريات.

٣- إضافة الأعشاب أو البذور،أو المكسرات، والتي تكون غالبا ملوثة بالفطريات.

٤- ترك العسل في أماكن ساخنة أو أشعة الشمس والتي تشجع النمو الفطري.

لذا فإنه يجب الحذر من النقاط السابقة لنتجنب تخمر العسل، وجعله غير صالح للاستخدام.

المطلب الخامس
الآثار المترتبة على تسمم النحل

يؤدي إدخال بعض المواد الكيميائية – مثل الإيثانول أو المبيدات الحشرية، أو المواد الكيميائية الحيوية السامة التي تنتجها النباتات كآلية دفاعية – لبيئة النحلة إلى إظهار سلوك غير طبيعي على النحل، وارتباكه، وبكميات كافية، حيث يمكن لهذه المواد الكيميائية أن تسمم وتقتل النحل، وقد تم وصف آثار الكحول على النحل منذ فترة طويلة، فعلى سبيل المثال، وصف **(جون كامينغ)** هذه الآثار في منشور له عام **١٨٦٤م** عن تربية النحل، بأنه عندما يصبح النحل متسممًا من استهلاك الإيثانول، أو متسمما بمواد كيميائية أخرى، يتأثر توازنه، ويكون متذبذبًا عند المشي، وقد قامت مجموعة (تشارلز أبرامسون) في جامعة ولاية أوكلاهوما بوضع النحل المخمور على عجلات، حيث ظهر لهم أنه يعاني من صعوبات في التنقل، وأقل قدرة على الحركة كلما أصبح متسمما أكثر.[١]

المطلب السادس
سمية عسل النحل(العسل السام)

إن بعض المواد السامة للبشر ليس لها تأثير على النحل، خاصة إذا كان النحل يحصل على رحيق من زهور معينة، وحينئذ يمكن للعسل الناتج أن يكون ذا تأثير خطير، و سام على البشر[٢]، ولكنه غير ضار بالنحل ويرقاته، ويسمى التسمم بهذا العسل بمرض جنون

(١) يراجع: تربية النحل بواسطة سيد النحل في The Times، تأليف: جون كومينغ (١٨٦٤م)، وهو بحث منشور، ومؤرشف من الأصل بتاريخ ١٤ مارس ٢٠٢٠م ، بالموسوعة الحرة ويكيبيديا:(wikipedia)، مادة: النحل والمواد الكيميائية السامة.

(٢) يراجع: تسمم جرايانوتوكسين- مرض جنون العسل ، وما بعده ، علم السموم القلب والأوعية الدموية، تأليف: يانسن وآخرون. (٢٠١٢م) ١٢: ٢٠٨–١٣. دوى: 10.1007 / PMID 22528814 .PMC 3404272 .s12012-012-9162-2، وهو

العسل[1]، حتى عندما لا يتم إنتاج العسل من رحيق هذه النباتات السامة، فإنه لا يزال بإمكانه التخمر لإنتاج الإيثانول، فقد أمكن العثور على الحيوانات، مثل الطيور، التي استهلكت العسل المخمر في الشمس غير قادرة على الطيران أو غيره من حركتها الطبيعية، ففي بعض الأحيان يتم تخمير العسل عن قصد لإنتاج ميد، وهو مشروب كحولي مصنوع من العسل والماء والخميرة، كما أن الاستخدام المتعمد للعسل كدواء والتسمم به (حتى الهلوسة) لا تزال تمارس من قبل قبيلة (**غورونغ**) في نيبال، حيث إن لديهم تقليد طويل من تسلق الصخور الخطرة لانتزاع السلع الثمينة من أعشاش نحل العسل العملاق المعروف بـ (**Apis dorsata laboriosa**)، في الهيمالايا، وهذا العسل الذي تجمعه (**غورونغ**) يدين بخصائصه المخدرة إلى الرحيق الذي يجمعه النحل العملاق من فصيلة ردندرة العميقة الحمراء والتي بدورها تدين بسموميتها إلى مركب (**الغريانوتوكسين**)، والمنتشر على نطاق واسع في عائلة نباتات الفصيلة الخلنجية، والتي تنتمي إليها ردندرة[2].

بحث منشور ومؤرشف من الأصل بتاريخ ١ مارس ٢٠١٩م، بالموسوعة الحرة ويكيبيديا:(wikipedia)، مادة: النحل والمواد الكيميائية السامة.

(١) يراجع: التنادد والتقارب في الجهاز العصبي للفقاريات واللافقاريات" تأليف: Sandeman D (أغسطس ١٩٩٩م). " Naturwissenschaften. 86 (8): 378–87. دوى: 10.1007 / s001140050637. PMID 10481825. بحث منشور ومؤرشف من الأصل بتاريخ ١٠ يوليو ٢٠١٢م ، بالموسوعة الحرة ويكيبيديا:(wikipedia)، مادة: النحل والمواد الكيميائية السامة.

(٢) يراجع: صيادو العسل المهلوس، تأليف: تريزا رافائيل (٢٠١١م) ،topdocumenaryfilms.com، وهو مقال منشور ومؤرشف من الأصل بتاريخ ٢٨ أغسطس ٢٠١٨م، بالموسوعة الحرة ويكيبيديا:(wikipedia)، مادة: النحل والمواد الكيميائية السامة.

المطلب السابع
حكم تناول، أو بيع عسل النحل السام والخطير على صحة الإنسان

وفيه فرعان:-

الفرع الأول: حكم تناول النباتات السامة

يعتبر العسل الناتج من تغذية النحل على رحيق أزهار النباتات السامة مصدر قلق أساسي للمسافرين الذين زاروا كثيرا من البلاد التي تنتشر فيها تلك النباتات السامة التي يتغذى عليها النحل، وكذلك مصدر قلق لكل من يتناول هذا العسل السام الناتج عن تغذية النحل على رحيق أزهار تلك النباتات السامة، كنباتات (**الرودودندرون بونتيكوم**)، ونباتات (**الأزاليا، أو الأزالية الصفراء**) المعروفة بـ (**الرودودندرون الأصفر**)، وموطنها الأصلي جنوب غرب آسيا، وجنوب شرق أوروبا، وكلها نباتات سامة يتغذى النحل على رحيق أزهارها منتجا العسل السام، وفيما يلي بيان لأقوال الفقهاء في حكم تناول هذه النباتات السامة بأي طريقة ممكنة، أو تناول ما قد ينتج عنها :-

وقد اتفق الفقهاء على أن السموم القتالة حرام، وأن إكثار المرء مما يقتله حرام كما يلي:-

أولا: المذهب الحنفي.

قال ابن عابدين- رحمه الله تعالى:- **(قوله ويحرم أكل البنج)، هو بالفتح: نبات يسمى في العربية (شيكران)، يصدع ويسبت ويخلط العقل كما في التذكرة للشيخ داود، وزاد في القاموس: وأخبثه الأحمر ثم الأسود وأسلمه الأبيض، وفيه: السبت يوم الأسبوع، والرجل الكثير النوم، والمسبت: الذي لا يتحرك. وفي القهستاني: هو أحد نوعي شجر القنب، حرام لأنه يزيل العقل، وعليه الفتوى.**[1]

(١) يراجع: رد المحتار على الدر المختار٦/ ٤٥٧، تأليف: ابن عابدين، محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين الدمشقي الحنفي المتوفى: ١٢٥٢هـ، دار النشر: دار الفكر- بيروت- لبنان، الطبعة: الثانية، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.

وقال السغدي الحنفي- رحمه الله تعالى : - **(وأما الذي يسقى الناس البنج والشوكران ونحوه، مما يذهل الإنسان أو يذهب العقل، ثم يأخذ منه فإن هؤلاء لا يقتلون، ولكن يعاقبون عقوبة شديدة، ويحبسون حتى تعلم توبتهم ويغرمون ما أخذوا من الناس)**.[1]

ثانيا: المذهب المالكي. قال القروي المالكي- رحمه الله تعالى:- **(س- ما هو المحرم من الطعام والشراب.....، وَمن الْمحرم: (مَا أفسد الْبدن كذوات السمُوم)**.[2]

ثالثا: المذهب الشافعي.

قال ابن الرفعة - رحمه الله تعالى :- قال الماوردي: **(إن السموم على أربعة أضرب:الأول**: ما قتل قليله وكثيره، فأكله حرام،**الثاني**: وما قتل كثيره دون قليله، فأكل كثيره حرام، وقليله إن كان غير منتفع به حرام أيضا، وإن كان منتفعا به في التداوي، حل أكله تداويا، **الثالث**: وما يقتل في الأغلب،وقد يجوز(ألا يقتل)، فحكمه كالضرب قبله، **الرابع**: وما لا يقتل في الأغلب وقد يجوز(أن يقتل)، فقد ذكر الشافعي في موضع إباحة أكله، وذكر في موضع تحريم أكله؛فوهم بعض أصحابه، وخرج إباحة أكله على قولين، والصحيح: أن إباحة أكله في التداوي، وتحريم أكله إذا كان غير منتفع به في التداوي).[3]

---

(١) يراجع: النتف في الفتاوى٢/ ٦٩٥، تأليف: أبي الحسن علي بن الحسين بن محمد السُّغْدي، الحنفي المتوفى: ٤٦١هـ ، تحقيق: المحامي الدكتور صلاح الدين الناهي، دار النشر: دار الفرقان ، مؤسسة الرسالة - عمان - الأردن ، بيروت – لبنان، الطبعة: الثانية ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م.

(٢) يراجع: الخلاصة الفقهية على مذهب السادة المالكية ١/ ٢٨٣، تأليف: محمد العربي القروي، دار النشر: دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان.

(٣) يراجع: كفاية النبيه في شرح التنبيه٨/ ٢٥٤، تأليف: أحمد بن محمد بن علي الأنصاري، أبي العباس، نجم الدين، المعروف بابن الرفعة المتوفى: ٧١٠هـ ، تحقيق: مجدي محمد سرور باسلوم، دار النشر: دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى ٢٠٠٩م.

رابعا: المذهب الحنبلي.

قال ابن قدامة – رحمه الله تعالى :- **(وما فيه السموم من الأدوية؛ إن كان الغالب من شربه واستعماله الهلاك به، أو الجنون،لم يبح شربه،وإن كان الغالب منه السلامة ويرتجى منه المنفعة، فالأولى إباحة شربه، لدفع ما هو أخطر منه، كغيره من الأدوية، ويحتمل أن لا يباح؛ لأنه يعرض نفسه للهلاك، فلم يبح، كما لو لم يرد به التداوي،والأول أصح؛ لأن كثيرا من الأدوية يخاف منه، وقد أبيح لدفع ما هو أضر منه، فإذا قلنا يحرم شربه، فهو كالمحرمات من الخمر ونحوه، وإن قلنا يباح، فهو كسائر الأدوية المباحة).**[1]

وقال البهوتي– رحمه الله تعالى :-

(ولا) يباح كل (ما فيه مضرة من السموم وغيرها) لقوله تعالى:(وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ).[2]،[3]

وقال صاحب كتاب (وبل الغمامة)، في شرح عمدة الفقه لابن قدامة):-

(فائدة: في حكم استعمال السم في الدواء: يستعمل السم أحيانًا كدواء، فيوجد أنواع من السموم الخفيفة تخلط مع بعض الأدوية فتستعمل دواء، فهذه نص العلماء على أنها جائزة، لكن بشرط أن نعلم انتفاء الضرر، فإذا خلطت بعض الأدوية بأشياء سامة، لكن

---

(١) يراجع: المغني لابن قدامة ١/ ٢٩١، تأليف: أبي محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي، ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي المتوفى: ٦٢٠هـ ، دار النشر: مكتبة القاهرة، الطبعة: بدون طبعة، تاريخ النشر: ١٣٨٨هـ – ١٩٦٨م.

(٢) جزء الآية رقم ١٩٥ من سورة البقرة.

(٣) يراجع: كشاف القناع عن متن الإقناع ٦/ ١٨٩

على وجه لا ضرر فيه فإنها تباح؛ والقاعدة الفقهية في ذلك هي «أن الحكم يدور مع علته وجوداً وعدمـًا، فمتى وجدت العلة وجد الحكم ومتى لم توجد لم يوجد الحكم»، فإذا استعمل السم، أو شيء فيه سم على وجه لا ضرر فيه فذلك جائز).[1]

وقال ابن حزم في مراتب الإجماع:- **(واتفقوا أن السموم القتالة حرام).**[2]

الفرع الثاني: التكييف الفقهي لتناول عسل النحل السام، الناتج عن تغذية النحل على رحيق أزهار النباتات السامة

لقد أوجبت الشريعة الإسلامية الحفاظ على النفس،لأنها- أعني النفس- من الضروريات الخمس، وتناول هذا العسل الناتج عن تغذية النحل على رحيق أزهار النباتات السامة هو من الخطورة بمكان على النفس، إذ إن هذا العسل قد ثبتت سميته كما سبق، وتناوله فيه ضرر كبير محقق على النفس، بل وقد يذهب بها، وهو أمر حرمته الشريعة الإسلامية الغراء.

وبناء على ذلك:

فإنه يحرم أكل عسل النحل الناتج عن تغذية النحل على رحيق أزهار هذه النباتات السامة، حيث إنها قد ثبتت سميتها بالتجارب العلمية والمعملية، وكذلك لا تجوز التجارة فيه، نظرا لخطورة هذه المواد السامة، والتي بدورها تؤدي إلى إفساد وتدمير

(١) يراجع: وَبَلُ الغَمَامَةِ فِي شَرْحِ عُمْدَةِ الفِقْهِ لابْنِ قُدَامَة ٧/ ١٣١، تأليف: الأستاذ الدكتور/ عبد الله بن محمد بن أحمد الطيار، دار النشر: دار الوطن للنشر والتوزيع- الرياض - المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى ١٤٢٩هـ - ١٤٣٢هـ.

(٢) يراجع: مراتب الإجماع في العبادات والمعاملات والاعتقادات ص ١٥٠، تأليف: أبي محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري المتوفى : ٤٥٦هـ، دار النشر : دار الكتب العلمية - بيروت- لبنان.

أجساد البشر، وأموالهم، ومصالحهم، ودنياهم، بل وأخراهم، وهو منهي عنه لما يلي:-

١- **لأن في ذلك إضرار بالنفس، والإضرار بالنفس منهي عنه شرعا، بل إنه محرم تحريم شديد على وجه الإطلاق للنصوص الواردة في ذلك، ومنها:-**

- قال تعالى:**﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا* وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ عُدْوَانًا وَظُلْمًا فَسَوْفَ نُصْلِيهِ نَارًا وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللهِ يَسِيرًا﴾**.(١)

قال الزمخشري- رحمه الله تعالى: (بِالْباطِلِ):بما لم تبحه الشريعة من نحو السرقة، والغصب، والقمار، وغيرها.(٢)

- وقال تعالى:**﴿وَأَنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾**.(٣)

فقوله تعالى: ولا تلقوا أيديكم، أي: أنفسكم إلى التهلكة.(٤)

- وعَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، «أَنَّ رَسُولَ اللهِ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- ، قَضَى أَنْ لَا ضَرَرَ

---

(١) الآيتان رقم٢٩، ٣٠ من سورة النساء.

(٢) يراجع: الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل ١/ ٥٠٢، تأليف: أبي القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله المتوفى: ٥٣٨هـ ، دار النشر: دار الكتاب العربي - بيروت- لبنان، الطبعة: الثالثة - ١٤٠٧هـ .

(٣) الآية رقم ١٩٥ من سورة البقرة.

(٤) يراجع: معالم التنزيل في تفسير القرآن = تفسير البغوي ١/ ٢٣٩، تأليف: محيي السنة ، أبي محمد الحسين ابن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعي المتوفى : ٥١٠هـ ، تحقيق: عبد الرزاق المهدي ، دار النشر : دار إحياء التراث العربي - بيروت- لبنان، الطبعة : الأولى ١٤٢٠هـ.

وَلَا ضِرَارَ».[1]

- وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: « مَنْ تَرَدَّى مِنْ جَبَلٍ فَقَتَلَ نَفْسَهُ، فَهُوَ فِي نَارِ جَهَنَّمَ يَتَرَدَّى فِيهِ خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا، وَمَنْ تَحَسَّى سُمًّا فَقَتَلَ نَفْسَهُ، فَسُمُّهُ فِي يَدِهِ يَتَحَسَّاهُ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا، وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِحَدِيدَةٍ، فَحَدِيدَتُهُ فِي يَدِهِ يَجَأُ بِهَا فِي بَطْنِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا».[2]

٢- ولأن في إنتاج مثل هذا العسل من تغذية النحل على رحيق أزهار النباتات السامة والخطيرة على البشر، كذب على الناس، وغِشّ لهم، وإيذاء لأبدانهم، ومخالفة لوليِّ الأمر، وكلها صفاتٌ قبيحةٌ، لا تكون خُلُقًا للمسلم ولا وصفًا له.

- قال تعالى:﴿وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بِغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُبِينًا﴾.[3]

قال الحسن وقتادة: إياكم وأذى المؤمن، فإنه حبيب ربه، أحب الله فأحبه الله، وغضب لربه فغضب الله له، وإن الله يحوطه، ومؤذ من آذاه.[4]

---

(١) الحديث: أخرجه ابن ماجة في سننه، في باب: مَنْ بَنَى فِي حَقِّهِ مَا يَضُرُّ بِجَارِهِ ، برقم ٢٣٤٠، يراجع: سنن ابن ماجة ٢/ ٧٨٤

(٢) الحديث: رواه الإمام البخاري في صحيحه في باب: شُرْبِ السُّمِّ وَالدَّوَاءِ بِهِ وَبِمَا يُخَافُ مِنْهُ وَالخَبِيثِ ، برقم٥٧٧٨، يراجع: صحيح البخاري ٧/ ١٣٩، ورواه الإمام مسلم في صحيحه في باب: غِلَظِ تَحْرِيمِ قَتْلِ الْإِنْسَانِ نَفْسَهُ، وَأَنَّ مَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِشَيْءٍ عُذِّبَ بِهِ فِي النَّارِ، وَأَنَّهُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا نَفْسٌ مُسْلِمَةٌ ، برقم ١٧٥، يراجع: صحيح مسلم ١/ ١٠٣

(٣) الآية رقم ٥٨ من سورة الأحزاب.

(٤) يراجع: الكشف والبيان عن تفسير القرآن ٢١/ ٥٦٠، تأليف: أبي إسحاق أحمد بن إبراهيم الثعلبي المتوفى: ٤٢٧ هـ أشرف على إخراجه: د/ صلاح باعثمان، د/ حسن الغزالي، أ/ د. زيد مهارش، أ. د. أمين باشه، تحقيق: عدد من الباحثين ٢١ مثبت أسماؤهم بالمقدمة صـ ١٥ ، وأصل الكتاب: رسائل جامعية غالبها

- **وقال تعالى: ﴿وَلا يَحِيقُ الْمَكْرُ السَّيِّئُ إِلَّا بِأَهْلِهِ﴾.**[١]
- **وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّ عَلَى صُبْرَةِ طَعَامٍ فَأَدْخَلَ يَدَهُ فِيهَا، فَنَالَتْ أَصَابِعُهُ بَلَلًا فَقَالَ: «مَا هَذَا يَا صَاحِبَ الطَّعَامِ؟» قَالَ أَصَابَتْهُ السَّمَاءُ يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ: «أَفَلَا جَعَلْتَهُ فَوْقَ الطَّعَامِ كَيْ يَرَاهُ النَّاسُ، مَنْ غَشَّ فَلَيْسَ مِنِّي».**[٢]

٣- **ولأن في إنتاج مثل هذا العسل السام والخطير على حياة البشر أيضا تعاون على الإثم والعدوان، وهو منهي عنه.**

- **قال تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَاتَّقُوا اللهَ إِنَّ اللهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾.**[٣]
- **وقال تعالى: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ﴾.**[٤]

فكون بعضهم أولياء بعض يقتضي التناصح والتعاون على البر والتقوى.

٤- **كما أنه يجب على المسلم أَنْ يتَّقيَ اللهَ – تعالى– في معاملاته، وأن يلتمس طرق الكسب الحلال، ويبتعد عن طرق الكسب الحرام، فإنَّ تقوى الله وإرضاءَه سببٌ لتيسير الأمور، وباب لسعة الرزق والكسب الحلال.**

ماجستير لعدد من الباحثين، دار النشر: دار التفسير، جدة – المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى ١٤٣٦هـ – ٢٠١٥ م.

(١) جزء الآية رقم ٤٣ من سورة فاطر.

(٢) الحديث: رواه الإمام مسلم في صحيحه في باب: قَوْلِ النَّبِيِّ – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ– : مَنْ غَشَّنَا فَلَيْسَ مِنَّا ، برقم ١٠٢، يراجع: صحيح مسلم ١/ ٩٩

(٣) جزء الآية رقم ٢ من سورة المائدة.

(٤) جزء الآية رقم ٧١ من سورة التوبة.

- **قال تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا * وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللهِ فَهُوَ حَسْبُهُ إِنَّ اللهَ بَالِغُ أَمْرِهِ قَدْ جَعَلَ اللهُ لِكُلِّ شَيْءٍ قَدْرًا﴾.**(١)
- **وقال تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللهَ يَجْعَلْ لَهُ مِنْ أَمْرِهِ يُسْرًا * ذَلِكَ أَمْرُ اللهِ أَنْزَلَهُ إِلَيْكُمْ وَمَنْ يَتَّقِ اللهَ يُكَفِّرْ عَنْهُ سَيِّئَاتِهِ وَيُعْظِمْ لَهُ أَجْرًا﴾**(٢).

المطلب الثامن
حكم التداوي بعسل النحل السام، الناتج عن تغذية النحل على رحيق أزهار النباتات السامة

بعد أن اتفقت كلمة الفقهاء- كما ذكر سابقا- على أن السموم القتالة حرام، اختلفوا في حكم التداوي بتلك السموم إذا كانت قليلة، ولا تضر، أو كانت كثيرة إلا أن هناك ضرورة ملحة للتداوي بها، وذلك على قولين:-

القول الأول: ذهب الحنفية والشافعية والحنابلة في الأصح عندهم، أنه يجوز التداوي بالسموم.(٣)

القول الثاني: وذهب المالكية والحنابلة في قول عندهم أنه لا يجوز التداوي بالسموم.(٤)

---

(١) الآيتان رقم ٢، ٣ من سورة الطلاق.

(٢) الآيتان رقم ٤،٥ من سورة الطلاق.

(٣) يراجع: حاشية ابن عابدين ٤/ ٤٣، التهذيب في فقه الإمام الشافعي ٨/ ٧٢، تأليف: محيي السنة، أبي محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعي المتوفى: ٥١٦هـ، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود، علي محمد معوض، دار النشر: دار الكتب العلمية- بيروت- لبنان، الطبعة: الأولى ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧م، المغني لابن قدامة ١/ ٢٩١.

(٤) يراجع: مواهب الجليل في شرح مختصر خليل٤/ ٢٦٥، تأليف: شمس الدين أبي عبد الله محمد بن محمد ابن عبد الرحمن الطرابلسي المغربي، المعروف بالحطاب الرُّعيني المالكي المتوفى: ٩٥٤هـ، دار النشر: دار الفكر- بيروت- لبنان، الطبعة: الثالثة ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م، المغني لابن قدامة ١/ ٢٩١.

أدلة أصحاب القول الأول:

استدل أصحاب هذا القول والقائلون بجواز التداوي بالسموم في حالة الضرورة بالقياس ،والمعقول، والقواعد الفقهية كما يلي:-

أولا: دليلهم من القياس:

استدلوا على الجواز بالقياس على غير السموم من الأدوية، فقالوا بأنه كما يجوز تناول غير السموم من الأدوية في حالة غلبة ظن السلامة والنفع، فكذلك السموم، وذلك بجامع الخوف من استخدام كل منهما ، ولكنه يباح لدفع ما هو أعظم.(١)

ثانيا: دليلهم من المعقول:

وقد استدلوا بالمعقول من وجهين:-

الأول: أن حرمة السموم ليست لعينها، وإنما حرمتها للضرر الذي يلحق متناولها، فيباح القليل منها للتداوي بها.(٢)

الثاني: أن تناول السموم للتداوي يدفع به الضرر عن النفس- ودفع الضرر عن النفس لازم- فيباح.(٣)

ثالثا: دليلهم من القواعد الفقهية: واستدلوا من القواعد الفقهية بقاعدة:(إذا تعارضت مفسدتان روعي أعظمهما بارتكاب أخفهما).

وهنا تعارضت مفسدتان: الأولى: هلاك نفس المريض، والثانية: حدوث ضرر محتمل بالتداوي بالسموم، فروعي أعظمهما، وهي هلاك النفس بالمرض بارتكاب

(١) يراجع: المغني لابن قدامة ١/ ٢٩١

(٢) يراجع: حاشية ابن عابدين٦/ ٤٥٧

(٣) يراجع: التهذيب في الفقه الشافعي٨/ ٧٢

أخفهما، وهي احتمال وجود ضرر عند التداوي بالسموم، فأبيح التداوي.[1]

أدلة أصحاب القول الثاني:

وقد استدل أصحاب هذا القول والقائلون بعدم جواز التداوي بالسموم حتى في حالة الضرورة بالكتاب والسنة والقياس كما يلي:-

أولا: دليلهم من الكتاب:

- قوله تعالى:﴿**وَأَنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ**﴾.[2]
- **وجه الدلالة من هذه الآية:** في هذه الآية نهي واضح عن إلقاء النفس أو تعرضها للهلاك، وفي التداوي بالسموم إلقاء بالنفس في الهلاك، وهو منهي عنه ، فلا يجوز.[3]

ثانيا: دليلهم من السنة:

- **عن أبي الدرداء قال: قالَ رسولُ الله – صلَّى الله عليه وسلم: "إنَّ الله عزّ وجلّ أنْزَلَ الدَّاءَ والدَّواء، وجَعَلَ لِكُل داءٍ دَوَاءً، فَتَداووا، ولا تَدَاووا بحرَام"**[4]

وجه الدلالة من هذا الحديث: في هذا الحديث نهي واضح عن التداوي بالحرام، والسموم من المحرمات فلا يجوز التداوي بها.[5]

- **وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: « مَنْ تَرَدَّى مِنْ جَبَلٍ**

(١) يراجع: كشاف القناع للبهوتي٢/ ٧٦

(٢) الآية رقم ١٩٥ من سورة البقرة.

(٣) يراجع: المغني لابن قدامة ١/ ٢٩١

(٤)الحديث:أخرجه أبو داوود في سننه في باب: في الأدوية المكروهة، برقم٣٨٧٤، يراجع: سنن أبي داوود ٦/ ٢٣

(٥) يراجع: عمدة القاري للعيني ٢١/ ٢٩١

فَقَتَلَ نَفْسَهُ، فَهُوَ فِي نَارِ جَهَنَّمَ يَتَرَدَّى فِيهِ خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا، وَمَنْ تَحَسَّى سُمًّا فَقَتَلَ نَفْسَهُ، فَسُمُّهُ فِي يَدِهِ يَتَحَسَّاهُ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا، وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِحَدِيدَةٍ، فَحَدِيدَتُهُ فِي يَدِهِ يَجَأُ بِهَا فِي بَطْنِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا».(١)

– **وجه الدلالة من هذا الحديث**: في هذا الحديث نهي واضح عن قتل النفس بتناول السموم، والسم: دواء قاتل يطرح في الطعام أو الشراب، فيحرم التداوي به.(٢)

المناقشة الواردة على هذا الاستدلال:

وقد نوقش هذا الاستدلال بأن من شرب السموم للتداوي، ولم يكن قاصدا بها قتل نفسه، بأن شرب قليلا منها، أو خلطها بغيرها مما يقلل ضررها، لا يدخل في هذا الوعيد المذكور في الحديث؛ لأنه لم يقتل نفسه.(٣)

ثالثا: دليلهم من القياس:

حيث قاسوا التداوي بالسموم على تناول السموم لغير التداوي، فكما لا يجوز تناول السموم لغير التداوي، فكذلك لا يجوز تناولها للتداوي، بجامع الضرر في كل منهما.(٤)

---

(١) الحديث: رواه الإمام البخاري في صحيحه في باب: شُرْبِ السُّمِّ وَالدَّوَاءِ بِهِ وَبِمَا يُخَافُ مِنْهُ وَالخَبِيثِ ، برقم٥٧٧٨، يراجع: صحيح البخاري ٧/ ١٣٩، ورواه الإمام مسلم في صحيحه في باب: غِلَظِ تَحْرِيمِ قَتْلِ الْإِنْسَانِ نَفْسَهُ، وَأَنَّ مَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِشَيْءٍ عُذِّبَ بِهِ فِي النَّارِ، وَأَنَّهُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا نَفْسٌ مُسْلِمَةٌ ، برقم ١٧٥، يراجع: صحيح مسلم ١/ ١٠٣

(٢) يراجع: حاشية السندي على سنن النسائي مطبوع مع السنن ٤/ ٦٧، تأليف: محمد بن عبد الهادي التتوي، أبي الحسن، نور الدين السندي المتوفى: ١١٣٨هـ ، دار النشر: مكتب المطبوعات الإسلامية – حلب ، الطبعة: الثانية، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.

(٣) يراجع: فتح الباري شرح صحيح البخاري١٠/ ٢٤٧

(٤) يراجع: المغني لابن قدامة١/ ٢٩١

ويمكن الرد على الاستدلال بهذا القياس بأنه قياس مع الفارق، لأن في تناول السموم من أجل التداوي غلبة الظن والشفاء إن شاء الله تعالى، وأما تناولها في غير التداوي ففيه ضرر محض محقق.

القول الراجح والمختار:

بعد عرض أقوال الفقهاء في المسألة وذكر أدلتهم عليها، يتضح رجحان القول القائل بجواز التداوي بالسموم في حالة الضرورة، أو بكميات قليلة في غير حالة الضرورة.

وبناء على ما سبق فإنه يمكنني القول بجواز التداوي طبيا بعسل النحل السام، الناتج عن تغذية النحل على رحيق أزهار النباتات السامة، وذلك إذا كانت هناك ضرورة ملحة لذلك، ولم يكن هناك بديل مباح من الدواء يقوم مقامه، عملا بقاعدة: (الضرورات تبيح المحذورات)، بينما لا يجوز التداوي به إذا لم تكن هناك ضرورة، أو وجد البديل المباح من الدوأء.

والله تعالى أعلم.

المبحث الثالث
النحل والمواد الكيميائية المخدرة، والخطيرة على صحة الإنسان

ويشتمل على ثلاثة مطالب:-

المطلب الأول
نماذج من عسل النحل المغذى على رحيق أزهار النباتات المخدرة

ويشتمل على فرعين:-

الفرع الأول
عسل النحل المغذى على رحيق زهرة نبات الخشخاش(الأفيون) المخدرة

إن كثيرا من الأزهار الموجودة بالطبيعة يتم استخدامها بكثرة، نظراً لفوائدها العلاجية والغذائية، وعلى الرغم من كثرة فوائد بعض هذه النباتات، إلا أن بعض أزهارها تمتلك أضرارا عديدة، قد تصل أضرارها حد الموت، وذلك مثل زهرة نبات الخشخاش(الأفيون)، والتي قد يتم صناعة عسل الأفيون من خلالها، وذلك بتغذية النحل على رحيق أزهارها، وسنبين ذلك – إن شاء الله تعالى– فيما يلي :-

إن هناك الكثير من الأضرار التي يمكن أن يصاب بها الشخص جراء تناول زهرة نبات الخشخاش، خاصة الذي يمتلك حساسية تجاهها ومنها الآتي:-

- عدم القدرة على الاستيعاب.
- وجود صعوبة في التنفس.
- حدوث تورم في الوجه والفم تحديداً.
- حدوث بعض التأثيرات على العين حيث يواجه الشخص صعوبة في الرؤية.
- عدم قدرة الجهاز الهضمي على أداء وظيفته.

ولكن قد يتطور الأمر أكثر من ذلك ويتم تغذية النحل على رحيق زهرة نبات الخشخاش لإنتاج العسل المخدر، ففي شمال تايلند يتم زراعة نبات الأفيون بموافقة

حكومية لأغراض طبية ويتم تغذية النحل عليها لإنتاج عسل تيبراسيت (**Thepprasit Honey**)، الذي يجمعه النحل، كما ينتج حبوب اللقاح من نفس النبات ويتم بيعه بأسعار عالية لاستخداماته العلاجية.

قال ابن عابدين– رحمه الله تعالى :

(والأفيون: هو عصارة الخشخاش، يكرب ويسقط الشهوتين إذا تمودي عليه، ويقتل إلى درهمين، ومتى زاد أكله على أربعه أيام ولاء اعتاده بحيث يفضي تركه إلى موته، لأنه يخرق الأغشية خروقا لا يسدها غيره، وكذا في تذكرة داود، (قوله: لأنه مفسد للعقل) حتى يصير للرجل فيه خلاعة وفساد جوهرة (قوله: وإن سكر)، لأن الشرع أوجب الحد بالسكر من المشروب لا المأكول أتقاني (قوله: كذا في الجوهرة) الإشارة إلى قوله: ويحرم أكل البنج إلخ (قوله وكذا جوزة الطيب) وكذا العنبر والزعفران كما في الزواجر لابن حجر المكي، وقال: فهذه كلها مسكرة، ومرادهم بالإسكار هنا تغطية العقل لا مع الشدة المطربة لأنها من خصوصيات المسكر المائع، فلا ينافي أنها تسمى مخدرة، فما جاء في الوعيد على الخمر يأتي فيها لاشتراكهما في إزالة العقل المقصود للشارع بقاؤه).[1]

الفرع الثاني

عسل النحل المغذى على رحيق زهرة نبات الروددندرين المخدرة (عسل الجنون)

قديما ومنذ آلاف السنين كان يتم إنتاج عسل النحل المغذى على رحيق زهور النباتات المخدرة وكان يسمى بعسل الجنون في تركيا، حيث كان هذا العسل يستخدم كمادة للتحلية، أو كدواء، أو حتى كسلاح من أسلحة الحرب، ويعود أصل عسل الجنون إلى منطقة قرب البحر الأسود في شرق تركيا، لكن في الوقت الحاضر يتم إنتاج

(١) يراجع: رد المحتار على الدر المختار ٦/ ٤٥٨

هذا النوع من العسل أيضاً في مناطق أخرى حيث تنمو زهور (**الروددندرين**)، ولكن هذا لا يعني أن أي نوع من أنواع زهور (**الروددندرون**) يمكن استخدامه لإنتاج عسل الجنون، فهناك بضعة أنواع فقط تصلح لذلك وهي (**الروددندرين الأصفر** ،**وروددندرين البونتيسيوم**)، حيث إن هذين النوعين يمتلكان سما عصبيا طبيعيا يسمى (**grayanotoxin**) في رحيقهما، وعندما يتم شرب هذا النوع من الرحيق مع المشروبات الأخرى (أو حتى إذا ما تم شربه لوحده)، فإن عسل الجنون يعطي نوعاً خاصاً من الثمالة، حيث إنه يجعل من يشربه يشعر بالنشوة وحتى الهلوسة، مما يجعله يعمل بشكل أساسي مثل الخمر والمخدرات والمسكرات، ولكن تبعاً لما هو معروف فإن هناك اثنين فقط أو ثلاثة من تلك الأنواع تمتلك مادة الـ (**grayanotoxin**) في رحيقها.[1]

وأخيراً، تجدر الإشارة إلى أن النحل قد لا يتأثر بعسل الجنون، حيث يشير (**برابنت**)، أنه على الرغم من أن الرحيق الذي يقوم النحل بجمعه من بعض الزهور يمكن أن ينتج عسلا يمتلك تأثيرا مخدرا وساما بالنسبة للإنسان، إلّا أنه لا يكون ضارا بالنسبة للنحل أو ليرقاته، وذلك بناء على أن عملية التمثيل الغذائي للنحلة تختلف تماما عن عملية التمثيل الغذائي للإنسان، مما يجعل النحل – ورغم تغذيته على رحيق أزهار هذا النبات المخدر– لا يتأثر به تأثرا كبيرا، ولو تأثر فلن يصل إلى حد الموت، بل ويكمل النحل دورته لإنتاج العسل المخدر والخطير على البشر.

(١) يراجع: مقال بعنوان:(عسل النحل– دواء ومخدر وسلاح)، وهو منشور بمجلة نقطة العلمية– المجتمع العلمي العربي، بتاريخ ١٧/ ٦/ ٢٠١٥م: (https://www.nok6a.net)

المطلب الثاني
حكم تناول أو بيع عسل النحل المخدر، الناتج عن تغذية النحل على رحيق أزهار النباتات المخدرة، والخطير على صحة الإنسان

ويشتمل على فرعين:-

الفرع الأول: حكم تناول النباتات المخدرة

لقد جاءت الشريعة الإسلامية للمحافظة على ضروريات الحياة الخمس؛ لأنها تُشكِّل كينونة الإنسان المادية والمعنوية، وهي: (**الدين، والنفس، والنسل، والعقل، والمال**)، وهذا الحفظ له مستويان: مستوى الحماية، ومستوى الرعاية، فمستوى الحماية يعنى به الوقاية وإبعاد الأضرار والمؤذيات، وأما مستوى الرعاية فيُعنى به السعي لتحقيق الغاية المرجوة وهي العبادة المطلقة لله – تعالى، وهذه الضروريات هي المقاصد الأصلية.

وهذه المقاصد الأصلية هي التي لا حظ فيها للمكلف، وعلى هذا فإن حفظ الضروريات لا يرجع فيه إلى رغبة المكلف واختياره وميله، وهذا هو معنى كونها لم يراع فيها حظ المكلف.[1]

فكل ما يتضمن حفظ هذه الأصول الخمسة فهو مصلحة، وكل ما يفوت هذه الأصول فهو مفسدة، ودفعها مصلحة.[2]

وبناء على ما سبق: فإن كل طعام أو شراب يمكن أن يتسبب في ذهاب العقل، أو تخديره، أو تفتير البدن، أو ترقيده، فهو محرم شرعا، قليلاً كان أو كثيراً، سواء كان

---

(١) يراجع: نظرية المقاصد عند الإمام الشاطبي١/ ١٣٨، تأليف: أحمد الريسوني، دار النشر: الدار العالمية للكتاب الإسلامي، الطبعة: الثانية ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢م.

(٢) يراجع: الوجيز في أصول الفقه الإسلامي١/ ١١٣، تأليف: الأستاذ الدكتور محمد مصطفى الزحيلي ، دار النشر: دار الخير للطباعة والنشر والتوزيع- دمشق - سوريا، الطبعة: الثانية ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م.

من الطعام أو من غيره من المواد المخدرة نباتية كانت أو كيماوية، طالما أنها تؤثر على العقل والبدن، وتصيب الجسم بالفتور والخمول، وتشل نشاطه، وتغطي عقل الإنسان، حيث إنها تؤدي إلى:(**الانهيار النفسي، والضعف البدني، والخلل العقلي، والإفلاس المالي، والمرض الجسدي**)، ولهذه الأخطار الجسيمة للمسكرات والمخدرات، فإنه يحرم أكلها، وتعاطيها، وتناولها، وترويجها، وبيعها، وشراؤها، وزراعتها، وتسويقها، وكذلك يحرم إنتاج أي منتج منها كإنتاج عسل النحل المخدر الناتج من تغذية النحل على رحيق تلك النباتات المخدرة والخطيرة على صحة الإنسان كنباتات الخشخاش(**الأفيون**) المخدرة، ونباتات (**الرودودندرون**) المخدرة.....، وغيرها من النباتات المخدرة، وذلك لثبوت آثارها السلبية السيئة، وأضرارها القاطعة اليقينية، ومخاطرها المحققة على الأفراد والمجتمعات البشرية.

وكما أن ما أسكر كثيره حرم قليله من المائعات، كذلك يحرم مطلقـًا ما يفتر ويخدر من الأشياء الجامدة المضرة بالعقل، أو غيره من أعضاء الجسد؛ وذلك إذا تناول قدراً مضراً منها دون القليل النافع من أجل المداواة؛ وذلك لأن حرمتها ليست لعينها، بل لضررها، فبدأ الفقهاء بقياس (الحشيشة على الخمر، ثم عددوا النباتات الأخرى) .

وفيما يلي بيان لأقوال بعض الفقهاء في تلك النباتات المخدرة كالحشيش والأفيون وغيرهما:-

أولا: المذهب الحنفي. قال ابن عابدين – رحمه الله : **(اتفق مشايخ المذهبين من الشافعية والحنفية بوقوع طلاق من غاب عقله بأكل الحشيش، وهو المسمى بورق القنب لفتواهم بحرمته بعد أن اختلفوا فيها، فأفتى المزني بحرمتها وأفتى أسد بن عمرو بحلها، لأن المتقدمين لم يتكلموا فيها بشيء لعدم ظهور شأنها أنها فيهم فلما ظهر من أمرها من الفساد كثير وفشا عاد مشايخ المذهبين إلى تحريمها، وأفتوا بوقوع الطلاق**

ممن زال عقله بها).[1]

وقال ابن نجيم- رحمه الله تعالى: **(ويحرم أكل البنج والحشيشة والأفيون).**[2]

وقال الحصكفي الحنفي- رحمه الله تعالى : **(ويحرم أكل البنج والحشيشة)،وهي ورق القنب (والأفيون)، لأنه مفسد للعقل ويصد عن ذكر الله وعن الصلاة).**[3]

ثانيا: المذهب المالكي.

قال الصاوي المالكي- رحمه الله تعالى-: [**بخلاف نحو الحشيشة والأفيون**] : **أي فليست من المسكر ولا من النجس ولا توجب حدا، وإنما فيها الأدب إن تعاطى منها ما يغيب العقل، والحاصل أن المسكر هو ما غيب العقل دون الحواس مع نشوة وطرب، والمخدر - ويقال له المفسد - ما غيب العقل دون الحواس لا مع نشوة وطرب، والمرقد ما غيبهما معا كالداتورة، فالأول نجس والآخران طاهران ولا يحرم منهما إلا ما أثر في العقل.**[4]

---

(١) يراجع: رد المحتار على الدر المختار٣/ ٢٣٩

(٢) يراجع: البحر الرائق شرح كنز الدقائق٥/ ٣٠، تأليف: زين الدين بن إبراهيم بن محمد، المعروف بابن نجيم المصري المتوفى: ٩٧٠هـ ، وفي آخره: تكملة البحر الرائق لمحمد بن حسين بن علي الطوري الحنفي القادري ت بعد ١١٣٨ هـ ، وبالحاشية: منحة الخالق لابن عابدين، دار النشر: دار الكتاب الإسلامي، الطبعة: الثانية - بدون تاريخ.

(٣) يراجع: الدر المختار شرح تنوير الأبصار وجامع البحار١/ ٦٧٨، تأليف: محمد بن علي بن محمد الحِصْني المعروف بعلاء الدين الحصكفي الحنفي، المتوفى: ١٠٨٨هـ ، تحقيق: عبد المنعم خليل إبراهيم ، دار النشر: دار الكتب العلمية - بيروت- لبنان، الطبعة: الأولى ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م.

(٤) يراجع: بلغة السالك لأقرب المسالك المعروف بحاشية الصاوي على الشرح الصغير١/ ٤٧، الشرح الصغير هو شرح الشيخ الدردير لكتابه المسمى أقرب المسالك لِمَذْهَبِ الْإِمَامِ مَالِكٍ ، تأليف: أبي العباس أحمد بن محمد الخلوتي، الشهير بالصاوي المالكي المتوفى: ١٢٤١هـ ، دار النشر: دار المعارف، الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ.

وقال الشيخ عليش المالكي– رحمه الله تعالى: **(وأما المفسد ويسمى المخدر أيضا وهو ما يغيب العقل وحده بلا نشوة ولا طرب ومنه الحشيشة على المعتمد، والأفيون، والبرش، وجوزة الطيب، والمرقد وهو ما يغيب العقل، والحواس ومنه البنج، والداتورة فطاهران داخلان في المستثنى منه واستعمال قليلهما الذي لا يغيب العقل جائز وكثيرهما الذي يغيبه محرم وموجب للأدب بما يردع المستعمل من ضرب، أو غيره).**[1]

ثالثا: المذهب الشافعي.

قال الخطيب الشربيني – رحمه الله تعالى: **(قال الدميري: كالحشيشة التي تأكلها الحرافيش، ونقل الشيخان في باب الأطعمة عن الروياني أن أكلها(الحشيشة) حرام ولا حد فيها، وقال الغزالي في القواعد: يجب على آكلها التعزير والزجر دون الحد، ولا تبطل بحملها الصلاة، وقال ابن تيمية: إن الحشيشة أول ما ظهرت في آخر المائة السادسة من الهجرة حين ظهرت دولة التتار، وهي من أعظم المنكر، وشر من الخمر في بعض الوجوه لأنها تورث نشوة ولذة وطربا كالخمر ويصعب الفطام عنها أكثر من الخمر).**[2]

وقال أبو بكر البكري الشافعي الدمياطي– رحمه الله تعالى : **(قوله: بل التعزير) أي بل فيها التعزير (قوله: ككثير البنج إلخ) تمثيل لما حرم من الجامدات، (قوله: والحشيشة) أي وككثير الحشيشة، واعلم: أن العلماء قد ذكروا في مضار الحشيشة نحو مائة وعشرين مضرة دينية ودنيوية: منها أنها تورث النسيان، والصداع، وفساد العقل، والسل، والاستسقاء، والجذام، والبرص، وسائر الأمراض، وإفشاء السر، وإنشاء الشر،**

(١) يراجع: منح الجليل شرح مختصر خليل١/ ٤٧،تأليف محمد بن أحمد بن محمد عليش، أبي عبد الله المالكي المتوفى: ١٢٩٩هـ، دار النشر: دار الفكر – بيروت– لبنان، الطبعة: بدون طبعة، تاريخ النشر: ١٤٠٩هـ – ١٩٨٩م.

(٢) يراجع: مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج ٥/ ٥١٦

وذهاب الحياء، وعدم المروءة، وغير ذلك، ومن أعظم قبائحها أنها تنسي الشهادة عند الموت، وجميع قبائحها موجود في الأفيون والبنج ونحوهما، ويزيد الافيون بأن فيه تغيير الخلقة، كما هو مشاهد من أحوال من يتعاطاه، وما أحسن ما قيل في الحشيشة: قل لمن يأكل الحشيشة جهلا: يا خسيسا قد عشت شر معيشه، دية العقل بدرة، فلماذا يا سفيها قد بعتها بحشيشة؟ والبدرة كما في القاموس كيس فيه ألف أو عشرة آلاف درهم أو سبعة آلاف درهم (قوله: ويكره أكل يسير منها): أي من هذه الثلاثة، والمراد باليسير أن لا يؤثر في العقل، ولو تخديرا وفتورا، وبالكثير ما يؤثر فيه كذلك، فيجوز تعاطي القليل مع الكراهة، ولا يحرم، ولكن يجب كتمه على العوام لئلا يتعاطوا كثيره ويعتقدوا أنه قليل، وقوله من غير قصد المداومة: مفهومه أنه إذا تعاطاه مع قصدها حرم، فانظره ،(وقوله: ويباح) أي أكل ما ذكر من الثلاثة (قوله: لحاجة التداوي) مطلقا سواء كان كثيرا أم قليلا وإن كان ظاهر عبارته أنه مختص بالقليل، قال في الروض وشرحه: فرع: مزيل العقل من غير الاشربة كالبنج والحشيشة حرام لإزالته العقل لا حد فيه، لأنه لا يلذ، ولا يطرب ولا يدعو قليله إلى كثيره، بل فيه التعزير، وله تناوله، ليزيل عقله لقطع عضو متأكل).[1]

وقال الدميري الشافعي– رحمه الله تعالى : **(والصواب: تحريم بيع الأفيون والتجارة فيه؛ لأنه مسكر مخذل مفسد للعقول والأبدان والأديان).**[2]

---

(١) يراجع: إعانة الطالبين على حل ألفاظ فتح المعين٤/ ١٧٧، هو حاشية على فتح المعين بشرح قرة العين بمهمات الدين ، تأليف: أبي بكر المشهور بالبكري عثمان بن محمد شطا الدمياطي، الشافعي المتوفى: ١٣١٠هـ ، دار النشر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوريع، الطبعة: الأولى١٤١٨ هـ – ١٩٩٧م.

(٢) يراجع: النجم الوهاج في شرح المنهاج ٤/ ٣٢، تأليف: كمال الدين، محمد بن موسى بن عيسى بن علي الدَّمِيري، أبي البقاء الشافعي المتوفى: ٨٠٨هـ ، دار النشر: دار المنهاج جدة ، تحقيق: لجنة علمية ،الطبعة: الأولى١٤٢٥هـ – ٢٠٠٤م.

رابعا: المذهب الحنبلي.

قال المرداوي– رحمه الله تعالى : **(واختار الشيخ تقي الدين – رحمه الله –: وجوب الحد بأكل الحشيشة القنبية، وقال: هي حرام، سواء سكر منها، أو لم يسكر، والسكر منها حرام باتفاق المسلمين، وضررها من بعض الوجوه أعظم من ضرر الخمر، قال: ولهذا أوجب الفقهاء بها الحد كالخمر، وتوقف بعض المتأخرين في الحد بها، وأن أكلها يوجب التعزير بما دون الحد: فيه نظر، إذ هي داخلة في عموم ما حرم الله، وأكلتها ينتشون عنها ويشتهونها كشراب الخمر وأكثر، وتصدهم عن ذكر الله، وإنما لم يتكلم المتقدمون في خصوصها؛ لأن أكلها إنما حدث في أواخر المائة السادسة، أو قريبا من ذلك، فكان ظهورها مع ظهور سيف جنكيز خان).**[1]

وقال المنياوي الحنبلي – رحمه الله تعالى: **(وعلة التحريم في الخمر هي الإسكار، فالخمر تخامر العقل أي تغطيه، وهذه العلة اختلف العلماء في تحققها في الحشيشة وجوزة الطيب، واعتبر القرافي الحشيشة والجوزة من المشوشات لا المغيبات للعقل، وأنها مفسدة للحواس كما سبق كلامه، ولذلك اختلف العلماء في شربها هل هو موجب للحد، أو للتعزير، وعلى ذلك فالأقوى أن الحشيشة والجوزة ونحوهما من المسكرات الجامدة يحرم تناولها ؛ لأنها تشوش العقل على القول بأنها مفسدة، أو تغيب العقل على قول تقي الدين مع كونها طاهرة، ولا ملازمة بين التحريم والنجاسة فكل نجس حرام وليس كل حرام نجس، فلبس الحرير والذهب حرام على الذكور وهما طاهران ضرورة إجماعـًا.**[2]

---

(١) يراجع: الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف ١٠/ ٢٢٨

(٢) يراجع: التحرير شرح الدليل شرح دليل الطالب ١/ ٢٢١ – كتاب الطهارة، تأليف: أبي المنذر محمود ابن محمد بن مصطفى بن عبد اللطيف المنياوي، دار النشر: المكتبة الشاملة – مصر، الطبعة: الأولى١٤٣٢هـ – ٢٠١١م.

خامسا: المذهب الظاهري.

قال ابن حزم – رحمه الله تعالى: **(كل شيء أسكر كثيره أحدا من الناس فالنقطة منه فما فوقها إلى أكثر المقادير: خمر حرام ملكه، وبيعه، وشربه، واستعماله على أحد – وعصير العنب، ونبيذ التين، وشراب القمح، والسيكران، وعصير كل ما سواها ونقيعه، وشرابه – طبخ كل ذلك أو لم يطبخ – ذهب أكثره أو أقله، سواء في كل ما ذكرنا ولا فرق، وهو قول مالك، والشافعي، وأحمد، وأبي سليمان وغيرهم – وفي هذا اختلاف قديم وحديث بعد صحة الإجماع على تحريم الخمر قليلها وكثيرها).**[1]

٥- وجاء في المؤتمر الدولي للمسكرات والمخدرات والمنعقد في البحرين في الفترة من ٢٩ / ١١ إلى ٥ / ١٢ – ١٩٧٥م، ما نصه:-

إن حسم الداء قبل استفحاله، بل ومنعه قبل وقوعه، أولى وأهم من معالجته بعد الوقوع، مع عدم إغفال ناحية العلاج لمن أصيب بذلك الداء.

وأخيرا: فقد توصل المؤتمر إلى توصيات، نجملها فيما يلي : -

١- مناشدة جميع الحكومات المعنية وخاصة في الدول النامية لنشر الدراسات المنظمة – ميدانية كانت أو تجريبية – لبحث مشاكل الإدمان وتدعيم أوجه النشاط التي تعين على مكافحته.

٢- يناشد المؤتمر الدول العربية وهيئة الأمم المتحدة ومنظماتها المتخصصة بأن تقدم للبنان المعونات المادية والفنية التي تعينه على المضي في مشروع التنمية الشاملة الذي بدأه بهدف القضاء على زراعات الحشيش بأراضيه ، وتنفيذ نصوص الاتفاقية

(١) يراجع: المحلى بالآثار٦/ ١٧٦

المبرمة بينه وبين الصندوق الخاص (لعام ١٩٧٣ م)، ووضع هذه النصوص موضع التنفيذ من جانب جميع الأطراف.

٣- إن المؤتمر وقد استعرض الظروف التي مرت بزراعات (**خشخاش الأفيون**) بدول الشرقين الأدنى والأوسط، وبين الإلغاء والإبقاء، يناشد الدول التي تزرع (**خشخاش الأفيون**) بهذه المنطقة ، بأن تفرض رقابة فعالة على الأفيون الناتج منها لتحول دون تسربه إلى الأسواق العربية والدولية للاتجار غير المشروع حماية للمجتمع الإنساني من ويلاته .

٤- يناشد المؤتمر الدول الأعضاء بلجنة الاتجار غير المشروع (**تركيا - إيران - أفغانستان - باكستان ، بالإضافة إلى الهند**) إلى عقد اجتماعات دورية لمديري أجهزة المكافحة بها مع نظائرها في الدول العربية التي يتأثر إنتاجها ؛ لتبادل المعلومات وتوثيق الروابط وتدعيم التعاون المشترك من الجانبين .

٥- كما يناشد المؤتمر الدول المنتجة للقات أو التي تستهلك فيها بضرورة العمل على تبصير المواطنين على مختلف مستوياتهم بالقدر المتيقن عن أضراره الصحية والاقتصادية والاجتماعية عن طريق وسائل الإعلام المختلفة.

٦- وكذلك يناشد المؤتمر المكتب الدولي العربي لشئون المخدرات ومديره العام أن يواصل مختلف الجهود المشكورة التي بذلها على الصعيدين العربي والدولي لعلاج هذه المشكلة ، حتى تحقق غايتها المرجوة.[1]

---

(١) يراجع: أعمال المؤتمر الدولي للمسكرات والمخدرات، والمنعقد في دولة البحرين في الفترة من ٢٩ / ١١ إلى ٥ / ١٢- ١٩٧٥م، الجزء: الثاني، الصفحة: رقم ٦٠٧، والمنشورة بمجلة البحوث الإسلامية بإشراف ومسؤولية الأمانة العامة لهيئة كبار العلماء – المملكة العربية السعودية، العدد: الثاني، من شوال إلى ربيع الأول ١٣٩٥هـ - ١٣٩٦هـ.

وفي مجال الوقاية العامة الشاملة يوصي المؤتمر بما يلي :

١- الاستفادة من تطبيق الشريعة الإسلامية وكيفية علاجها لمشكلة تعاطي المسكرات والمخدرات .

٢- الاهتمام بالأسرة لتنشئة أفرادها التنشئة الصالحة لوقاية المجتمع من مشاكل تعاطي المسكرات والمخدرات.

٣- أن تتضمن المناهج الدراسية في كافة مراحلها التوعية الفعالة بالأضرار الناجمة عن تعاطي المسكرات والمخدرات، ونشر الوعي بين فئات الشعب المختلفة ، لتحصينهم ضد ذلك التعاطي، وإعطاء الشباب عناية خاصة، وقاية لهم وحفاظا على طاقاتهم ومستقبلهم.

٤- تجنيد وسائل الإعلام لتبصير الناس بالمضار المؤكدة علميا للمسكرات والمخدرات.

٥- كما يجب منع الدعاية للمنتجات الكحولية منعا باتا في أي من وسائل الإعلام من صحافة وإذاعة وتليفزيون وسينما وغيرها.[١]

ولم تقف الشريعة الإسلامية في حكمها على تجريم شرب الخمر فقط، بل تعدى الحكم لكل من تعاون على ذلك؛ **فعن مَالِكَ بْنَ سَعِيدٍ التُّجِيبِيَّ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ، يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَاهُ جِبْرِيلُ فَقَالَ: «يَا مُحَمَّدُ، إِنَّ اللهَ لَعَنَ الْخَمْرَ وَعَاصِرَهَا وَمُعْتَصِرَهَا، وَحَامِلَهَا وَالْمَحْمُولَةَ إِلَيْهِ، وَشَارِبَهَا وَبَائِعَهَا وَمُبْتَاعَهَا وَسَاقِيَهَا وَمُسْقَاهَا»**.[٢]

---

(١) يراجع: المرجع السابق.

(٢) الحديث: رواه ابن حبان في صحيحه في باب: ذِكْرُ اسْتِحْقَاقِ لَعْنِ اللهِ جَلَّ وَعَلَا مَنْ أَعَانَ فِي الْخَمْرِ لِتُشْرَبَ برقم ٥٣٥٦، يراجع: صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان ١٢/ ١٧٨، تأليف: محمد بن حبان بن أحمد بن حبان ابن معاذ بن مَعْبدَ، التميمي، أبي حاتم، الدارمي، البُستي المتوفى: ٣٥٤هـ ، تحقيق: شعيب الأرناؤوط ، دار النشر: مؤسسة الرسالة – بيروت– لبنان، الطبعة: الثانية، ١٤١٤هـ – ١٩٩٣م.

ومن هنا فإن كل الوسائل المؤدية إلى ترويج الخمر والمخدرات محرمة سواء كانت زراعة، أو إنتاجا مباشرا كجميع أنواع الخمر المعروفة، أو غير مباشر(كإنتاج العسل المخدر)، الناتج عن تغذية النحل على زهور النباتات المخدرة كنباتات الحشيش والأفيون وغيرهما، أو تهريبا أو اتجارًا، أو صناعة، فالتعامل فيها على أي وجه كان حرام حرمة قطعية ؛ لأنه من التعاون على الإثم المحرم.

-قال تعالى: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ * إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ**﴾.[١]

فالمخدرات تلتقي مع الخمر في علة التحريم، وهي الإسكار في كل منهما، بإذهاب العقل وستر فضل الله – تعالى– على صاحبه به؛ فتُشمَل بحكمه.

- وقال تعالى: ﴿**يُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ**﴾.[٢]

ولا يُتصوَّر من أي عاقل أن يُصنِّف المخدرات إلا مع الخبائث.

- وقال تعالى: ﴿**يَسْأَلُونَكَ مَاذَا أُحِلَّ لَهُمْ قُلْ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَاتُ**﴾.[٣]

ولا شك أن المخدرات ليست من الطيبات بل هي من الخبائث التي حرم الله وقد امتن الله ببعثة النبي الأمي الذي جاء بحلية الطيب النافع وحرمة الخبيث الضار.

- وقال تعالى: ﴿**وَلاَ تُلْقُواْ بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ**﴾.[٤]

والمخدرات تؤدي إلى مضار جسمية، ونفسية، واجتماعية، وفيها إلقاء بالنفس في التهلكة.

---

(١) الآيتان رقم ٩٠، ٩١ من سورة المائدة.

(٢) جزء الآية رقم ١٥٧ من سورة الأعراف.

(٣) جزء الآية رقم ٤ من سور المائدة.

(٤) جزء الآية رقم ١٩٥ من سورة البقرة.

- **وعَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَتْ: «نَهَى رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ كُلِّ مُسْكِرٍ وَمُفَتِّرٍ»**.(١) والمخدرات بأنواعها مفترة بل فاتكة بالعقول والأجساد.
- **وعَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: « قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «كُلُّ مُسْكِرٍ خَمْرٌ، وَكُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ، وَمَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ فِي الدُّنْيَا فَمَاتَ وَهُوَ يُدْمِنُهَا لَمْ يَتُبْ، لَمْ يَشْرَبْهَا فِي الْآخِرَةِ»**.(٢)
- وكما هو معلوم في علم أصول الفقه والقواعد الفقهية أن الاسم (الحكم) يدور مع الوصف (العلة) وجوداً وعدمـًا – وهذا هو الدوران، والدوران يفيد ظن العلية، فيحصل بذلك ظن أن العلة لتلك التسمية هو ذلك الوصف، فأينما حصل ذلك الوصف حصل ظن كونه مسمى بذلك الاسم، فالخمر دار مع الوصف وهو: السكر وجوداً وعدمـًا، أما وجوداً ففي صورة الخمر، وأما عدمـًا ففي صورة الماء، فوجب أن يُسمَّى النبيذ – أيضـًا – خمراً بالقياس (٣)، ومن هنا فيمكننا أن نقول: أن هذا العسل المخدر والمسكر يسمى خمرا أيضا بالقياس عليها في علة السكر.
- ولأن الحكم يثبت بثبوت وصفٍ وينتفي عند انتفائه، وإذا كان الأمر كذلك فإن تخريج المناط بمسلك الدوران يعني: استنباط عِلَّة الحُكْم الذي دلّ النصُّ أو الإجماعُ عليه، ولم يتعرَّض لبيان عِلَّته لا صراحةً ولا إيماءً، وذلك بالاستدلال على أن الحُكْم يدور مع وصفٍ وجوداً وعدمـًا، فيوجد عند وجوده، وينعدم عند عدمه، وصورته: أن يحُكْم الشارع بحُكْمٍ في محلّ، ولا يتعرَّض لبيان عِلَّة ذلك

(١) الحديث: رواه أبو داوود في سننه في باب: النَّهْيِ عَنِ الْمُسْكِرِ برقم ٣٦٨٦، يراجع: سنن أبي داود ٣/ ٣٢٩

(٢) الحديث: رواه الإمام مسلم في صحيحه في باب: بَيَانِ أَنَّ كُلَّ مُسْكِرٍ خَمْرٌ وَأَنَّ كُلَّ خَمْرٍ حَرَامٌ برقم ٢٠٠٣، يراجع: صحيح مسلم٣/ ١٥٨٧

(٣) يراجع: الجامع لمسائل أصول الفقه وتطبيقاتها على المذهب الراجح١/ ٣٣٨، تأليف: عبد الكريم بن علي ابن محمد النملة، دار النشر: مكتبة الرشد – الرياض – المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى ١٤٢٠هـ – ٢٠٠٠م.

الحُكْم لا بصريح لفظٍ ولا بإيماء، فيستنبط المجتهد وصفًا يدور الحُكْم معه وجوداً وعدمًا، ولم يقم دليلٌ على عدم عليّة المدار فيه، ولم توجد عِلَّةٌ أخرى لهذا الحُكْم سوى ذلك الوصف، فإنه حينئذٍ يتعين عِلَّةً لذلك الحُكْم، ومثاله: العنب حين كونه عصيراً ليس بمُسْكِرٍ ولا مُحَرَّم، حيث اقترن عدم الحُكْم وهو التحريم بعدم الوصف وهو الإسكار، فإذا صار مُسْكِرَاً صار محرَّمًا، حيث اقترن ثبوت الحُكْم وهو التحريم بثبوت الوصف وهو الإسكار، فإذا تخلَّل لم يكن مسكراً ولا مُحَرَّمًا، حيث اقترن عدم الحُكْم وهو التحريم بعدم الوصف وهو الإسكار، فيعيِّن المجتهدُ – حينئذٍ– وصفَ الإسكار "عِلَّةً " لحُكْم التحريم في الخمر؛ لأنه وجد أن الحُكْم يدور مع ذلك الوصف وجوداً وعدمًا، وبهذا يتضح أن مسلك الدوران أحد الطرق المُعْتَبرة التي يَعْتَمِدُ عليها المجتهدُ في تخريج المناط.(١)

الفرع الثاني: التكييف الفقهي لتناول عسل النحل المخدر، الناتج عن تغذية النحل على رحيق أزهار النباتات المخدرة

لقد أوجبت الشريعة الإسلامية الحفاظ على العقل والنفس،لأنهما– أعني العقل النفس– من الضروريات الخمس، وتناول هذا العسل الناتج عن تغذية النحل على رحيق أزهار النباتات المخدرة هو من الخطورة بمكان على العقل والنفس، إذ إن هذا العسل قد ثبت أنه مخدر كما سبق، وتناوله فيه ضرر كبير على العقل والنفس، فهو يذهب بالعقل، وهو أمر حرمته الشريعة الإسلامية.

وبناء على ذلك: فإنه يحرم أكل عسل النحل الناتج عن تغذية النحل على رحيق

(١) يراجع: الاجتهاد في مناط الحكم الشرعي– دراسة تأصيلية تطبيقية – ١/ ٢٢٥، تأليف: بلقاسم بن ذاكر ابن محمد الزُّبيدي، وأصل الكتاب: رسالة دكتوراه من قسم أصول الفقه بكلية الشريعة والدراسات الإسلامية بجامعة أم القرى عام ١٤٣٥ هـ، إشراف: أ. د. غازي بن مرشد العتيبي، دار النشر: مركز تكوين للدراسات والأبحاث، الطبعة: الأولى ١٤٣٥هـ – ٢٠١٤م.

أزهار هذه النباتات المخدرة، حيث إنه قد ثبت أنه مخدر بالتجارب العلمية والمعملية وكذلك لا تجوز التجارة فيه، نظرا لخطورة هذه المواد المخدرة والتي تؤدي إلى إفساد وتدمير أجساد وعقول البشر، وأموالهم، ومصالحهم، ودنياهم، بل وأخراهم، وهو منهي عنه لما سبق من الأدلة.

المطلب الثالث

حكم التداوي بعسل النحل المخدر، الناتج عن تغذية النحل على رحيق أزهار النباتات المخدرة

اتفق الفقهاء على أن المسكرات في حد ذاتها محرمة، كما اتفقوا أيضا على عدم جواز التداوي بالمحرم – ومنه المسكرات –، وذلك إذا لم تكن هناك ضرورة، كغلبة الظن بحدوث هلاك للنفس أو بفقدان الدواء المباح، واختلفوا في جواز التداوي بالمسكرات إذا تحققت الضرورة وعدم توفر الدواء المباح، وذلك على قولين :-

القول الأول: ذهب الحنفية، وبعض المالكية، والشافعية في وجه عندهم، إلى جواز التداوي بالمسكرات.[1]

القول الثاني: ذهب بعض المالكية، والشافعية في الأصح، والحنابلة، إلى عدم جواز التداوي بالمسكرات.[2]

أدلة أصحاب القول الأول: استدل أصحاب هذا القول والقائلون بجواز التداوي بالمسكرات في حالة الضرورة بالكتاب والقياس:

أولا: دليلهم من الكتاب:

-قوله تعالى:﴿**يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ**

(١) يراجع: المبسوط للسرخسي ٨/ ٢٣٣، أسهل المدارك شرح إرشاد السالك في مذهب الإمام مالك ٢/ ٦٥، مغني المحتاج ٤/ ١٨٨

(٢) يراجع مواهب الجليل ١/ ١١٩، مغني المحتاج ٤/ ١٨٨، الشرح الكبير على المقنع ٢٦/ ٤٢٠

وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِمَا﴾.[١]

وجه الدلالة من هذه الآية: أن الآية تدل على أن المسكرات فيها منافع عدة للناس، ومن تلك المنافع التداوي بها.[٢]

المناقشة الواردة على هذا الاستدلال: وقد نوقش هذا الاستدلال من وجهين:-

الأول: أن المراد بالمنافع المذكورة في الآية منافع التجارة، لا منافع الأبدان.[٣]

الثاني: وعلى فرض أن المنافع تشمل منافع الأبدان أيضا، فإن ذلك كان قبل تحريم الخمر، وأما بعد تحريمها فإن الله - تعالى- سلب منها المنافع، وبالتالي فلا يجوز التداوي بالمسكرات.[٤]

ثانيا: دليلهم من القياس:

واستدلوا بالقياس من عدة وجوه:-

الأول: القياس على جواز إساغة اللقمة بالمسكر عند الغصة إذا لم يجد غير المسكر لإساغتها، فكذلك يجوز التداوي بها، بجامع الاضطرار في كل.[٥]

المناقشة الواردة على هذا القياس: وقد نوقش هذا القياس بأنه قياس باطل، لأنه قياس مع الفارق إذ إن حصول الشفاء بالمقيس عليه مقطوع به، بخلاف التداوي فهو مظنون.

---

(١) جزء الآية رقم٢١٩ من سورة البقرة.

(٢) يراجع: الجامع لأحكام القرآن تفسير القرطبي ٣/ ٥٧

(٣) يراجع: التنوير شرح الجامع الصغير للصنعاني ١٠/ ١٧٢

(٤) يراجع: مغني المحتاج٤/ ١٨٨

(٥) يراجع: نهاية المطلب ٢/ ٣٠٦

الثاني: القياس على إباحة الميتة في حالة المخمصة للمضطر، فكما تباح الميتة في حالة المخمصة للاضطرار، فكذلك يباح التداوي بالمسكرات، بجامع المداواة في كل منهما للاضطرار.(١)

المناقشة الواردة على هذا القياس: وقد نوقش هذا القياس أيضا بأن درء الجوع بالميتة معلوم بخلاف التداوي بالمسكر؛ فإنه غير معلوم ولا يجزم به.(٢)

الثالث: القياس على جواز التداوي بالسم للضرورة، فكما يجوز التداوي بالسم عند الضرورة، فكذلك يجوز التداوي بالمسكر، فكل منهما محرم لا يجوز شربه.(٣)

أدلة أصحاب القول الثاني: وقد استدل اصحاب هذا القول والقائلون بعدم جواز التداوي بالمسكرات، حتى في حالة الضرورة بالكتاب والسنة والأثر والقياس والمعقول كما يلي:-

أولا: دليلهم من الكتاب:

- قوله تعالى:﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ**﴾.(٤)

- **وجه الدلالة من هذه الآية**: أن قوله تعالى:(فَاجْتَنِبُوهُ) عام في اجتناب أي انتفاع بالمسكرات، ومن ذلك التداوي بها، فلا يجوز التداوي بالمسكرات.(٥)

ثانيا: دليلهم من السنة:

-عن أبي الدرداء قال: قالَ رسولُ الله - صلَّى الله عليه وسلم: (إنَّ الله عزّ وجلّ أنْزَلَ الدَّاءَ والدَّواء، وجَعَلَ لِكُل داءٍ دَوَاءً، فَتَداووا، ولا تَدَاووا بحرَام).(٦)

---

(١) يراجع: نهاية المطلب ٢/ ٣٠٦
(٢) يراجع: الوسيط للغزالي ٦/ ٥٠٠، نهاية المطلب ٢/ ٣٠٦
(٣) يراجع: الجامع لأحكام القرآن تفسير القرطبي ٢/ ٢٣١
(٤) الآية رقم ٩٠ من سورة المائدة.
(٥) يراجع: كفاية النبيه في شرح التنبيه ٨/ ٢٧٥
(٦) الحديث: أخرجه أبو داوود في سننه في باب: في الأدوية المكروهة، برقم ٣٨٧٤، يراجع: سنن أبي داوود ٦/ ٢٣

– **وجه الدلالة من هذا الحديث:** في هذا الحديث نهي واضح عن التداوي بالمحرم، والمسكرات من المحرمات فتدخل تحت عموم النهي، فلا يجوز التداوي بها مطلقا.[١]

المناقشة الواردة على هذا الاستدلال: وقد نوقش هذا بأن النبي (ص)،علم أن السائل عن التداوي بالمحرم كان لا ينتفع به.[٢]

ثالثا: دليلهم من الأثر:

– **عن ابن مسعود – رضي الله عنه – أنه قال في السكر: «إن الله لم يجعل شفاءكم فيما حرم عليكم».**[٣]

– **وجه الدلالة من هذا الأثر:** أن الله– تعالى– لم يجعل الشفاء فيما حرمه، والمسكرات من المحرمات فلا يتداوى بها.[٤]

المناقشة الواردة على هذا الاستدلال: ونوقش هذا بأن معنى الأثر ليس كما ذكرتم، بل معناه منع التداوي بالمحرم الذي لا شفاء فيه، أو كان فيه الشفاء ولكن هناك دواء مباح ومتوفر، وأما إذا كان في المحرم الشفاء، ولا دواء مباح فلا بأس به.[٥]

---

(١) يراجع: نيل الأوطار للشوكاني ٨/ ٢٣٤

(٢) يراجع: نهاية المطلب ٢/ ٣٠٦

(٣) الأثر: أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب: الأشربة في باب: شراء الحلواء والعسل ، يراجع: صحيح البخاري٧/ ١١٠

(٤) يراجع: عمدة القاري شرح صحيح البخاري ٢١/ ١٩١

(٥) يراجع: فيض الباري على صحيح البخاري١/ ٤٣١، تأليف: أمالي محمد أنور شاه بن معظم شاه الكشميري الهندي ثم الديوبندي المتوفى: ١٣٥٣هـ ، تحقيق: محمد بدر عالم الميرتهي، أستاذ الحديث بالجامعة الإسلامية بدابهيل جمع الأمالي وحررها ووضع حاشية البدر الساري إلى فيض الباري ، دار النشر: دار الكتب العلمية – بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى ١٤٢٦هـ – ٢٠٠٥م.

وأجيب عن هذه المناقشة: بأنه لو فرض أن في المحرم شفاء كما ذكرتم فإن تحريمه وإثم استعماله يمنع الاستشفاء به؛ لأنه به تزول علة في الدنيا، ولكن تعقبها علة في الدين لا تبرأ ، بل وتوجب نار الآخرة.(١)

رابعا: دليلهم من القياس: واستدلوا بقياس التداوي بالمسكر على التداوي بلحم الخنزير، فكما يحرم التداوي بلحم الخنزير يحرم التداوي بالمسكر؛ بجامع أن كلا منهما محرم لعينه.(٢)

خامسا: دليلهم من المعقول: بأن تحريم المسكر مغلظ وتركه مقصود في ذاته، لا يقاومه ظن الشفاء، فلا يتداوى به.(٣)

القول الراجح والمختار: وبعد عرض أقوال الفقهاء في المسألة، وذكر أدلتهم عليها، ومناقشة تلك الأدلة، يتضح رجحان القول القائل بجواز التداوي بالمسكرات في حالة الضرورة، وذلك لقوة أدلته.

وبناء على ما سبق: فإنه يمكنني القول بجواز التداوي طبيا بعسل النحل المخدر، الناتج عن تغذية النحل على رحيق أزهار النباتات المخدرة، وذلك إذا كانت هناك ضرورة ملحة لذلك، ولم يكن هناك بديل مباح من الدواء يقوم مقامه، عملا بقاعدة: **(الضرورات تبيح المحذورات)**، بينما لا يجوز التداوي به إذا لم تكن هناك ضرورة، أو وجد البديل المباح من الدوٱء النافع إن شاء الله تعالى ..... **والله تعالى أعلم،،**

---

(١) يراجع: التَّنويرُ شَرْحُ الجَامِعِ الصَّغِيرِ١٠/ ١٧٢، تأليف: محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الكحلاني ثم الصنعاني، أبي إبراهيم، عز الدين، المعروف كأسلافه بالأمير المتوفى: ١١٨٢هـ تحقيق: د. محمَّد إسحاق محمَّد إبراهيم، دار النشر: مكتبة دار السلام- الرياض، الطبعة: الأولى ١٤٣٢هـ - ٢٠١١م.

(٢) يراجع: الشرح الكبير على المقنع ٢٦/ ٤٢١،٤٢٠

(٣) يراجع: الوسيط في المذهب ٦/ ٥٠٦، تأليف: أبي حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي المتوفى: ٥٠٥هـ، تحقيق: أحمد محمود إبراهيم ، محمد محمد تامر، دار النشر: دار السلام - القاهرة، الطبعة: الأولى ١٤١٧هـ.

الخاتمة

(نتائج البحث وتوصياته)

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، وأصلي وأسلم على سيدنا محمد خير البريات..... وبعد.

فإنه لمن تمام فضل الله –عز وجل – علي أن وفقني للكتابة في هذا الموضوع:(عسل النحل المغذى على رحيق زهور النباتات السامة والمخدرة(تناوله والتداوي به) بين الفقه الإسلامي والتكنولوجيا الطبية الحيوانية والنباتية– دراسة فقهية طبية معاصرة)،سائلا المولى– العلي القدير– أن ينفعني به والمسلمين في الدارين، ولقد توصلت في نهاية هذا البحث لعدة نتائج أجملها إن شاء الله – تعالى– فيما يلي:–

١– إن من عظيم قدرة الله – تعالى– وبديع صنعته، أن النحل عندما يمتص رحيق الأزهار من النباتات، فإنه ينقل خصائص هذه النباتات – التي يمتص رحيقها– إلى العسل، وبذلك يكون العسل مصنوعا من ذلك الرحيق – كل نبات حسب طبيعته – قال تعالى:(**يَخْرُجُ مِنْ بُطُونِهَا شَرَابٌ مُخْتَلِفٌ أَلْوَانُهُ**)، وهذا دليل على أن القدرة الإلاهية نوعته بحسب تنويع الغذاء.

٢– أن النحل في بيئته قد يعاني من آثار خطيرة من مجموعة متنوعة من المواد الكيميائية التي يتم إنتاجها بشكل طبيعي من طرف النباتات، مثل الإيثانول الناتج عن تخمر المواد العضوية، حيث يمكن أن يتسمم النحل عن طريق التعرض للإيثانول من الرحيق المخمر، والفاكهة الناضجة، والمواد الكيميائية الطبيعية والاصطناعية في البيئة، كما أن تأثيرات الكحول على النحل قد تكون مشابهة وبشكل كافٍ لتأثيرات الكحول على البشر، حيث تم استخدام نحل العسل كنموذج لتسمم الإيثانول

البشري، ومع ذلك فإن عملية التمثيل الغذائي للنحل والبشر مختلفة بما فيه الكفاية، حيث إن النحل يمكنه بأمان جمع الرحيق من النباتات التي تحتوي على مركبات سامة بالنسبة للإنسان، ويمكن أن يكون العسل الذي ينتجه النحل من هذا الرحيق السام سامًا إذا استهلكه الإنسان.

٣- أنه من الممكن أن يرجع تلوث العسل إلى المبيدات الحقلية، والتي يتم رشها على النباتات المجاورة للمنحل، حيث يزورها النحل، وأحيانا قد يحدث دخول لتلك المبيدات إلى طوائف النحل بشكل غير مباشر بواسطة الرياح مثلا، وأحيانا قد تصل هذه المبيدات الحشرية إلى العسل، نتيجة قيام النحل بتصنيع العسل باستخدام زهور تم رشها بالمبيدات، أو تلوث النحل أو خلية النحل بالمبيدات التي تم رشها عليها مباشرة، أو قيام النحل المنتج للعسل بشرب مياه لوثت بالمبيدات، مما يشكل خطرا كبيرا على الإنسان المتناول لهذا العسل.

٤- قد يكون العسل الناتج من تغذية النحل على رحيق أزهار النباتات السامة مصدر قلق أساسي للمسافرين الذين زاروا كثيرا من البلاد التي تنتشر فيها تلك النباتات السامة التي يتغذى عليها النحل، كنباتات (الرودودندرون بونتيكوم)، وهو شائع في المناطق الوعرة حول البحر الأسود، ونباتات (الأزاليا، أو الأزالية الصفراء) المعروفة بـ (الرودودندرون الأصفر)، وموطنه الأصلي جنوب غرب آسيا، وجنوب شرق أوروبا، وكنباتات لوريل الجبل (كالميا لاتيفوليا)، وكلها نباتات سامة يتغذى النحل على رحيق أزهارها منتجا العسل السام.

٥- أنه يحرم أكل النباتات السامة، التي ثبتت سميتها بالتجارب العلمية والمعملية، أو تداولها، وكذلك يحرم أكل العسل السام الناتج من تغذية النحل على رحيق

أزهارها؛ لأنه من المعلوم شرعا أن كل نبات ضار سام خبيث فهو حرام، لا يجوز أكله، ولا أكل ما ينتج عنه، كعسل النحل الناتج عن تغذية النحل على رحيق أزهار هذه النباتات السامة، كما لا يجوز تناوله بأي طريقة كانت مباشرة أو غير مباشرة، وكذلك لا تجوز زراعته، ولا التجارة فيه، كالنباتات السامة السلف ذكرها، كنباتات:(الشوكران، والكاماس، وقفاز الثعلب، والأفعى البيضاء، والدفلة، والتوت الأبيض السام، ونبات كولونيا، وخانق الذئاب، ونبات الخروع، ومسبحة البازلاء، والطقسوس الأوروبي، ونبات الشجر اللاذع(ستينكينغ)، ونبات بانبري الأبيض، والبلادونا اللفاح، ونبات النرجس البري، ونبات الأزاليا الصحراوية..... وغيرها من النباتات السامة)، والتي تحتوي على المواد السامة التي قد يبلغ ضررها حد الموت، إذا تركزت سمومها في البدن، لما في هذه النباتات من سموم خطيرة على البشر، والتي قد تصل خطورتها إلى إفساد وتدمير أجساد البشر، بل وإفساد أموالهم، ومصالحهم، ودنياهم وأخراهم.

٦- إن كل طعام أو شراب يمكن أن يتسبب في ذهاب العقل، أو تخديره، أو تفتير البدن، أو ترقيده، فهو محرم شرعا، قليلاً كان أو كثيراً، سواء كان من الطعام أو من غيره من المواد المخدرة نباتية كانت أو كيماوية، طالما كان لهذه المواد تأثيرعلى العقل والبدن، وكانت تصيب الجسم بالفتور والخمول، وتشل نشاطه، وتغطي عقل الإنسان، حيث إنها تؤدي إلى:(الانهيار النفسي، والضعف البدني، والخلل العقلي، والإفلاس المالي، والمرض الجسدي)، ولهذه الأخطار الجسيمة للمسكرات والمخدرات، صناعية كانت أو نباتية، فإنه يحرم أكلها، وتعاطيها، وتناولها، وترويجها، وبيعها، وشراؤها، وزراعتها، وتسويقها، وكذلك يحرم إنتاج أي منتج

منها كإنتاج عسل النحل المخدر الناتج من تغذية النحل على رحيق تلك النباتات المخدرة والخطيرة على صحة الإنسان كنباتات الخشخاش(الأفيون) ونباتات (الرودودندرون).....، وغيرها من النباتات المخدرة، وذلك لثبوت آثارها السلبية السيئة، وأضرارها القاطعة اليقينية، ومخاطرها المحققة على الأفراد والمجتمعات البشرية.

التوصيات والمقترحات:

١- أوصي بالاستفادة من تطبيق الشريعة الإسلامية، وكيفية علاجها لمشكلة تعاطي المسكرات والمخدرات والمفترات، وجميع منتجاتها التي يمكن أن تصنع منها، ولا يقتصر ذلك على بيان حكم المسكرات والمخدرات والمفترات المعروفة أو المشهورة فقط، ولكن ببيان حكم أي منتجات قد يتم تصنيعها، أو إنتاجها من هذه النباتات السامة والمخدرة، وبيان خطرها على صحة الإنسان، والتي منها عسل النحل المغذى على زهور النباتات السامة والمخدرة، كنباتات(**الشوكران، والكاماس، وقفاز الثعلب، والأفعى البيضاء، والدفلة، والتوت الأبيض السام، ونبات كولونيا، وخانق الذئاب، ونبات الخروع، ومسبحة البازلاء، والطقسوس الأوروبي، ونبات الشجر اللاذع(ستينكينغ)، ونبات بانبري الأبيض، والبلادونا اللفاح، ونبات النرجس البري، ونبات الأزاليا الصحراوية..... وغيرها من النباتات السامة)**، والتي تحتوي على المواد السامة التي قد يبلغ ضررها حد الموت، إذا تركزت سمومها وموادها المخدرة في بدن الإنسان، لما في هذه النباتات من سموم خطيرة على البشر، مهددة للصحة والسلامة والأمن والأمان والاقتصاد.

٢- كما أوصي بالاهتمام الجيد بالأسرة التي هي نواة المجتمع، والعمل على تنشئة أفرادها تنشئة صالحة ؛ لوقاية المجتمع من مشاكل تعاطي المسكرات والمخدرات

والمفترات، وتعليم أبنائها الحقائق والمخاطر الناجمة عنها، وكذلك تعليمهم المبادئ الأساسية الصحيحة للصحة العامة، وكذلك توجيههم إلى طرق حماية أنفسهم، وأهمية ذلك للحياة الصحية السليمة، وحسن تأديبهم، وإظهار حرمة تجربة وتعاطي المخدرات وأثرها على النفس والمجتمع وتذكيرهم بكل ما جاء من آيات عن الخلق السليم، والحفاظ على النفس، فإن الامتناع عن تعاطي المخدرات والمسكرات والمفترات يأتي كسلوك ديني عام يهدف إلى منع حدوث الانحرافات السلوكية عامة، كما يجب على الأسرة أن تضع حدودا لسلوك الأبناء، والعمل بشدة على عدم السماح بتخطي هذه الحدود المحددة، وكذلك مساعدتهم على اكتساب المهارات التي ترفع من قدراتهم المعرفية والثقافية والحياتية، فتساعدهم على الثقة في أنفسهم وعدم السعي إلى خلق أوهام لا حقيقة لها كالسراب، ويتأتى ذلك من خلال حصولهم على الثقة في النفس نتيجة لتقليدهم للآخرين من الصالحين النافعين لمجتمعهم، كما يجب أن يكون للأسرة سياسة تربوية إسلامية صحيحة وواضحة تسير عليها خطوة بخطوة نحو التقدم والرقي.

٣- كما أوصي بنشر التوعية الفعالة لبيان خطورة المسكرات والمخدرات والمفترات، وذلك عن طريق التعليم، بأن تتضمن المناهج الدراسية في كافة مراحل التعليم المختلفة التوعية الفعالة بالأضرار الناجمة عن تعاطي المسكرات والمخدرات والمفترات، وكذلك عن طريق تجنيد وسائل الإعلام لتبصير الناس بالمضار المؤكدة علميا للمسكرات والمخدرات ، ونشر الوعي بين فئات الشعب المختلفة ، لتحصينهم ضد ذلك التعاطي، وإعطاء الشباب عناية خاصة، وقاية لهم وحفاظا على طاقاتهم ومستقبلهم.

٤- كما أوصي مربي النحل أن يتخيروا النباتات المفيدة غالبا -غذائيا ودوائيا- والتي

يتغذى عليها النحل، وذلك لأنه عندما يمتص النحل رحيق الأزهار من النباتات، فإنه ينقل خصائص هذه النباتات – التي يمتص رحيقها- إلى العسل، وبذلك يكون العسل مصنوعا من ذلك الرحيق – كل نبات حسب طبيعته – قال تعالى:(يَخْرُجُ مِنْ بُطُونِهَا شَرَابٌ مُخْتَلِفٌ أَلْوَانُهُ)، وهذا دليل على أن القدرة الإلاهية نوعته بحسب تنويع الغذاء، كما يختلف طعم هذا العسل بحسب اختلاف المراعي التي يتغذى النحل على رحيق أزهارها، وأن يبتعدوا عن النباتات السامة والمخدرة والخطيرة على صحة الإنسان، حتى لا يتغذى عليها النحل، فيكون العسل الناتج ساما أو مخدرا، لأنه لا ضرر ولا ضرار.

٥- كما أوصي الحكومات، بأن تقوم معامل وزارة الزراعة في كل دولة بتحليل العسل المنتج لدى المربين، للتأكد من سلامة العسل، وصلاحيته للاستخدام، وكذلك التأكد من عدم تلوثه بالمبيدات الحقلية، وكذلك التأكد من عدم تلوثه بالإيثانول، وكذلك للتأكد من معرفة النباتات التي تغذى النحل على رحيق أزهارها ومدى نفعها وإفادتها للبشر، وبالتالي فيكون العسل الناتج نافعا ومفيدا لمستخدميه، وخاليا من أي سموم أو مخدرات قد تكون في الأصل موجودة في أزهار النباتات التي تغذى النحل على رحيق أزهارها كما ذكرنا بعضها – على سبيل المثال- سابقا أثناء دراسة النباتات السامة والمخدرة، والتي يمكن أن يتغذى النحل على رحيق أزهارها، ومنها نباتات:(الشوكران، والكاماس، وقفاز الثعلب، والأفعى البيضاء، والدفلة، والتوت الأبيض السام، ونبات كولونيا، وخانق الذئاب، ونبات الخروع، ومسبحة البازلاء، والطقسوس الأوروبي، ونبات الشجر اللاذع(ستينكينغ)، ونبات بانبري الأبيض، والبلادونا اللفاح، ونبات النرجس البري، ونبات الأزاليا الصحراوية..... وغيرها من النباتات السامة)، والتي قد تشكل خطرا كبيرا على الإنسان.

المصادر والمراجع

- **القرآن الكريم.**

١- الإبانة في اللغة العربية ، تأليف: سَلَمة بن مُسْلِم العَوْتبي الصُحاري ،المحقق: د/ عبد الكريم خليفة ، د/ نصرت عبد الرحمن ، د/ صلاح جرار ، د/ محمد حسن عواد ، د/ جاسر أبو صفية، دار النشر: وزارة التراث القومي والثقافة – مسقط – سلطنة عمان، الطبعة: الأولى ١٤٢٠ هـ – ١٩٩٩م.

٢- الاجتهاد في مناط الحكم الشرعي– دراسة تأصيلية تطبيقية – ١/ ٢٢٥، تأليف: بلقاسم بن ذاكر بن محمد الزُّبيدي، وأصل الكتاب: رسالة دكتوراه من قسم أصول الفقه بكلية الشريعة والدراسات الإسلامية بجامعة أم القرى عام ١٤٣٥ هـ، إشراف: أ. د. غازي بن مرشد العتيبي، دار النشر: مركز تكوين للدراسات والأبحاث، الطبعة: الأولى ١٤٣٥هـ – ٢٠١٤م.

٣- إعانة الطالبين على حل ألفاظ فتح المعين، (هو حاشية على فتح المعين بشرح قرة العين بمهمات الدين)، تأليف: أبي بكر (المشهور بالبكري) عثمان بن محمد شطا الدمياطي، الشافعي (المتوفى: ١٣١٠هـ)، دار النشر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوريع، الطبعة: الأولى١٤١٨ هـ – ١٩٩٧م.

٤- الإعجاز العلمي في القرآن والسنة النبوية في الكائنات الحية والنباتات ، تأليف: حمزة الجبالي، دار النشر: دار عالم الثقافة للنشر والتوزيع– العبدلي– عمان– الأردن ٢٠١٦م.

٥- أعمال المؤتمر الدولي للمسكرات والمخدرات، والمنعقد في دولة البحرين في الفترة من ٢٩ / ١١ إلى ٥ / ١٢– ١٩٧٥م، والمنشورة بمجلة البحوث الإسلامية بإشراف و مسؤولية الأمانة العامة لهيئة كبار العلماء – المملكة العربية السعودية، العدد: الثاني، من شوال إلى ربيع الأول ١٣٩٥هـ – ١٣٩٦هـ.

٦- الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف، تأليف: علاء الدين أبي الحسن علي بن سليمان المرداوي الدمشقي الصالحي الحنبلي (المتوفى: ٨٨٥هـ)، دار النشر: دار إحياء التراث العربي ، الطبعة: الثانية ، بدون تاريخ.

٧- البحر الرائق شرح كنز الدقائق، تأليف: زين الدين بن إبراهيم بن محمد، المعروف بابن نجيم المصري (المتوفى: ٩٧٠هـ)، وفي آخره: تكملة البحر الرائق لمحمد بن حسين بن علي الطوري الحنفي القادري (ت بعد ١١٣٨ هـ)، وبالحاشية: منحة الخالق لابن عابدين، دار النشر: دار الكتاب الإسلامي، الطبعة: الثانية ، بدون تاريخ.

٨- بحر المذهب (في فروع المذهب الشافعي)، تأليف: الروياني، أبي المحاسن عبد الواحد بن إسماعيل (ت ٥٠٢ هـ)، تحقيق: طارق فتحي السيد، دار النشر: دار الكتب العلمية - بيروت- لبنان، الطبعة: الأولى ٢٠٠٩م.

٩- بلغة السالك لأقرب المسالك المعروف بحاشية الصاوي على الشرح الصغير، (الشرح الصغير هو شرح الشيخ الدردير لكتابه المسمى أقرب المسالك لِمَذْهَبِ الْإِمَامِ مَالِكٍ)، تأليف: أبي العباس أحمد بن محمد الخلوتي، الشهير بالصاوي المالكي (المتوفى: ١٢٤١هـ)، دار النشر: دار المعارف، الطبعة: بدون طبعة، وبدون تاريخ.

١٠- البناية شرح الهداية، تأليف: أبي محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي الحنفي بدر الدين العيني (المتوفى: ٨٥٥هـ)، دار النشر: دار الكتب العلمية - بيروت- لبنان، الطبعة: الأولى ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م.

١١- تاج العروس من جواهر القاموس، تأليف: محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني، أبي الفيض، الملقّب بمرتضى، الزَّبيدي (المتوفى: ١٢٠٥هـ)، تحقيق: مجموعة من المحققين، دار النشر: دار الهداية للطباعة والنشر والتوزيع - الكويت - ١٩٦٥م.

١٢- التحرير شرح الدليل (شرح دليل الطالب) - كتاب الطهارة، تأليف: أبي المنذر محمود بن محمد بن مصطفى بن عبد اللطيف المنياوي، دار النشر: المكتبة الشاملة - مصر، الطبعة: الأولى١٤٣٢هـ - ٢٠١١م.

١٣- التداوي بالمحرمات ، وهو بحث للدكتور/ محمد علي البار، وهو منشور بمجلة مجمع الفقه الإسلامي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي بجدة والتي تصدر عن منظمة المؤتمر الاسلامي بجدة.

١٤- تربية النحل بواسطة سيد النحل في The Times، تأليف: جون كومينغ (١٨٦٤م)، وهو بحث منشور، ومؤرشف من الأصل بتاريخ ١٤ مارس ٢٠٢٠م ، بالموسوعة الحرة ويكيبيديا:(wikipedia)، مادة: النحل والمواد الكيميائية السامة.

١٥- تسمم جرايانوتوكسين- مرض جنون العسل ، وما بعده ، علم السموم القلب والأوعية الدموية، تأليف: يانسن وآخرون. (٢٠١٢م) ١٢: ٢٠٨-١٣. دوى: 10.1007 / s12012-012-9162-2. PMC 3404272. PMID 22528814، وهو بحث منشور ومؤرشف من الأصل بتاريخ ١ مارس ٢٠١٩م، بالموسوعة الحرة ويكيبيديا:(wikipedia)، مادة: النحل والمواد الكيميائية السامة.

١٦- تطوير نموذج إيثانول باستخدام الحشرات الاجتماعية: ٢. تأثير Antabuse على الاستجابات الاستهلاكية والسلوك المتعلم لنحل العسل Abramson CI "(Apis mellifera L.، Fellows GW، Browne BL، Lawson A، Ortiz RA تأليف: مندوب بسيتشول .٩٢ (٢): ٣٦٥–٧٨ (أبريل ٢٠٠٣م)،وهو بحث منشور بالموسوعة الحرة ويكيبيديا:(wikipedia)، مادة: النحل والمواد الكيميائية السامة.

١٧- التنادد والتقارب في الجهاز العصبي للفقاريات واللافقاريات" تأليف: Sandeman D (أغسطس ١٩٩٩م). " Naturwissenschaften. 86 (8): 378–87. دوى: 10.1007 / s001140050637. PMID 10481825. بحث منشور ومؤرشف من الأصل بتاريخ ١٠ يوليو ٢٠١٢م ، بالموسوعة الحرة ويكيبيديا:(wikipedia)، مادة: النحل والمواد الكيميائية السامة.

١٨- التَّنويرُ شَرْحُ الجَامِعِ الصَّغِيرِ، تأليف: محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الكحلاني ثم الصنعاني، أبي إبراهيم، عز الدين، المعروف كأسلافه بالأمير (المتوفى: ١١٨٢هـ) تحقيق: د. محمَّد إسحاق محمَّد إبراهيم، دار النشر: مكتبة دار السلام- الرياض، الطبعة: الأولى ١٤٣٢هـ - ٢٠١١م.

١٩- جامع البيان في تأويل القرآن، تأليف: محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبي جعفر الطبري (المتوفى: ٣١٠هـ)، تحقيق: أحمد محمد شاكر، دار النشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م.

٢٠- الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله -صلى الله عليه وسلم- وسننه وأيامه = صحيح البخاري، تأليف: محمد بن إسماعيل أبي عبد الله البخاري الجعفي، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار النشر: دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)، الطبعة: الأولى ١٤٢٢هـ.

٢١- الجامع لأحكام القرآن = تفسير القرطبي، تأليف: أبي عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي (المتوفى: ٦٧١هـ)، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار النشر: دار الكتب المصرية - القاهرة، الطبعة: الثانية، ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤م.

٢٢- الجامع لمسائل أصول الفقه وتطبيقاتها على المذهب الراجح، تأليف: عبد الكريم ابن علي بن محمد النملة، دار النشر: مكتبة الرشد - الرياض - المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م.

٢٣- حاشية السندي على سنن النسائي (مطبوع مع السنن)، تأليف: محمد بن عبد الهادي التتوي، أبي الحسن، نور الدين السندي (المتوفى: ١١٣٨هـ)، دار النشر: مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب، الطبعة: الثانية، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.

٢٤- حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، تأليف: أبي نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني (المتوفى: ٤٣٠هـ)، دار النشر: دار السعادة - مصر ١٣٩٤هـ - ١٩٧٤م، ثم صورتها عدة دور منها : دار الكتاب العربي - بيروت ، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع- بيروت ، دار الكتب العلمية - بيروت، (طبعة ١٤٠٩هـ بدون تحقيق).

٢٥- الخلاصة الفقهية على مذهب السادة المالكية ، تأليف: محمد العربي القروي، دار النشر: دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان.

٢٦- الدر المختار شرح تنوير الأبصار وجامع البحار، تأليف: محمد بن علي بن محمد الحِصْني المعروف بعلاء الدين الحصكفي الحنفي، (المتوفى: ١٠٨٨هـ)، تحقيق: عبد المنعم خليل إبراهيم ، دار النشر: دار الكتب العلمية – بيروت– لبنان، الطبعة: الأولى ١٤٢٣هـ – ٢٠٠٢م.

٢٧- الدراسات السلوكية لنحل العسل (Apis mellifera L)- الارتباطات العصبية والنفسية والاجتماعية والنمائية للشرب"، إدمان الكحول: البحوث السريرية والتجريبية، تأليف: تشارلز آي أبرامسون شيريل، م. ريتشارد أ. أليساندرا لوكاردي كايلا إل فان ؛ كيت د. جاستن رايس (أغسطس ٢٠٠٠م)، ٢٤ (٨): ١١٥٣–٦٦. دوى: 10.1111 / j.1530-0277.2000.tb02078.x. PMID 10968652، مؤرشف من الأصل في ١ يناير ٢٠١٣م، بالموسوعة الحرة ويكيبيديا:(wikipedia)، مادة: النحل والمواد الكيميائية السامة.

٢٨- رد المحتار على الدر المختار، تأليف: ابن عابدين، محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين الدمشقي الحنفي (المتوفى : ١٢٥٢هـ)، دار النشر: دار الفكر– بيروت– لبنان، الطبعة: الثانية ١٤١٢هـ – ١٩٩٢م.

٢٩- زاد المعاد في هدي خير العباد ، تأليف: محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١هـ)، دار النشر: مؤسسة الرسالة– بيروت– لبنان، مكتبة المنار الإسلامية – الكويت، الطبعة: السابعة والعشرون ١٤١٥هـ –١٩٩٤م.

٣٠- سنن ابن ماجه، تأليف: ابن ماجة أبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني، وماجة اسم أبيه يزيد (المتوفى: ٢٧٣هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار النشر: دار إحياء الكتب العربية – فيصل عيسى البابي الحلبي.

٣١- سنن أبي داود ، تأليف: أبي داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد ابن عمرو الأزدي السِّجِسْتاني (المتوفى: ٢٧٥هـ)، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، دار النشر: المكتبة العصرية، صيدا – بيروت.

٣٢- صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان ، تأليف: محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبدَ، التميمي، أبي حاتم، الدارمي، البُستي (المتوفى: ٣٥٤هـ)، تحقيق: شعيب الأرناؤوط ، دار النشر: مؤسسة الرسالة – بيروت– لبنان، الطبعة: الثانية، ١٤١٤هـ – ١٩٩٣م.

٣٣- صفحة نادي الكيمياء التطبيقية على الفيس بوك بتاريخ ٧ نوفمبر ٢٠١٦م.

– العسل فيه شفاء للناس، تأليف: الدكتور/ محمد نزار الدقر، دار النشر: المكتب الإسلامي– بيروت – لبنان، الطبعة: الثالثة فريدة ومنقحة ١٤٠١هـ – ١٩٨١م.

٣٤- صيادو العسل المهلوس، تأليف: تريزا رافائيل (٢٠١١م) ، topdocumenaryfilms.com، وهو مقال منشور ومؤرشف من الأصل بتاريخ ٢٨ أغسطس ٢٠١٨م، بالموسوعة الحرة ويكيبيديا:(wikipedia)، مادة: النحل والمواد الكيميائية السامة.

٣٥- عمدة القاري شرح صحيح البخاري، تأليف: أبي محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابى الحنفى بدر الدين العينى (المتوفى: ٨٥٥هـ)، دار النشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت– لبنان.

٣٦- فتح المنعم شرح صحيح مسلم ، تأليف: الأستاذ الدكتور موسى شاهين لاشين، دار النشر: دار الشروق، الطبعة: الأولى (لدار الشروق) – ١٤٢٣ هـ – ٢٠٠٢م.

٣٧- فيض الباري على صحيح البخاري، تأليف: (أمالي) محمد أنور شاه بن معظم شاه الكشميري الهندي ثم الديوبندي (المتوفى: ١٣٥٣هـ)، تحقيق: محمد بدر عالم الميرتهي، أستاذ الحديث بالجامعة الإسلامية بدابهيل (جمع الأمالي وحررها ووضع حاشية البدر الساري إلى فيض الباري)، دار النشر: دار الكتب العلمية – بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى ١٤٢٦هـ – ٢٠٠٥م.

٣٨- فيض القدير شرح الجامع الصغير، تأليف: زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي، ثم المناوي القاهري (المتوفى: ١٠٣١هـ)، دار النشر: المكتبة التجارية الكبرى – مصر، الطبعة: الأولى ١٣٥٦هـ.

٣٩- قصة الحضارة ، تأليف: وِل ديورَانت = ويليام جيمس ديورَانت (المتوفى: ١٩٨١م)، تقديم: الدكتور/ محيي الدّين صَابر، وترجمة: الدكتور/ زكي نجيب محمُود وآخرين، دار النشر: دار الجيل- بيروت – لبنان، المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم- تونس، عام النشر: ١٤٠٨ هـ – ١٩٨٨م.

٤٠- كشاف القناع عن متن الإقناع، تأليف: منصور بن يونس بن صلاح الدين بن حسن ابن إدريس البهوتى الحنبلى (المتوفى: ١٠٥١هـ)، دار النشر: دار الكتب العلمية – بيروت – لبنان.

٤١- الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل ، تأليف: أبي القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله (المتوفى: ٥٣٨هـ)، دار النشر: دار الكتاب العربي – بيروت- لبنان، الطبعة: الثالثة – ١٤٠٧هـ .

٤٢- الكشف والبيان عن تفسير القرآن ٢١/ ٥٦٠، تأليف: أبي إسحاق أحمد بن إبراهيم الثعلبي (المتوفى: ٤٢٧ هـ) أشرف على إخراجه: د/ صلاح باعثمان، د/ حسن الغزالي، أ/ د. زيد مهارش، أ. د. أمين باشه، تحقيق: عدد من الباحثين (٢١) مثبت أسماؤهم بالمقدمة (صـ ١٥)، وأصل الكتاب: رسائل جامعية (غالبها ماجستير) لعدد من الباحثين، دار النشر: دار التفسير، جدة – المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى ١٤٣٦ هـ – ٢٠١٥ م.

٤٣- كفاية النبيه في شرح التنبيه، تأليف: أحمد بن محمد بن علي الأنصاري، أبي العباس، نجم الدين، المعروف بابن الرفعة (المتوفى: ٧١٠هـ)، تحقيق: مجدي محمد سرور باسلوم، دار النشر: دار الكتب العلمية – بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى ٢٠٠٩م.

٤٤- كيمياء عسل النحل، تأليف: الدكتور/ علاء السيد أمين، دار النشر: دار زهران للنشر والتوزيع – الأردن – عمان، تاريخ النشر ٢٠٠٣م.

٤٥- لباب التأويل في معاني التنزيل (تفسير الخازن) ، تأليف: علاء الدين علي بن محمد بن إبراهيم بن عمر الشيحي أبي الحسن، المعروف بالخازن (المتوفى: ٧٤١هـ)، تحقيق: تصحيح محمد علي شاهين، دار النشر: دار الكتب العلمية – بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى ١٤١٥هـ.

٤٦- لسان العرب، تأليف: محمد بن مكرم بن على، أبي الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعي الإفريقى (المتوفى: ٧١١هـ)، دار النشر: دار صادر – بيروت– لبنان، الطبعة: الثالثة ١٤١٤ هـ.

٤٧- المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز(تفسير ابن عطية)، تأليف: أبي محمد عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن تمام بن عطية الأندلسي المحاربي (المتوفى: ٥٤٢هـ)، تحقيق: عبد السلام عبد الشافي محمد، دار النشر: دار الكتب العلمية – بيروت– لبنان، الطبعة: الأولى ١٤٢٢هـ.

٤٨- المحلى بالآثار، تأليف: أبي محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (المتوفى: ٤٥٦هـ)، دار النشر: دار الفكر – بيروت– لبنان، الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ.

٤٩- المدخل ، تأليف: أبي عبد الله محمد بن محمد بن محمد العبدري الفاسي المالكي الشهير بابن الحاج (المتوفى: ٧٣٧هـ)، دار النشر: دار التراث للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة: بدون طبعة، وبدون تاريخ.

٥٠- مراتب الإجماع في العبادات والمعاملات والاعتقادات، تأليف: أبي محمد علي ابن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (المتوفى : ٤٥٦هـ)، دار النشر : دار الكتب العلمية – بيروت– لبنان.

٥١- المستدرك على الصحيحين، تأليف: أبي عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نُعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع (المتوفى: ٤٠٥هـ)، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار النشر: دار الكتب العلمية – بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى ١٤١١هـ – ١٩٩٠م.

٥٢- مستشفى عسل النحل- التدواي بعسل النحل، تأليف: عبد اللطيف عاشور، دار النشر: مكتبة القرآن ١٩٨٥م - ١٣٠٦هـ.

٥٣- مسند الإمام أحمد بن حنبل، تأليف: أبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل ابن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: ٢٤١هـ)، تحقيق: شعيب الأرناؤوط - عادل مرشد، وآخرون، إشراف: د/ عبد الله بن عبد المحسن التركي، دار النشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١م.

٥٤- المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم-، تأليف: مسلم بن الحجاج أبي الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: ٢٦١هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار النشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت- لبنان.

٥٥- معالم التنزيل في تفسير القرآن = تفسير البغوي، تأليف: محيي السنة، أبي محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعي (المتوفى : ٥١٠هـ)، تحقيق: عبد الرزاق المهدي، دار النشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت- لبنان، الطبعة : الأولى ١٤٢٠هـ .

٥٦- مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج ، تأليف: شمس الدين، محمد بن أحمد الخطيب الشربيني الشافعي (المتوفى: ٩٧٧هـ)، دار النشر: دار الكتب العلمية- بيروت- لبنان، الطبعة: الأولى ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م.

٥٧- المغني لابن قدامة ، تأليف: أبي محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي، ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (المتوفى: ٦٢٠هـ)، دار النشر: مكتبة القاهرة، الطبعة: بدون طبعة، تاريخ النشر: ١٣٨٨هـ - ١٩٦٨م.

٥٨- مقال بعنوان:(أضرار العسل- حساسية وتسمم أكثر)، على موقع ويب طب:

https://www.webteb.com.

٥٩- مقال بعنوان: ١٠ أزهار سامة قادرة على قتل الإنسان على الرابط:

https://www.topsarabia.com

٦٠- مقال بعنوان: (النباتات السامة الأكثر خطورة على وجه الأرض)، للكاتبة إيلا ديفيس- صحفية علمية – بي بي سي بتاريخ ٢٥ أغسطس/ آب ٢٠١٥م.

٦١- مقال بعنوان:(عسل النحل- دواء ومخدر وسلاح)، وهو منشور بمجلة نقطة العلمية- المجتمع العلمي العربي، بتاريخ ١٧/ ٦/ ٢٠١٥م:

https://www.nok6a.net

٦٢- مقال للكاتب: (لويجي جوريو)، بعنوان: (عندما تحوّل المبيدات الحشرية الدواء إلى سم)، وهو منشور بموقع: (مُستجدّات ورُؤى سويسريّة بعشر لغات):(https://www.swissinfo.ch/ara)، بتاريخ ١٩ أكتوبر ٢٠١٧م.

٦٣- من أوجه الإعجاز العلمي في عالم النحل، تأليف: د/ عبد المنعم محمد الحفني، وهو بحث منشور ضمن أبحاث المؤتمر العالمي الأول للإعجاز العلمي في القرآن والسنة، دار النشر: دار أجياد للنشر والتوزيع – المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى ١٤٣٣هـ - ٢٠١٢م.

٦٤- منح الجليل شرح مختصر خليل، تأليف محمد بن أحمد بن محمد عليش، أبي عبد الله المالكي (المتوفى: ١٢٩٩هـ)، دار النشر: دار الفكر - بيروت - لبنان، الطبعة: بدون طبعة، تاريخ النشر: ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م.

٦٥- الموسوعة الحرة :ويكيبيديا:(wikipedia).

٦٦- النباتات السامة ، وهو بحث منشور بمجلة العلوم والتقنية – مجلة فصلية تصدرها

مدينة الملك عبد العزيز للعلوم والتقنية (kacst)، المملكة العربية السعودية، السنة(٢٩)، العدد(١١٥) – رجب ١٤٣٦هـ – مايو ٢٠١٥م.

٦٧- نباتات العسل- النحل ومنتجاته – التداوي بالعسل، تأليف: د/ آلان سوري، دار النشر والترجمة: دار طلاس للدراسات والترجمة والنشر- دمشق- سوريا ١٩٩٢م، مراجعة: د/ لؤي أهدلي اليماني- جامعة دمشق.

٦٨- النتف في الفتاوى، تأليف: أبي الحسن علي بن الحسين بن محمد السُّغْدي، الحنفي (المتوفى: ٤٦١هـ)، تحقيق: المحامي الدكتور صلاح الدين الناهي، دار النشر: دار الفرقان ، مؤسسة الرسالة – عمان – الأردن ، بيروت – لبنان، الطبعة: الثانية ١٤٠٤هـ – ١٩٨٤م.

٦٩- النجم الوهاج في شرح المنهاج، تأليف: كمال الدين، محمد بن موسى بن عيسى ابن علي الدَّمِيري، أبي البقاء الشافعي (المتوفى: ٨٠٨هـ)، دار النشر: دار المنهاج (جدة)، تحقيق: لجنة علمية ،الطبعة: الأولى١٤٢٥هـ – ٢٠٠٤م.

٧٠- نحل عبر النحل، تأليف: الإمام تقي الدين، أحمد بن علي المقريزي، المتوفى سنة ٨٥٤هـ ، تحقيق وشرح وتعليق: الدكتور/ أحمد السايح، والدكتور/ السيد الجميلي، دار النشر: مركز الكتاب للنشر والتوزيع- مصر الجديدة – القاهرة.

٧١- نظرية المقاصد عند الإمام الشاطبي، تأليف: أحمد الريسوني، دار النشر: الدار العالمية للكتاب الإسلامي، الطبعة: الثانية ١٤١٢ هـ – ١٩٩٢م.

٧٢- النهاية في غريب الحديث والأثر، تأليف: مجد الدين أبي السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير (المتوفى: ٦٠٦هـ)، دار النشر: المكتبة العلمية – بيروت- لبنان ١٣٩٩هـ – ١٩٧٩م، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي ، محمود محمد الطناحي.

٧٣- نيل الأوطار، تأليف: محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (المتوفى: ١٢٥٠هـ)،تحقيق: عصام الدين الصبابطي، دار النشر: دار الحديث- مصر، الطبعة: الأولى١٤١٣هـ - ١٩٩٣م.

٧٤- وَبَلُ الغَمَامَةِ فِي شَرْحِ عُمْدَةِ الفِقْهِ لابْنِ قُدَامَة ، تأليف: الأستاذ الدكتور/ عبد الله بن محمد بن أحمد الطيار، دار النشر: دار الوطن للنشر والتوزيع- الرياض - المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى (١٤٢٩هـ - ١٤٣٢هـ).

٧٥- الوجيز في أصول الفقه الإسلامي، تأليف: الأستاذ الدكتور محمد مصطفى الزحيلي ، دار النشر: دار الخير للطباعة والنشر والتوزيع - دمشق - سوريا، الطبعة: الثانية ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م.

٧٦- الوسيط في المذهب ، تأليف: أبي حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (المتوفى: ٥٠٥هـ)، تحقيق: أحمد محمود إبراهيم ، محمد محمد تامر، دار النشر: دار السلام - القاهرة، الطبعة: الأولى ١٤١٧هـ.

77- Panter, K. E., James, L. F. (1989). Death camas-early grazing can be hazardous. Rangelands, 11: 147-149.

78-Skinner, J. (2009). Are there plants that produce nectar that is poisonous to either honey bees or humans? University of Tennessee. (www.extension.org(

79-Stefan Bogdanov (2009). Book of Honey, Chapter 5 .

تم بحمد الله تعالى ،،،

فهرس الموضوعات

موجز عن البحث ٥٣٤
خطة البحث ٥٣٨
المقدمة ٥٤١
التمهيد : في عسل النحل، وتركيبته الكيميائية، وقيمته الغذائية، وخصائصه، وحكم التداوي به ٥٤٤
المطلب الأول: في التعريف بعسل النحل ٥٤٤
المطلب الثاني: التركيبة الكيميائية لعسل النحل ٥٤٥
المطلب الثالث: القيمة الغذائية لعسل النحل ٥٤٦
المطلب الرابع: خصائص عسل النحل ومنافعه ٥٤٨
المطلب الخامس: التداوي بعسل النحل في القرآن الكريم، والسنة النبوية المطهرة ٥٤٨
المبحث الأول : ماهية تغذية النحل على رحيق الزهور الطبيعية والمفيدة، والتغذية بالسكر ٥٦٢
المطلب الأول : عسل النحل الناتج عن تغذية النحل على رحيق أزهار النباتات الطبيعية والمفيدة، وأثر ذلك في زيادة الإنتاج الزراعي ٥٦٢
المطلب الثاني : عسل النحل الناتج عن التغذية بالسكر ٥٦٢
المبحث الثاني النحل والمواد الكيميائية السامة والخطيرة على صحة الإنسان ٥٦٥
المطلب الأول: تسمم النحل بالإيثانول ٥٦٥
المطلب الثاني : تسمم النحل بالمواد الكيميائية الصناعية، كالأسمدة والمبيدات الحشرية ٥٦٦
المطلب الثالث : تسمم النحل بالمواد الكيميائية الطبيعية السامة الموجودة في بعض

النباتات التي يتغذى عليها..... ٥٦٦
المطلب الرابع :تعرض النحل لأنواع من المواد السامة الأخرى(العسل الملوث بالفطريات) ٥٧٧
المطلب الخامس :الآثار المترتبة على تسمم النحل ٥٧٨
المطلب السادس :سمية عسل النحل(العسل السام) ٥٧٨
المطلب السابع :حكم تناول، أو بيع عسل النحل السام والخطير على صحة الإنسان ٥٨٠
المطلب الثامن :حكم التداوي بعسل النحل السام، الناتج عن تغذية النحل على رحيق أزهار النباتات السامة..... ٥٨٧
المبحث الثالث : النحل والمواد الكيميائية المخدرة، والخطيرة على صحة الإنسان٥٩٣
المطلب الأول: نماذج من عسل النحل المغذى على رحيق أزهار النباتات المخدرة ٥٩٣
المطلب الثاني : حكم تناول أو بيع عسل النحل المخدر، الناتج عن تغذية النحل على رحيق أزهار النباتات المخدرة، والخطير على صحة الإنسان ٥٩٦
المطلب الثالث : حكم التداوي بعسل النحل المخدر، الناتج عن تغذية النحل على رحيق أزهار النباتات المخدرة ٦٠٨
الخاتمة ٦١٤
المصادر والمراجع ٦٢٠
فهرس الموضوعات ٦٣٢